

التأمين
الوطني



حقوقك في التأمين الوطني 2019

إلى «جانبك، في اللحظات الهامة

*6050 • www.btl.gov.il



التأمين الوطني لخدمتك

يؤكد التأمين الوطني، في كل يوم، صحة القاعدة الأخلاقية والإنسانية التي كانت مطروحة على الطاولة عند اتخاذ القرار بإقامته.

في إطار نشاطنا الجاري، يحصل سكان الدولة على تشكيلة واسعة من الخدمات والحقوق الاجتماعية، التي تهدف إلى إتاحة المجال أمامهم، قدر الإمكان، للعيش بكرامة. يشكل الارتفاع المتواصل في معدل العمر والحياة، تحديا كبيرا للتأمين الوطني الملتزم بتوفير الحلول للتغيرات الحاصلة، والتي تلقي بظلالها بصورة مباشرة على أنماط سلوك واحتياجات المواطنين. إن الالتزام بضمان العيش الكريم لكافة السكان هو أمر الساعة، وتزداد أهمية التأمين الوطني أضعافا مضاعفة، بصورة لا مثيل لها.

يعمل موظفو ومديرو التأمين الوطني، ليلا ونهارا، من أجل إعادة فحص مدى ملاءمة الخدمات المقدمة، حجم الحقوق الممنوحة للجمهور، والخطوات اللازمة من أجل ضمان أن يبقى الضمان الاجتماعي للسكان، في اللحظات الحاسمة، كما هو، دون أي مس. بهذه الروح، يعمل موظفو التأمين الوطني، العالمين بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقهم، كرسل واجب لتقديم الخدمة الناجعة، المؤدبة، الأكثر اهتماما واحتراما لكافة سكان الدولة.

تقوم إدارة التأمين الوطني وموظفيه، طوال الوقت، بابتكار وتطوير نظم تكنولوجية محوسبة، تتيح إمكانية توسيع نطاق تشكيلة الخدمات التي بالإمكان طلبها أو تقديمها على السواء، بصورة ملحوظة. كل ذلك دون أن تكون هناك حاجة للخروج من المنزل ودون الحاجة للوصول إلى فروع التأمين الوطني، بموازاة تقليص الحاجة لتوفير المستندات من مختلف الجهات. إن سياستنا الرامية إلى تسهيل وتبسيط الإجراءات، بموازاة أكبر قدر ممكن من الاعتماد على مجموعات المعلومات المتوفرة في حوزتنا، هي جزء من رؤيتنا التي تضع جودة وتوافر الخدمة على رأس سلم الأولويات.

تأتي هذه الكراسة لتوفر لكم، بصورة ودودة، سهلة وواضحة، المعلومات المفصلة بشأن المواضيع التي تتواجد ضمن نطاق مسؤولية التأمين الوطني، بما في ذلك الحقوق والواجبات المشتقة منها. إن سياسة التأمين الوطني هي تعريف الجمهور بالمعلومات ذات العلاقة، وأن نسهل عليه استخلاص حقوقه بالكامل. هذا واجبنا، أمنيتنا ورسالتنا.

تذكروا، تم إنشاء التأمين الوطني لأجلكم، وهو موجود لخدمتكم!

باحترام:

منير شفيق

المدير العام

قائمة المحتويات

- 4 تأمين الأمومة - منحة الولادة، رسوم الولادة، مخصصات حماية الحمل
- 6 تأمين الأطفال
- 7 تعويضات لمؤدي الخدمة الاحتياطية
- 8 منحة للجنود المسرحين الذين يعملون في وظيفة مفضلة
- 9 تأمين البطالة
- 10 مخصصات النفقة
- 11 8. تأمين مصابي الأعمال العدائية
- 12 تأمين مصابي العمل
- 14 تأمين الإعاقة - العجز العام، الخدمات الخاصة، الطفل المعاق
- 16 مخصصات التنقل والحركة
- 18 تأمين مصابي الحوادث
- 18 تعويضات للطفل الذي تيمّم جرّاء عمل عنف في العائلة
- 19 إعادة التأهيل المهني
- 20 مخصصات ضمان الدخل
- 22 حقوق العمال عند الإفلاس وتصفية الشركة
- 22 حقوق المتطوعين
- 23 مخصصات لأسرى صهيون وأفراد عائلات القتلى اليهود
- 23 مخصصات أنصار الشعب اليهودي
- 24 تأمين الوراثة
- 26 تأمين الشيخوخة
- 28 تأمين التمريض
- 29 خدمات الاستشارة للمواطن المسن ولأفراد عائلته
- 30 الاستئناف على قرارات التأمين الوطني
- 31 صناديق التأمين الوطني
- 32 دفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي
- 36 قنوات الخدمة في التأمين الوطني
- 38 المواثيق الدولية في مجال الضمان الاجتماعي
- 40 فروع التأمين الوطني

تشمل الكراسة شروحا عامّة، ولا يجوز اعتبارها صيغة قانونية كاملة ومعتمدة.
كل ما هو مذكور بصيغة المذكر موجه للنساء أيضا.

مؤسسة التأمين الوطني

مؤسسة التأمين الوطني هي مؤسسة رسمية للضمان الاجتماعي تعمل بموجب القانون. وظيفتها الأساسية هي ضمان وسائل العيش الكريم لسكان إسرائيل، غير القادرين على الكسب لمعيشتهم، ومساعدة من يقع في أزمة.

يقوم التأمين الوطني بجباية رسوم التأمين من كافة السكان، بحسب دخلهم ومكانتهم، ويدفع المخصصات والرسوم للمستحقين بموجب القانون. كذلك، فإن التأمين الوطني مسؤول عن جباية رسوم التأمين الصحي بموجب قانون التأمين الصحي الرسمي، ويقوم بتحويل رسوم التأمين الصحي إلى صناديق المرضى.

يدفع التأمين الوطني المخصصات للعاطلين عن العمل، لمحدودي الدخل، المعاقين، محدودي الحركة، مصابي العمل، مصابي الحوادث، مصابي الأعمال العدائية، المواطنين المسنين، المسنين في الحالات التمريضية، للعائلات كثيرة الأولاد، للنساء في إجازة الولادة، للأرامل والأيتام، للعاملين لدى مشغلين أعلنوا إفلاسهم، لمن يؤدون الخدمة العسكرية الاحتياطية، للمتطوعين وغيرهم.

يهدف دفع المخصصات إلى ضمان الحماية الاقتصادية لكل مواطن وعائلة في أوقات الأزمات المؤقتة أو المتواصلة.

من خلال جباية رسوم التأمين من جهة، ودفع المخصصات من الجهة الثانية، يتم تحويل الدخل من الفئات المستقرة اقتصادياً إلى الفئات الضعيفة والمعرضة لعدم الاستقرار. هكذا يساهم التأمين الوطني في التوزيع الأكثر عدلاً للدخل القومي وفي تقليص حجم الفقر في إسرائيل.

بالإضافة إلى المخصصات المالية، يقدم التأمين الوطني خدمات إعادة تأهيل وتدريب مهني لذوي المحدوديات، المعاقين والأرامل، وكذلك خدمات التمريض للمسنين الذين يعانون من حالات تمريضية وخدمات الاستشارة والدعم للمواطنين المسنين.

تشارك مؤسسة التأمين الوطني، من خلال خمسة صناديق تقوم بتشغيلها، في تمويل مشاريع تعمل على ابتكار وتطوير خدمات جماهيرية ومؤسسية للفئات ذات الاحتياجات الخاصة. تساهم هذه المشاريع في دمج هذه الفئات في المجتمع وضمن دائرة العمل. تستعين بأموال الصناديق مشاريع ترمي إلى رفاه السكان ذوي المحدوديات، المعاقين، المسنين في الحالات التمريضية، أبناء الشبيبة المعزولين، الأطفال في خطر، الفئات التي تجد صعوبة في الاندماج بالعمل وغيرها.

من أجل تحسين الخدمات المقدمة للمؤمنين، قام التأمين الوطني بتطوير منظومة معلومات محوسبة، تتيح الوصول الميسر للمعلومات. من خلال موقعنا على الإنترنت، بالإمكان تلقي معلومات شاملة ومحتلنة، تشمل معلومات وخدمات شخصية، وتلقي الرسائل عبر البريد الإلكتروني. كذلك، بالإمكان من خلال الموقع تنفيذ عدد من الإجراءات بصورة ذاتية: تقديم دعاوى ومستندات بصورة محوسبة، الاستفسار عن الحقوق من خلال الحاسبات، القيام بالدفع وتنسيق (معادلة) رسوم التأمين. كذلك، هنالك لخدمة الجمهور محطات خدمة ذاتية، مركز خدمات هاتفي قطري، وتشكيلة من الخدمات بالاتصال المباشر، التي توفر على المؤمن الحاجة للحضور إلى الفرع.

حضرة المواطن العزيز، تشمل الكراسة التي بين يديك معلومات عامة بشأن المخصصات والخدمات المتوفرة في التأمين الوطني المتعلقة بكل شخص منّا في نقطة معينة من دائرة الحياة.

نأمل أن تساعدك هذه المعلومات الهامة في الحصول على كامل حقوقك من التأمين الوطني.

عند فحصك لحقوقك

ادخل إلى موقع التأمين الوطني على الإنترنت - www.btl.gov.il والذي يحتوي على معلومات شاملة ومحتلنة، أو اتصل إلى مركز الخدمات الهاتفي *6050

بإمكانك أيضاً حجز دور مسبقاً لتلقي الخدمة في الفرع، عبر موقع التأمين الوطني.

انتبه، تطرأ على القوانين التي يتم دفع مخصصات التأمين الوطني بموجبها، من حين لآخر، بعض التغييرات.

تأمين الأمومة

يهدف تأمين الأمومة إلى ضمان الشروط الأساسية للوالدة والطفل، ولتعويض الوالدة العاملة عن فقدان الدخل في أعقاب الحمل والولادة.



من رسوم الولادة، يتم خصم ضريبة الدخل، رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي.

❖ لأجل فحص استحقاقك لرسوم الولادة ولإحتساب رسوم الولادة التي تستحقونها - ادخلوا لحاسبة رسوم الولادة في موقع التأمين الوطني.

تمديد إجازة الولادة

يحق للوالدة تمديد فترة إجازة الولادة أو تقسيم إجازة الولادة في أعقاب الولادة متعددة الأجنة (أكثر من مولود واحد)، أو في أعقاب مكوثها هي أو مكوث الطفل في المستشفى لمدة 15 يوما على الأقل. يجب على الوالدة إبلاغ التأمين الوطني بأمر تمديد أو تقسيم الإجازة في أبكر وقت ممكن. المزيد من المعلومات في موقع التأمين الوطني.

كيف يتم الحصول على رسوم الولادة؟

يجب تعبئة دعوى لرسوم الولادة ت.و/ 355، وتقديمها لفرع التأمين الوطني في مكان سكنكم.

بالإمكان تحميل النموذج من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس. بإمكان العاملة الأجيبة الحصول على نموذج الدعوى من مشغلها.

❖ بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

❖ لا تحتاج العاملة المستقلة أو الأجيبة التي يرتبط مشغلها مع التأمين الوطني بتسوية لدفع رسوم الولادة بصورة أوتوماتيكية لتقديم الدعوى.

❖ الوالدة التي حصلت على مخصصات البطالة قبل الولادة بشهر، وكذلك الوالدة التي حصلت على مخصصات حماية الحمل قبل الولادة بأسبوع، ستلقى رسوم الولادة بصورة أوتوماتيكية ولنس بحاجة لتقديم الدعوى.

بالإمكان تقديم الدعوى للتأمين الوطني عند التوقف عن العمل، لكن ليس قبل أكثر من 9 أسابيع من تاريخ الولادة المتوقع (على من تقدم الدعوى قبل الولادة أن تطلب من الطبيب الذي يعالجها المصادقة على تاريخ الولادة المتوقع في النموذج).

آخر موعد لتقديم الدعوى هو 12 شهرا من يوم الولادة.

❖ من الممكن أن تفقد الوالدة التي تعمل خلال إجازة الولادة، استحقاقها لرسوم الولادة.

شروط استحقاق رسوم الولادة

• إذا تم دفع رسوم التأمين عن الولادة لفترة 10 أشهر من أصل الـ 14 شهرا، أو 15 شهرا من أصل الـ 22 شهرا التي تسبق "اليوم المحدد" (اليوم الذي توقفت فيه عن العمل خلال الحمل) - تكون مستحقة لرسوم الولادة عن 15 أسبوعا.

• إذا تم دفع رسوم التأمين عن الولادة لفترة 6 أشهر من أصل الـ 14 شهرا، التي تسبق "اليوم المحدد" (اليوم الذي توقفت فيه عن العمل خلال الحمل) - تكون مستحقة لرسوم الولادة عن 8 أسابيع.

تعتبر هذه الأشهر أشهرها تم خلالها دفع رسوم التأمين، وشريطة أن تكون قبل "اليوم المحدد":

- الأشهر التي عملت المرأة خلالها وتلقت من مشغلها أجرا (بما في ذلك رسوم الإجازة والإجازة المرضية)، أو الأشهر التي كان لديها خلالها دخل من العمل المستقل، وقامت بدفع رسوم التأمين من دخلها.
- الأشهر التي تلقت المرأة عنها، من التأمين الوطني، رسوم الولادة (مقابل ولادة سابقة) أو مخصصات الإصابات في العمل أو مخصصات البطالة أو مخصصات الحوادث أو مخصصات حماية الحمل أو مخصصات الإعاقة بسبب العمل بنسبة 100%.
- الأشهر التي تلقت المرأة مقابلها مخصصات الإجازة المرضية أو مقابل الإجازة السنوية من صندوق الادخار.

- أول شهرين من الإجازة غير مدفوعة الأجر (والذين يجب على المشغل أن يدفع مقابلهما رسوم التأمين).
- الأشهر التي تعلمت المرأة خلالها ضمن التأهيل المهني، وشريطة أن تكون قد عملت 30 يوما متواصلا على الأقل، قبل يوم توقفها عن العمل قبل الولادة.
- أشهر الخدمة العسكرية النظامية (الخدمة الإلزامية أو الدائمة) - للمجندة التي تنهي الخدمة النظامية وتبدأ بالعمل.
- أشهر الخدمة في الخدمة الوطنية - لمن أدت الخدمة الوطنية لمدة 12 شهرا على الأقل وبدأت بالعمل.

❖ العمل خلال جزء من الشهر يعتبر عملا لشهر كامل.

مبلغ رسوم الولادة

• للمرأة العاملة - أجرك خلال الأشهر الـ 3 الكاملة أو خلال الأشهر الـ 6 التي سبقت التوقف عن العمل - الأعلى من بينهما.

• للمرأة المستقلة - أجرك خلال الأشهر الـ 3 الكاملة التي سبقت التوقف عن العمل.

• المبلغ الأقصى لرسوم الولادة لليوم - 1,481.33 ش.ج. في شهر كانون الثاني 2019.

منحة المكوث في المستشفى (التسريح)

هي دفعة يدفعها التأمين الوطني للمستشفى مقابل تكاليف مكوث الوالدة في المستشفى. يستحق المنحة أيضا الأهل الذين أنجبوا طفلا من خلال إجراءات تأجير الرحم خارج البلاد.

منحة الولادة

يتم دفعها للوالدة كمشاركة في التكاليف والمصاريف الأولى عقب الولادة. يتم دفع المنحة بصورة أوتوماتيكية خلال شهر من يوم الولادة لحساب البنك الذي يتم دفع مخصصات الأطفال إليه، وفي حالة الولادة الأولى - إلى حساب البنك الذي يتم تقديم تفاصيله للمستشفى.

دعوى منحة المكوث في المستشفى ومنحة الولادة (وكذلك مخصصات الأطفال)

يتم تقديمها للتأمين الوطني من خلال المستشفى الذي حصلت الولادة فيه. من أجل ذلك، على الوالدة أن تحضر معها إلى المستشفى بطاقة هويتها وهوية زوجها، وإعطاء تفاصيل حساب البنك للمستشفى.

مبالغ منحة الولادة في شهر كانون الثاني 2019:

للطفل الأول في العائلة	1,778 ش.ج.
للطفل الثاني في العائلة	800 ش.ج.
للطفل الثالث وعن كل طفل إضافي في العائلة	533 ش.ج.
للتوأم	8.888 ش.ج.
للتلاتية	13.332 ش.ج.

رسوم الولادة

يتم دفعها للمرأة العاملة التي تخرج في إجازة وولادة، بدفعة واحدة لحسابها البنكي. تهدف رسوم الولادة لتعويض الوالدة العاملة عن فقدان الأجر خلال الفترة التي لا تعمل فيها في أعقاب الحمل والولادة.

من التي تستحق رسوم الولادة؟

- العاملة الأجيبة أو العاملة المستقلة التي تعمل في إسرائيل (حتى لو لم تكن مواطنة في إسرائيل).
- العاملة الأجيبة التي تعمل خارج إسرائيل - ضمن شروط خاصة.
- المرأة التي تبلغ 18 عاما وما فوق وتتواجد ضمن إطار تأهيل مهني أو ضمن إعادة تأهيل مهني - ضمن شروط خاصة.

رسوم الولادة للاب

يحق للاب ان يستبدل زوجته لجزء من اجازة الولادة بعد مرور 6 اسابيع من الولادة، ولمدة 7 ايام متواصلة على الاقل، وشريطة ان يكون هو وزوجته قد راکما فترة تأمين تمتح الاحقية برسوم الولادة.

كذلك، بإمكان الأب الخروج إلى اجازة ولادة لفترة 7 ايام برفقة زوجته، على حساب ايام استحقاق الزوجة.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى ت.و/360 من موقع التأمين الوطني على الإنترنت.

يمكن لزوج الوالدة التي لا تستطيع العناية بالطفل بسبب حالتها الصحية ان يستبدلها، في أي مرحلة من مراحل اجازة الولادة، وشريطة ان تكون هي أيضا مستوفية لشروط الاستحقاق.

بإمكان الأب البيولوجي الذي ليست لديه زوجة، ان يطالب برسوم الولادة في ظروف معينة.

مخصصات الاجازة للأبوين المتبنين

يتم دفعها للعامل/ة الاجير/ة أو المستقل/ة، الذين يتبنون طفلا أو ينجبون طفلا ضمن اجراء تاجير رحم خارج البلاد، وتوقفوا عن العمل من اجل التبني أو الولادة. وشريطة ان تكون بحوزتهم فترة تأمين تمتحهم الاحقية برسوم الولادة. المزيد من المعلومات ونموذج الدعوى ت.و/356 موجودة في موقع التأمين الوطني.

مخصصات الاجازة للعائلة البديلة

يتم دفعها للعامل/ة الاجير/ة أو المستقل/ة، الذين استقبلوا في منزلهم طفلا حتى عمر 10 سنوات لغرض الرعاية البديلة، لفترة تزيد عن 6 اشهر، وتوقفوا عن العمل لأجل استقبال الطفل، وشريطة ان تكون بحوزتهم فترة تأمين تمتحهم الاحقية برسوم الولادة. المزيد من المعلومات ونموذج الدعوى ت.و/356 موجودة في موقع التأمين الوطني.

مخصصات الولادة

تدفع المخصصات للوالدة التي رزقت، في ولادة واحدة، بثلاثة اطفال أو اكثر، أو للعائلة التي رزقت بـ 3 اطفال أو أكثر خلال فترة قصيرة تصل إلى 98 يوما بين الولادة والولادة (الحديث عن الحالات التي تنجب فيها الوالدة طفلا إضافيا من خلال اجراء تاجير رحم أيضا). يتم دفع المخصصات إذا كان ثلاثة اطفال على الأقل على قيد الحياة بعد مرور 30 يوما من الولادة. يحق للوالدة الحصول على مخصصات الولادة، إذا كانت مستحقة لمنحة المكوث في المستشفى ومنحة الولادة.

يتم دفع مخصصات الولادة عن الفترة الممتدة من الأول من الشهر التالي للولادة وحتى نهاية 20 شهرا من هذا الموعد. عن كل شهر من الأشهر يتم دفع المخصصات بناءً على عدد الأطفال الذين يكونون على قيد الحياة في الأول من الشهر نفسه، حيث يتناقص مبلغ المخصصات على مدار فترة الاستحقاق. بالإمكان إيجاد معلومات بشأن مبالغ المخصصات في موقع التأمين الوطني.

❖ يتم دفع المخصصات بصورة أوتوماتيكية لحساب النيك الذي يتم دفع مخصصات الأطفال له، ولا حاجة لتقديم دعوى.

الدفع عن الطفل الذي توفيت أمه

إذا توفيت الوالدة خلال ساعات الولادة أو خلال سنة من يوم الولادة، تُدفع عن الطفل دفعة خاصة، شريطة أن الوالدة كانت مستحقة لمنحة الولادة و/أو مخصصات الولادة و/أو رسوم الولادة. هنالك نوعان من الدفعات التي تدفع عن الطفل الذي توفيت أمه:

مخصصات خاصة

يتم دفعها للزوج أو الوصي، عن كل طفل ولد خلال الولادة ذاتها ويتواجد في إسرائيل. يتم دفع المخصصات لمدة 24 شهرا، وإذا كان يتم دفع مخصصات الورثة أو مخصصات المتعلقين عن الطفل - فلمدة 12 شهرا. مبلغ المخصصات للطفل الواحد في شهر كانون الثاني 2019 - 3,082 ش.ج للشهر.

تعويض خاص

يتم دفعه لزوج الوالدة، إذا توقف عن عمله في أعقاب وفاتها، لأجل رعاية الطفل. يتم احتساب التعويض بناءً على أجر الزوج: للعامل الأجير - أجره خلال الأشهر الـ 3 الكاملة أو خلال الأشهر الـ 6 التي سبقت التوقف عن العمل - الأعلى من بينهما. للعامل المستقل - أجره خلال الأشهر الـ 3 الكاملة التي سبقت التوقف عن العمل. الحد الأقصى من التعويض - 1,481.33 ش.ج لليوم في كانون الثاني 2019. يتم دفع التعويض، بالحد الأقصى، مقابل 15 أسبوعا من انتهاء أيام الحداد السبعة، فقط إذا كان مبلغ التعويض يزيد عن مبلغ المخصصات الخاصة لليوم. لا يستطيع من يحصل على التعويض الخاص أن يحصل أيضا على المخصصات الخاصة في نفس الوقت.

دعوى المخصصات الخاصة والتعويض الخاص

يجب تقديمها على النموذج رقم ت.و/380 لفرع التأمين الوطني. بالإمكان تحميل النموذج من موقع الإنترنت.

الدفع للوالدة المعاقة غير القادرة على رعاية الطفل

مخصصات خاصة

يتم دفعها للوالدة المعاقة التي تعتبر والدة مستقلة (معيلة وحيدة)، غير المستحقة لرسوم الولادة وغير القادرة على العناية بالطفل. مبلغ المخصصات - 3,082 ش.ج ويتم دفعها للوالدة لمدة 3 اشهر من يوم الولادة (بالإضافة إلى مخصصات الإعاقة). من أجل تلقي التعويض، يجب تعبئة النموذج ت.و/362، الذي بالإمكان تحميله من موقع الإنترنت.

تعويض خاص

يتم دفعه لزوج الوالدة المعاقة، غير القادرة على كسب الأجر وغير القادرة على العناية بالطفل، إذا كان عاملا أجيروا أو عاملا مستقلا وقام بالتوقف عن عمله من أجل رعاية الطفل. يتم احتساب التعويض بناءً على أجر الزوج: للعامل الأجير - أجره خلال الأشهر الـ 3 الكاملة أو خلال الأشهر الـ 6 التي سبقت التوقف عن العمل - الأعلى من بينهما. للعامل المستقل - أجره خلال الأشهر الـ 3 الكاملة التي سبقت التوقف عن العمل.

يتم دفع التعويض لمدة 15 شهرا. من أجل تلقي التعويض، يجب تعبئة النموذج ت.و/361، الذي بالإمكان تحميله من موقع الإنترنت.

المشاركة في مصاريف نقل الوالدة بسيارة الإسعاف

يشارك التأمين الوطني في مصاريف نقل الوالدة بسيارة الإسعاف التابعة لنجمة داوود الحمراء إلى المستشفى. المزيد من التفاصيل في موقع التأمين الوطني.

مخصصات حماية الحمل

يتم دفعها للمرأة العاملة، التي تضطر للتوقف عن العمل خلال فترة الحمل، في أعقاب وجود خطورة طبية عليها أو على الجنين - ناتجة عن الحمل. أو عندما تشكل بيئة العمل خطرا على المرأة أو على الجنين، ولم يجد لها مشغلها عملا بديلا. تهدف المخصصات لتعويض المرأة عن فقدان الأجر خلال فترة حماية الحمل. مبلغ المخصصات

للمرأة العاملة - أجره خلال الأشهر الـ 3 الكاملة أو خلال الأشهر الـ 6 التي سبقت حماية الحمل - الأعلى من بينهما. للمرأة المستقلة - أجره خلال الأشهر الـ 3 الكاملة التي سبقت التوقف عن العمل. الحد الأقصى للدفع عن كل يوم - 296 ش.ج في شهر كانون الثاني 2019.

شروط استحقاق المخصصات

- أن تكون المرأة مقيمة في إسرائيل، تعمل أجيروا أو مستقلة، دفعت عنها رسوم التأمين عن 6 اشهر على الأقل من الأشهر الـ 14 التي تسبق "اليوم المحدد" (اليوم الذي توقفت فيه عن العمل بسبب حماية الحمل). الأشهر التي يتم اعتبارها أشهرها دفعت خلالها رسوم التأمين - راجعي "رسوم الولادة"
- كانت المرأة في فترة حماية حمل بموجب تصريح طبي من مختص بأمراض النسائية والولادة - 30 يوما متواصلا على الأقل. إذا احتاجت لفترة إضافية من حماية الحمل - 14 يوما متواصلا على الأقل في أية فترة إضافية.
- صادق طبيب مختص من طرف التأمين الوطني على دعوى حماية الحمل.
- لا تتلقى أي دفعات في أعقاب حماية الحمل من أي جهة أخرى.

دعوى مخصصات حماية الحمل

يجب تقديمها على نموذج مخصصات حماية الحمل ت.و/330. بالإمكان تحميل النموذج من موقع التأمين الوطني، وإرساله إلى الفرع عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس. مرفق بالنموذج تصريح طبي، يجب أن يقوم بتعبئته طبيب مختص بأمراض النسائية والولادة. يجب تقديم الدعوى والتصاريح خلال 12 شهرا من بدء حماية الحمل.

❖ مركز الخدمات الهاتفي للإبلاغ عن حماية الحمل

08-6509934

إذا كنت تتلقين مخصصات لحماية الحمل، عليك الإبلاغ كل شهر، من خلال مركز الخدمات الأوتوماتيكي، بشأن الاستمرار أو التوقف عن حماية حملك.

الفروق في رسوم الولادة، حماية الحمل،

رسوم التبني ورسوم الرعاية البديلة

من الممكن أن تكون العاملة التي تلقت رسوم الولادة، مخصصات حماية الحمل، رسوم التبني أو رسوم الرعاية البديلة، مستحقة لتلقي دفعة عن فروق المخصصات التي حصلت عليها في الحالات التالية:

- إذا حصلت خلال الأشهر الـ 11 من يوم استحقاقها للمخصصات، من مشغلها، على دفعة إضافية، مثل رسوم النفاضة، مخصصات الملابس أو حوافز، والتي تزيد عن ربع أجرها الشهري العادي.
- إذا تلقت فروق أجر عن الفترة التي سبقت دفع المخصصات.

كذلك يستحق الأب الذي يخرج للإجازة دفعة عن فروق المخصصات.

لفحص استحقاق الفروق، يجب أن ترسلوا إلى قسم الأمومة في فرع التأمين الوطني القريب من مكان سكنكم، دعوى لدفع الفروق ت.و/363، مرفقة بقسيمة الأجر التي تظهر فيها الدفعة الإضافية التي تم دفعها. يجب إرسال الدعوى خلال 12 شهرا من يوم بدء استحقاق المخصصات.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى عبر موقع التأمين

الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات، إلى الفرع.

تأمين الأطفال

يدفع التأمين الوطني مخصصات الأطفال الشهرية للعائلات التي لديها أطفال حتى عمر 18 عاما، وكذلك يفتح لكل طفل برنامج توفير شخصي.



مخصصات الأطفال

مخصصات شهرية يتم دفعها في الـ 20 من كل شهر لحساب البنك الخاص بالأم أو لحساب البنك المشترك لها ولزوجها. يتم دفع المخصصات بناءً على عدد الأطفال في العائلة.

من يستحق مخصصات الأطفال؟

- المؤمن المقيم في إسرائيل (وكذلك من يقطن في إسرائيل - بحسب قواعد خاصة) لديه طفل واحد أو أكثر.
- الأهل الذين قدموا إلى البلاد مع أطفال - اعتباراً من يوم القدوم.
- الطفل القادم الذي قدم إلى البلاد دون أهله - اعتباراً من يوم القدوم.
- من في حضنته طفل ليس ابنه، شريطة أن يكون قد تم تعيينه كوصي أو كمتلقٍ للمخصصات.

شروط استحقاق مخصصات الأطفال

يتم دفع المخصصات عن كل طفل لم يبلغ بعد 18 عاماً، ويتواجد في إسرائيل. عن الطفل الذي يتواجد خارج البلاد، يتم دفع المخصصات مقابل أول 3 أشهر من المكوث خارج البلاد، بعد 3 أشهر، يتم دفع المخصصات في الحالات التالية: تم إرسال أحد الوالدين إلى خارج البلاد من قبل مشغل إسرائيلي أو أنه في سنة توقف عن العمل أو يعمل لدى مشغل إسرائيلي خارج البلاد؛ تمكنت العائلة خارج البلاد بسبب علاج طبي لأحد أفراد العائلة، ليس بالإمكان تلقيه في البلاد.

من في حضنته طفل ليس ابنه - يتم دفع المخصصات له شريطة أن يكون قد تم تعيينه كوصي أو كمتلقٍ للمخصصات، وشريطة أنه كان يقوم بإعالة الطفل خلال الـ 12 شهراً الأخيرة على الأقل.

فترة الاستحقاق

- الطفل الذي ولد أو قدم إلى البلاد حتى الـ 15 من الشهر، سيتم دفع المخصصات له عن الشهر ذاته.
- الطفل الذي ولد أو قدم إلى البلاد اعتباراً من الـ 16 من الشهر وما بعده، يكون مستحقاً لمخصصات الأطفال اعتباراً من الأول من الشهر التالي.

دعوى مخصصات الأطفال

في حالة الولادة الأولى، يتم تقديم الدعوى من خلال المستشفى الذي ولد الطفل فيه. من أجل ذلك، على الوالدة أن تحضر معها إلى المستشفى بطاقة هويتها وهوية زوجها، وكذلك رقم حساب البنك الخاص بها. اعتباراً من الولادة الثانية وما بعد، يتم تحويل المعلومات بصورة أوتوماتيكية من المستشفى. في الولادات التي تتم خارج المستشفى أو في حالات السكان الأجانب مع أطفال، يجب تقديم دعوى لمخصصات الأطفال، ت.و/5025.

في حال وجود أسئلة بشأن مبلغ التوفير المتركم، مواعيد السحب وغيرها، يجب التوجه لصندوق الادخار أو البنك الذي يدير التوفير.

❖ من أجل احتساب مبلغ التوفير، ادخلوا لحاسبة توفير لكل طفل في موقع التأمين الوطني.

اختيار برنامج توفير للطفل المولود بإمكان الأهل اختيار برنامج توفير للطفل خلال 6 أشهر من يوم ولادته.

إذا لم يقوموا بالاختيار، سيتم إيداع مبالغ التوفير في صندوق الادخار أو البنك الذي تم اختياره للطفل السابق. إذا لم يتم الاختيار للطفل المولود قبله، أو عند الحديث عن الطفل الأول في العائلة، فسيتم إيداع مبالغ التوفير في صندوق ادخار من قائمة الصناديق.

لمعلومات مفصلة بشأن برامج التوفير، صناديق الادخار والبنوك، وإجراء اختبار بسرعة وسهولة، ادخلوا لموقع التأمين الوطني/ برنامج توفير لكل طفل.

منحة التعليم

هي منحة يدفعها التأمين الوطني مرة في السنة، خلال شهر آب، للعائلات التي فيها والد/ة مطلق/ة، أرمل/ة أو أعزب/ة عزباء، والد/ة يحصل/ تحصل على مخصصات ضمان الدخل بصورة منفصلة عن الزوج/ة، وضمن شروط معينة أيضاً الوالدة/الذي/ التي يعيش/ تعيش بصورة منفصلة عن الزوج/ة، المعلقة والمرأة التي تسكن في ملجأ للنساء المضروبوات والمعنفات.

كذلك، تستحق منحة التعليم للعائلات التي لديها 4 أطفال أو أكثر، شريطة أن يكون أحد الوالدين قد تلقى من التأمين الوطني خلال شهر تموز أو خلال شهر آب من كل سنة دراسية، إحدى المخصصات التالية: ضمان الدخل، نفقة، عجز عام، شيخوخة أو وريثة. كذلك يستحق منحة التعليم الأطفال اليتامى أو المتروكين الذين يتلقون ضمان الدخل؛ الأطفال اليتامى من كلا الوالدين؛ الأطفال القادمين الذين قدموا بدون أهلهم وكذلك القادم الجديد، الذي يتواجد في البلاد لأكثر من سنة وأقل من سنتين، ولم تقم زوجته بالقدوم إلى البلاد أو لا تقطن فيها.

❖ يتم دفع المنحة عن الأطفال بعمر 6 - 18 عاماً. مبلغ المنحة 1,018 ش.ج لكل طفل.

❖ من أجل احتساب مبلغ المنحة الذي تستحقونه - ادخلوا لحاسبة منحة التعليم في موقع التأمين الوطني.

للمزيد من التفاصيل بشأن المنحة ولتحميل نموذج الدعوى ت.و/5015 ادخلوا لموقع التأمين الوطني.

مبلغ مخصصات الأطفال في شهر كانون الثاني 2019 • للأطفال الذين ولدوا اعتباراً من 1.6.2003 وما بعد:

موقع الطفل في العائلة	مبلغ المخصصات
الأول	152 ش.ج
الثاني	191 ش.ج
الثالث	191 ش.ج
الرابع	191 ش.ج
الخامس وما بعد	152 ش.ج

• للأطفال الذين ولدوا حتى 31.5.2003:

موقع الطفل في العائلة	مبلغ المخصصات
الأول	152 ش.ج
الثاني	191 ش.ج
الثالث	191 ش.ج
الرابع	340 ش.ج
الخامس وما بعد	359 ش.ج

• متلقي ضمان الدخل، النفقة، المواطنين المسنين مع إكمال الدخل، الورثة وإكمال الدخل يحصلون على إضافة عن الطفلين الثالث والرابع، بمبلغ 99 ش.ج لكل طفل.

❖ من أجل احتساب مبلغ مخصصات الأطفال الذي تستحقونه - ادخلوا لحاسبة مخصصات الأطفال في موقع التأمين الوطني.

موعد تقديم الدعوى

يجب تقديم دعوى مخصصات الأطفال خلال 12 شهراً من موعد استحقاق المخصصات (يوم الولادة، يوم القدوم إلى البلاد، يوم التنبؤ).

برنامج توفير لكل طفل

يقوم التأمين الوطني بفتح برنامج توفير شخصي لكل طفل، حتى عمر 18 عاماً، في صندوق ادخار أو في بنك، بحسب اختيار الأهل.

يقوم التأمين الوطني بإيداع مبلغ 51 ش.ج شهرياً في برنامج التوفير لكل طفل، بالإضافة إلى مخصصات التأمين الوطني التي يتم دفعها عنه.

بإمكان الأهل أن يضيفوا للتوفير الخاص بكل طفل 51 ش.ج إضافية كل شهر من مخصصات الأطفال، هكذا تتم مضاعفة مبلغ التوفير، ويصل إلى 102 ش.ج في الشهر. ترسل الجهة التي تدير التوفير (البنك أو صندوق الادخار) للأهل في كل عام، حتى تاريخ الأول من آذار، تقريراً بشأن الإيداعات وأرباح برنامج التوفير لكل طفل.

تعويضات لمؤدي الخدمة الاحتياطية

يدفع التأمين الوطني تعويضات الخدمة الاحتياطية لكل شخص تم استدعاؤه للخدمة الاحتياطية بموجب قانون الخدمة الأمنية، وكذلك لمن تم استدعاؤه للتدريب بموجب قانون خدمة العمل في حالات الطوارئ.



❖ لاجل احتساب مبلغ التعويض الذي تستحقه - ادخل لحاسبة الخدمة الاحتياطية في موقع التأمين الوطني.

دعوى تعويضات الخدمة الاحتياطية

يجب تقديم دعوى تعويضات الخدمة الاحتياطية عند انتهاء الخدمة في أحد فروع التأمين الوطني، بحسب اختيار مقدم الدعوى، مرفقة بتصريح جيش الدفاع - النموذج رقم 3010.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

- الأجير الذي يعمل بأجر شهري، وكذلك الأجير الذي يعمل بأجر غير شهري، ممن عملوا خلال الأشهر الثلاثة التي سبقت الخدمة الاحتياطية، 75 يوما على الأقل، لدى مشغل واحد أو في مكان عمل واحد، عليهم تقديم دعوى للتعويض من مشغلهم.
- المستقل، طالب المدرسة الدينية، الطالب ومن لا يعمل عليهم تقديم دعوى شخصية بصورة ذاتية للتأمين الوطني. بالإمكان تعبئة الدعوى وإرسالها أونلاين عبر موقع التأمين الوطني
- متلقي مخصصات البطالة - الذي يخرج للخدمة الاحتياطية خلال فترة تلقيه لمخصصات البطالة، سيتم دفع التعويض له بصورة أوتوماتيكية، ولا يحتاج لتقديم دعوى.

التعويض للعامل المستقل

يحصل العامل المستقل الذي يؤدي الخدمة الاحتياطية، بالإضافة إلى تعويض الخدمة الاحتياطية الذي يستحقه، على تعويض إضافي، شريطة أنه كان مسجلا، في فترة أداء الخدمة، لدى التأمين الوطني كمستقل، وقام بدفع دفعات التأمين الوطني بصورة منتظمة. يتم إرفاق التعويض بتعويض الخدمة الاحتياطية. احتساب التعويض:

- سيكون مبلغ التعويض بواقع 25% من التعويض المحتسب بناءً على دخله غير الصافي كعامل مستقل فقط، خلال الأشهر الـ 3 التي سبقت بدء الخدمة الاحتياطية، وصولاً إلى الحد الأقصى من التعويض.
- إذا كان مؤدي الخدمة الاحتياطية أجيرا ومستقلا في نفس الوقت، أو إذا كان يتلقى تعويضا بناءً على دخل سابق، فسيتم احتساب التعويض بناءً على دخله كمستقل فقط.
- عندما يكون دخل مؤدي الخدمة الاحتياطية كمستقل أقل من التعويض الأدنى وكذلك في الأشهر التي لا يكون لديه فيها دخل كمستقل - يتم احتساب التعويض بناءً على مبلغ الحد الأدنى للتعويض.
- لا يجب أن يزيد مبلغ التعويضات والتعويض معاً، عن الحد الأقصى من التعويض، بما في ذلك الحالات التي يكون مؤدي الخدمة فيها أجيرا ومستقلا في آن واحد.
- من مبلغ التعويضات، سيتم خصم الضريبة من المصدر، بموجب القانون.

يستحق تلقي تعويضات الخدمة الاحتياطية كل شخص تم استدعاؤه للخدمة الاحتياطية بموجب قانون الخدمة الأمنية، وكذلك لمن تم استدعاؤه للتدريب بموجب قانون خدمة العمل في حالات الطوارئ.

من أجل تلقي التعويض يجب توفير تصريح من جيش الدفاع بشأن أيام الخدمة - النموذج رقم 3010.

مبلغ التعويض في اليوم

- للعامل الأجير والعامل المستقل - دخلهم غير الصافي خلال الأشهر الـ 3 الكاملة التي سبقت الخدمة الاحتياطية، مقسم على 90، بإضافة 40% بموجب القواعد. في بعض الحالات الخاصة، يكون مؤدي الخدمة الاحتياطية مستحقا للاحتساب بناءً على أشهر أجر أخرى. لا يجوز أن يقل التعويض عن الحد الأدنى أو يزيد عن الحد الأقصى.
- الحد الأقصى من التعويض للعامل الأجير والعامل المستقل: في كانون الثاني 2019 - 1,463 ش.ج لليوم، 43,890 ش.ج للشهر.
- الحد الأدنى من التعويض للعامل الأجير والعامل المستقل: في كانون الثاني 2019 - 198.97 ش.ج لليوم، 5,969 ش.ج للشهر.

مركز الخدمات الهاتفي لموضوع الخدمة الاحتياطية 02-6463010

يقوم التأمين الوطني بتشغيل مركز خدمات هاتفي أوتوماتيكي لجنود الاحتياط الذين يقدمون الدعاوى بصورة ذاتية، وللمشغلين الذين يدفعون التعويضات لعمالهم الذين يؤدون الخدمة الاحتياطية.

بالإمكان - من خلال المركز - تلقي معلومات عامة بشأن الحقوق والواجبات، نماذج تقديم الدعاوى، منظومة محاكاة لاحتساب التعويض والمزيد.



منحة للجنود المسرحين الذين يعملون في وظيفة مفضلة

منحة للجندي المسرح ولمن أنهى الخدمة الوطنية، والذي يعمل في وظيفة حيوية للسوق الاقتصادية في الدولة



منحة لـ"الوظيفة المفضلة"

يتم دفع المنحة للجنود المسرحين من الخدمة الإلزامية، أو لمن أنهى الخدمة الوطنية أو الخدمة الوطنية المدنية لفترة 24 شهرا، والذين عملوا في وظيفة معروفة ضمن قانون العمل كوظيفة مطلوبة: في المعامل الصناعية والورش، في مواقع البناء، في محطات الوقود، في الفنادق، في مواقع المحاصيل الزراعية وفي معامل التغليف، وكذلك في رعاية ومساعدة الأشخاص ذوي المحدوديات - عدا العمل كموظفين في هذه المجالات.

بالإمكان إيجاد قائمة مفصلة بالوظائف التي تمنح الأحقية بالمنحة في موقع التأمين الوطني.

❖ كذلك، يستحق الجنود المسرحون، أعضاء الكيبوتسات أو القرى التعاونية، ممن عملوا في عمل مفضل في الكيبوتس أو القرية التعاونية أو خارجها، الحصول على المنحة.

من يستحق المنحة؟

يتم دفع المنحة لمن يستوفي الشروط التالية:

- عمل في الوظيفة المطلوبة 6 أشهر كاملة على الأقل (150 يوم عمل على الأقل)، بالإمكان أيضا ألا تكون متواصلة، لدى مشغل واحد أو أكثر، خلال الأشهر الـ 24 التي تلت تسريحه من الخدمة الإلزامية.
- يجب أن يكون العمل بنسبة وظيفية كاملة، بموجب ما هو متبع في الفرع الذي عمل فيه، عموما 8 ساعات عمل يوميا.

عند العمل في مجال الزراعة، بالإمكان العمل 4 أشهر كاملة على الأقل (100 يوم عمل على الأقل)، والحصول على منحة جزئية.

لن يتم اعتبار أيام الإجازة، أيام الإجازة المرضية وأيام الخدمة الاحتياطية، كأيام عمل، حتى لو تلقيت مقابلها دفعات من المشغل أو من التأمين الوطني. إذا أديت الخدمة الاحتياطية خلال السنتين اللتين تليان التسريح من الخدمة الإلزامية، سيتم تمديد الفترة التي يكون بإمكانك فيها العمل في الوظيفة المطلوبة، بناءً على فترة الخدمة الاحتياطية المتركمة لديك.

إذا كان من المتبع في مكان عملك أسبوع عمل يتألف من 5 أيام، وعملت 5 أيام في الأسبوع، سيتم اعتبارك كما لو كنت قد عملت 6 أيام عمل في الأسبوع لأغراض احتساب أيام العمل المتركمة.

- استحقاق مخصصات البطالة - مطلوب فقط ممن بدأ العمل في الوظيفة المفضلة، بعد مرور سنة من يوم تسريحه.

❖ نظراً لكون المنحة مشروطة باستحقاق مخصصات البطالة، ونظراً لأن استحقاق مخصصات البطالة مضمون خلال السنة الأولى بعد تسريحك من الخدمة الإلزامية - من المفضل البدء بالعمل في الوظيفة المطلوبة خلال السنة الأولى من تسريحك.

مبلغ المنحة

مبلغ المنحة الكاملة في شهر كانون الثاني 2019 - 9,695 ش.ج.

مبلغ المنحة الجزئية في مجال الزراعة - 6,463 ش.ج.

بالنسبة لمن تلقى مخصصات البطالة خلال الـ 11 شهرا التي سبقت بدء العمل في وظيفة مطلوبة، سيخصم قسم من الدفعات التي تلقاها مقابل أيام البطالة من مبلغ المنحة الذي يستحقه.

في بعض الحالات يكون الجندي مستحقاً لمنحة جزئية.

دعوى المنحة

يجب تقديم دعوى المنحة للتأمين الوطني بعد 6 أشهر كاملة من العمل على الأقل، وفي موعد أقصاه 42 شهرا من يوم التسريح من الخدمة الإلزامية.

يجب أن ترفق بالدعوى تصاريح من مكان العمل، نوع العمل وفترة العمل، مع ذكر عدد أيام العمل في كل شهر.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى ت.و/1521 من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

نصيحة

إذا عرضت على الجندي المسرح وظيفة غير مشمولة ضمن قائمة الوظائف المطلوبة، أو إذا كان لديه شك حول كونها وظيفة مطلوبة، فإننا ننصح بالتوجه إلينا عبر موقع التأمين الوطني من خلال قسم "تواصل معنا"، قبل البدء بالعمل، للتأكد إن كانت وظيفة مطلوبة.

- رجال الأمن، الحراس وعَمال النظافة يعتبرون كمن يعملون ضمن وظيفة مطلوبة، فقط إذا عملوا في الأماكن التالية: مواقع البناء، المعامل الصناعية، محطات الوقود، مواقع المحاصيل الزراعية، معامل التغليف والفنادق.

- العامل المهني في المعامل الصناعية (بما يشمل صناعة الهابتك)، الذي بحوزته شهادة مهنية، ويعمل في وظيفة ملائمة لتأهيله المهني، لن يكون مستحقاً للحصول على المنحة - إلا إذا عمل في وظيفة غير مهنية (ليست مهنته)، أو في وظيفة مهنية مشمولة ضمن "قائمة الوظائف المانحة للأحقية".

في كافة الفروع وكافة أنواع العمل المفصلة - العمل كموظفين لا يمنح الأحقية بالمنحة. مثلا: سكرتارية، مكاتبة، إدارة الحسابات، أعمال الأرشييف، موظفي الاستقبال في الفنادق، الرد الهاتفي وموظفي السنترال.

تأمين البطالة

يهدف تأمين البطالة لأن يضمن للعاطل عن العمل بديلا لأجره لفترة محدودة، لكي يتاح له البحث عن عمل ملائم.

مخصصات البطالة

من هم المؤمنون لمخصصات البطالة؟

المواطن في إسرائيل أو المقيم المؤقت، الذي عمل كأجير، أو أنه جندي في السنة الأولى بعد التسريح من الخدمة النظامية.

شروط استحقاق مخصصات البطالة

1. العمر - بلغت من العمر 20 عاما ولم تبلغ بعد 67 عاما، وضمن شروط معينة، أيضا أبناء 18-20 عاما.

2. راكمت فترة تأهيل (فترة تأمين)

• 12 شهرا دُفعت مقابلها رسوم التأمين من أصل الـ 18 شهرا الأخيرة التي سبقت البطالة.
• على الجندي المسرح، ومن أنهى 24 شهرا من التطوع في الخدمة الوطنية أو في الخدمة الوطنية المدنية، مراكمة فترة تأهيل كأي عاطل عن العمل، وفقا لما هو مفصل أعلاه. لكن ضمن احتساب فترة التأهيل، ستؤخذ بعين الاعتبار حتى 6 أشهر من مجمل فترة الخدمة العسكرية النظامية، الخدمة الوطنية أو الخدمة الوطنية-المدنية.

إذا تم توجيههم للتأهيل المهني من طرف مصلحة الاستخدام والتشغيل، سيكونون معفيين من فترة التأهيل خلال السنة الأولى بعد التسريح أو التطوع.

3. أنت عاطل عن العمل - أنت مسجل في مكتب مصلحة الاستخدام، مستعد وقادر على العمل في مهنتك أو في أي عمل ملائم آخر، ولم يعرض عليك مكتب العمل وظيفة مما هو مذكور.

اعتبارا من 1.12.2017، لن يتم المس باستحقاق العاطل عن العمل لمخصصات البطالة، إذا تسجل لدى مصلحة الاستخدام والتشغيل خلال 3 أشهر من موعد التوقف عن العمل، وشريطة أن يكون قد راكم فترة تأهيل وفقا لما هو مطلوب، في الشهر الذي توقف فيه عن العمل.

فترة الاستحقاق القصوى لمخصصات البطالة

• للعاطل عن العمل البالغ 45 عاما وما فوق، أو البالغ 35 عاما وما فوق ومعه ثلاثة متعلقين* - 175 يوما على الأكثر؛

• للعاطل عن العمل البالغ 35 عاما وما فوق الذي ليس معه ثلاثة متعلقين، أو من هو دون 35 عاما ومعه ثلاثة متعلقين* - 138 يوما على الأكثر؛

• للعاطل عن العمل الذي بلغ 28 عاما ولم يبلغ بعد 35 عاما وليس معه ثلاثة متعلقين* - 100 يوم على الأكثر؛

• للعاطل عن العمل الذي بلغ 25 عاما ولم يبلغ بعد 28 عاما وليس معه ثلاثة متعلقين* - 67 يوما على الأكثر؛
• للعاطل عن العمل دون 25 عاما الذي ليس معه ثلاثة



عن الايام التي شارك خلالها في التأهيل المهني، حتى انتهاء الحد الأقصى من أيام البطالة التي يستحقها خلال سنة البطالة.

ستكون مخصصات البطالة بنسبة 70% من مخصصات البطالة التي كان مستحقا لها، لو كان عاطلا عن العمل ولم يشارك في الدورة. على الرغم مما هو مذكور أعلاه، تم تحديد أنواع تأهيل مهني يتم فيها دفع مخصصات البطالة بنسبة كاملة، وضمن شروط معينة، سيكون من يتعلم تأهילה مهنية مستحقا لتلقي الدفعات عن فترة تزيد عن أيام البطالة التي يستحقها، لكن ليس أكثر من 138 يوما.

❖ من توقف عن العمل برغبته، دون تبرير، يبدأ بتلقي مخصصات البطالة فقط بعد 90 يوما من يوم التوقف عن العمل.

❖ من رفض عرض عمل ملائم، يبدأ بتلقي مخصصات البطالة فقط بعد 90 يوما من يوم رفض عرض العمل، ويتم خصم 30 يوما من عدد الأيام الأقصى التي يستحقها في كل مرة يرفض قبول العمل فيها.

تقديم دعوى مخصصات البطالة

من أجل الحصول على مخصصات البطالة لأول مرة، يجب تقديم دعوى لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنك. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى ت.و/1500 من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

يجب تقديم الدعوى خلال 12 شهرا من يوم المثول أول مرة في مصلحة الاستخدام والتشغيل. سيحصل من قام بتقديم دعوى بعد هذا الموعد، وتبين أنه مستحق لمخصصات البطالة، على مخصصات البطالة عن فترة تصل إلى الـ 12 شهرا التي سبقت تقديم الدعوى.

دعوى متكررة لمخصصات البطالة

بالإمكان تقديمها فقط بعد مرور 12 شهرا من بدء الاستحقاق السابق. سيحصل العاطلون عن العمل الذين لم يبلغوا بعد 40 عاما، وقدموا أكثر من دعوى واحدة لمخصصات البطالة خلال 4 سنوات، على مخصصات البطالة عن كافة دعاويهم لفترة تصل بالحد الأقصى إلى 180% من عدد الحد الأقصى (وفقا لما هو مفصل في بداية الفصل).

لن يزيد مبلغ مخصصات البطالة خلال الفترة الإضافية عن 85% من الحد الأقصى من مخصصات البطالة.

متعلقين* - 50 يوما على الأكثر؛

• للجندي المسرح، ولمن أنهى 24 شهرا من الخدمة الوطنية أو الخدمة الوطنية المدنية - 70 يوما على الأكثر.

*زوج/ة غير عامل/ة وأطفال حتى عمر 18 عاما.

مبلغ مخصصات البطالة

• يتم احتساب مخصصات البطالة لليوم بناء على عمرك وذلك خلال الأشهر الـ 6 الأخيرة الكاملة، التي سبقت مثولك أول مرة في مصلحة الاستخدام والتشغيل.

• لا يزيد مبلغ مخصصات البطالة لليوم، خلال الـ 125 يوما الأولى عن 410.92 ش.ج في شهر كانون الثاني 2019، واعتبارا من اليوم الـ 126 لا يزيد عن 273.95 ش.ج.

لا يتم دفع مخصصات البطالة عن أول 5 أيام بطالة، خلال أول 4 أشهر متوالية من المثول.

❖ لأجل حساب مبلغ مخصصات البطالة الذي تستحقه - ادخل لحاسبة مخصصات البطالة في موقع التأمين الوطني.

الدخل خلال فترة البطالة

بالنسبة للعاطل عن العمل، الذي يكون لديه خلال فترة البطالة دخل من العمل كأجير، كمستقل أو من مخصصات التقاعد، سيتم خصم هذه المدخولات من مخصصات البطالة التي يستحقها. يجب إبلاغ التأمين الوطني بهذه المدخولات.

منحة للعاطل عن العمل الذي يعمل بأجر منخفض

بإمكان العاطل عن العمل الذي بدأ العمل في وظيفة أجرها أقل من مخصصات البطالة التي يستحقها، أن يكون مستحقا للمنحة، شريطة أن يكون قد عمل في هذه الوظيفة 25 يوما على الأقل بنسبة 50% من الوظيفة على الأقل.

مبلغ المنحة: الفرق بين مخصصات البطالة التي كان يستحقها وبين نصف أجره من العمل بأجر منخفض. يتم دفع المنحة مقابل 100 يوم عمل على الأكثر.

العاطل عن العمل الذي بدأ العمل في وظيفة جديدة
بإمكان العاطل عن العمل الذي بدأ العمل في وظيفة جديدة، وتوقف عن العمل لسبب ما، العودة للمثول في مكتب العمل والحصول على مخصصات البطالة، حتى انتهاء الحد الأقصى من أيام البطالة التي يستحقها خلال سنة البطالة، دون تقديم دعوى جديدة لمخصصات البطالة.

مخصصات البطالة لمن يشارك في تأهيل مهني
بالنسبة للعاطل عن العمل الذي يوجهه مكتب العمل إلى دورة للتأهيل المهني، يتم دفع مخصصات البطالة له

مخصصات النفقة

تهدف مخصصات النفقة لمساعدة المرأة والطفل، سكان إسرائيل، الذين بحوزتهم حكم قضائي بشأن دفع مخصصات النفقة ولكنهم لا يحصلون على الدفعات من المدين بالنفقة.



مبالغ مخصصات النفقة في أنظمة التأمين الوطني، في شهر كانون الثاني 2019

البالغة 55 عاما وما فوق		من لم تبلغ بعد 55 عاما		
الدخل الذي يمنح الأحقية بالمخصصات الكاملة أو الجزئية*	مبلغ المخصصات	الدخل الذي يمنح الأحقية بالمخصصات الكاملة أو الجزئية*	مبلغ المخصصات	
4,992 ش.ج.	2,195 ش.ج.	3,021 ش.ج.	1,756 ش.ج.	المرأة بدون أطفال، التي قدمت دعوى
8,733 ش.ج.	3,589 ش.ج.	7,226 ش.ج.	2,941 ش.ج.	أو المرأة التي معها طفل
10,195 ش.ج.	4,466 ش.ج.	8,029 ش.ج.	3,423 ش.ج.	أو المرأة التي معها طفلين أو أكثر
5,166 ش.ج.	2,053 ش.ج.	4,139 ش.ج.	2,053 ش.ج.	المرأة التي تزوجت مجددا/ زوجة بالمساكنة + طفل
6,758 ش.ج.	3,008 ش.ج.	5,731 ش.ج.	3,008 ش.ج.	المرأة التي تزوجت مجددا/ زوجة بالمساكنة + طفلين أو أكثر
		3,445 ش.ج.	2,053 ش.ج.	للطفل لدى وصي
		5,015 ش.ج.	3,008 ش.ج.	لطفلين لدى وصي
		1,254 ش.ج.	878 ش.ج.	لكل طفل إضافي لدى وصي

* إذا كان دخل متلقيه مخصصات النفقة من العمل والمخصصات البديلة للأجر (رسوم الولادة، مخصصات حماية الحمل، مخصصات إصابة العمل ومخصصات مقابل دين أجر العمل وتعيضات الإقالة) أقل من هذه المبالغ، فستكون مستحقة لمخصصات نفقة جزئية. إذا كان دخلها أعلى من هذه المبالغ، فإن تكون مستحقة لمخصصات النفقة.

أجر، كشف حساب البنك لأخر 3 أشهر وتصريح من البنك بأن حساب البنك مسجل على اسم المرأة بمفردها.

منحة التعليم

تستحق منحة التعليم العائلات التي يعيها والد/ة مطلق/ة، أو أرملة/ة، أو أعزب/ عذباء، وضمن شروط معينة، من تسكن أيضا بصورة منفصلة عن زوجها، والمرأة التي تمكث في ملجأ النساء المضروبات والمعنفات. كذلك تستحق المنحة العائلات التي لديها 4 أطفال أو أكثر، إذا كانت الأم مستحقة لمخصصات النفقة من التأمين الوطني خلال شهر تموز أو آب. يتم دفع المنحة خلال شهر آب، عن الأطفال بعمر 6 - 18 عاما. مبلغ المنحة 1,018 ش.ج لكل طفل.

متلقيه مخصصات النفقة التي تسافر إلى خارج البلاد

ستستمر متلقيه مخصصات النفقة التي تسافر إلى خارج البلاد بتلقي المخصصات خلال فترة مكوثها خارج البلاد، وشريطة أن تكون قد سافرت لخارج البلاد 3 مرات على الأكثر خلال نفس السنة (من 1 كانون الثاني حتى 31 كانون الأول)، ولمدة 72 يوما على الأكثر. لا تسري هذه القيود على السفر للأغراض الطبية.

دعوى مخصصات النفقة

يجب تقديمها للفرع القريب من مكان سكنكم على نموذج طلب الدفع بموجب قانون النفقة (ت.و/5400). بالإمكان تحميل النموذج من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس. يجب أن يرفق بالنموذج حكم قضائي أصلي، تصريح من دائرة الإجراء بأنه ليس للمرأة ملفات لديها، آخر 3 قسائم

مبلغ مخصصات النفقة الذي يدفعه التأمين الوطني بدلا من المدين بالنفقة، هو المبلغ المحدد في الحكم القضائي للنفقة أو المبلغ المحدد في أنظمة التأمين الوطني - حسب المبلغ الأصغر من بينهما.

يدفع التأمين الوطني لمستحقي مخصصات النفقة دفعة شهرية، وتقوم سلطة الجباية والتنفيذ باتخاذ إجراءات دائمة الإجراء للعمل ضد المدين من أجل جباية مبلغ الحكم القضائي بأكمله. إذا نجحت السلطة بجباية كامل مبلغ النفقة المحدد في الحكم القضائي من المدين، وكان هذا المبلغ أكبر من مخصصات النفقة التي يدفعها التأمين الوطني، يحصل المستحقون على الفرق.

❖ لاجل حساب مبلغ مخصصات النفقة الذي تستحقينه - ادخلي لحاسبة النفقة في موقع التأمين الوطني.

من التي تستحق مخصصات النفقة؟

المرأة المقيمة في إسرائيل والتي بحوزتها حكما قضائيا بخصوص النفقة ولا تقوم باتخاذ إجراءات من أجل تنفيذه، وشريطة ألا تكون تسكن مع المدين بالنفقة، وكان المدين بالنفقة من سكان إسرائيل في يوم إصدار الحكم القضائي أو خلال 24 شهرا من أصل الأشهر الـ 48 التي سبقت إصدار الحكم القضائي.

شروط الاستحقاق:

- في حضانتها طفل واحد على الأقل؛ أو أنها متزوجة ولكن ليس بمقدورها إعالة نفسها (حتى لو لم يكن في حضانتها طفل)؛ أو تبلغ من العمر 60 عاما وما فوق (حتى لو لم يكن في حضانتها طفل).
- اختبار الدخل - استيفاء شروط اختبار الدخل كما تم إقراره في القانون.

الطفل

شروط الاستحقاق:

- للطفل حتى عمر 18 عاما - إذا تم إصدار حكم قضائي بالنفقة لمصلحته، وكان يتواجد في حضانة أمه. إذا لم يكن الطفل موجودا مع أمه - سيكون مستحقا لمخصصات النفقة إذا لم يكن القسم الأساسي من حضانته على نفقة ميزانية الدولة أو سلطة محلية.
- للابن فوق سن 18 عاما - إذا لم يكن قادرا على إعالة نفسه.

مخصصات مصابي الأعمال العدائية

يستحق مصابو الأعمال العدائية وعائلات قتلى العمليات العدائية الحصول على تعويضات، إعادة تأهيل، منح وامتيازات، من أجل مساعدتهم ودعمهم في عملية شفائهم.



مخصصات مصابي الأعمال العدائية

مخصصات لعائلات القتلى

مخصصات المتعلقين الشهرية

يتم دفعها لأرامل، الوالدين التالكن ولأيتام من قُتل جراء عملية عدائية. المخصصات مساوية للمخصصات التي يتم دفعها بموجب القانون لعائلات الجنود الذين قتلوا في المعارك.

مبالغ التعويضات مفصلة في موقع التأمين الوطني.

دعوى المخصصات لعائلات القتلى

يجب تقديمها على النموذج ت.و/582 لفرع التأمين الوطني القريب من مكان سكن القتيل، خلال 12 شهرا من يوم الوفاة.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

التعويضات غير المالية والامتيازات الخاصة

العلاج، التسرير، الاستشفاء، الأجهزة الطبية، إعادة التأهيل المهني وامتيازات خاصة، مثل قروض ومنح للإسكان، المساعدة في شراء سيارة ومصاريها الشهرية، الدفع مقابل الخدمات الشخصية، والمزيد.

يتم توفير إعادة التأهيل المهني والامتيازات الخاصة أيضا للأرامل، لليتامى وللوالدين التالكن.

من أجل الحصول على الامتيازات، يجب التوجه إلى قسم إعادة التأهيل في فرع التأمين الوطني القريب من مكان سكنكم.

إعادة التأهيل المهني

من الممكن أن يكون مصاب العملية العدائية الذي أقرت له نسبة إعاقة 20% على الأقل، وكذلك أرملة وأيتام من قتل جراء عملية عدائية - مستحقين للتأهيل المهني من التأمين الوطني.

راجعوا المزيد من التفاصيل في فصل "التأهيل المهني".

❖ لاستيضاح حقوقكم ادخلوا الحاسبة حقوق المعاق جراء عملية عدائية في موقع التأمين الوطني.

مخصصات مصابي الأعمال العدائية

المخصصات خلال فترة العلاج الطبي

يستحق المصاب في عملية عدائية، الذي لم يكن بإمكانه العمل في أعقاب تلقي العلاج الطبي، الحصول على تعويض خاص خلال العلاج الطبي، وشريطة ألا يُدفع له أجر أو تعويض خلال هذه الفترة.

مبالغ التعويضات مفصلة في موقع التأمين الوطني.

دعوى الاعتراف بإصابة عملية عدائية وتلقي مخصصات العلاج الطبي يجب تقديمها على نموذج ت.و/580 لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم، خلال 12 شهرا من يوم الإصابة. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

مخصصات الإعاقة الشهرية

يتم دفعها للمعاق جراء عملية عدائية الذي أقرت له نسبة إعاقة 20% وما فوق.

يتم تحديد مبلغ المخصصات بناءً على درجة الإعاقة.

يحصل المعاق الذي تكون نسبة إعاقته 100% على مبلغ 4,564 ش.ج، بموجب شهر كانون الثاني 2019. مخصصات المعاق جراء عملية عدائية مساوية للمخصصات التي يتم دفعها لمعاق جيش الدفاع قبل قانون المعاقين (التعويضات وإعادة التأهيل).

بالنسبة لمن أقرت نسبة إعاقتهم بما بين 10%-19%، ستدفع لهم منحة إعاقة لمرة واحدة.

مبالغ المخصصات مفصلة في موقع التأمين الوطني.

دعوى لإقرار نسبة إعاقة ودفع مخصصات الإعاقة الشهرية

يجب تقديمها للتأمين الوطني بواسطة النموذج ت.و/581، خلال 12 شهرا من يوم الإصابة.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

تعويضات خاصة

يتم دفع تعويضات بمبالغ أكبر ضمن شروط معينة لـ "المعاق المحتاج"، لـ "المعاق عديم الرزق" وللمعاق الذي خرج للتقاعد المبكر من العمل ولم يعد قادرا على العمل. مبالغ التعويضات وشروط الحصول على التعويضات مفصلة في موقع التأمين الوطني.

من الذي يستحق مخصصات مصابي الأعمال العدائية؟ المقيم في إسرائيل الذي تعرض للإصابة جراء عملية عدائية في إسرائيل أو خارجها؛ مواطن إسرائيلي تعرض للإصابة في إسرائيل؛ مواطن إسرائيلي لم تمر بعد سنة من الموعد الذي توقف فيه عن كونه مقيما في إسرائيل وتعرض للإصابة خارج إسرائيل؛ من دخل إلى إسرائيل بموجب القانون وتعرض للإصابة في إسرائيل؛ أحد سكان المناطق الذي يحمل بطاقة هوية إسرائيلية تعرض للإصابة داخل حدود الخط الأخضر؛ أو أحد سكان المناطق الذي بحوزته تصريح دخول من قائد قوات الجيش في الميدان وتعرض للإصابة داخل حدود الخط الأخضر؛ مواطن أجنبي تعرض للإصابة خلال وفي أعقاب عمله لدى مشغل إسرائيلي خارج إسرائيل (تمت المصادقة عليه لهذا الشأن).

من تعرض للإصابة خلال عملية عدائية خارج البلاد ويستحق التعويضات بموجب قوانين الدولة التي تعرض للإصابة فيها أو الدولة التي يقيم فيها - لن يكون مستحقا لتعويضات مصابي العمليات العدائية.

"إصابة عدائية"- إصابة جراء عملية عدائية من طرف قوات معادية، بما في ذلك العمليات العدائية التي تقع خارج إسرائيل، وكان الهدف منها المس بالشعب اليهودي، أو المس عن طريق الخطأ بشخص جراء عملية عدائية من طرف قوات معادية، أو ضمن ظروف كان هنالك شك معقول فيها بحصول عملية عدائية، التعرض للمس بسلاح كان مخصصا لعملية عدائية من طرف قوات معادية، أو من سلاح كان موجه ضد عملية عدائية، عدا المس الذي يتعرض له شخص يبلغ من العمر 18 عاما وما فوق، خلال ارتكابه عملا إجراميا أو حين يرتكب مخالفة تتضمن سوء النية أو الإهمال المجرم - وكل ذلك بشرط أن تقوم السلطة المخولة بإعطاء التصريح، التي قام بتعيينها وزير الأمن، بالمصادقة على أن الإصابة كانت جراء عملية عدائية.

"إصابة عدائية خارج البلاد"- سيتم الاعتراف بالإصابة التي تحصل خارج البلاد كإصابة عدائية، إذا ما وقعت اعتبارا من تاريخ 1.4.2012، وكان الهدف منها المس بإسرائيل أو بالشعب اليهودي.

سيتم الاعتراف بالإصابة التي تحصل خارج البلاد كإصابة عدائية، حتى لو لم يكن الهدف الأساسي أو الفرعي منها المس بإسرائيل أو بالشعب اليهودي، وشريطة أن تكون العملية العدائية قد تم تنفيذها من قبل منظمة يعتبر أحد أهدافها المس بإسرائيل، بمواطني إسرائيل أو باليهود.

ستدفع التعويضات اعتبارا من شهر نيسان 2017 لمن تم الاعتراف بهم كمصابي أعمال عدائية وقعت خارج البلاد.

تأمين مصابي العمل

يهدف تأمين مصابي العمل لتعويض المؤمن الذي تعرض للإصابة خلال العمل عن فقدان دخله في الفترة التالية للإصابة، ولمساعدته بالعودة إلى دائرة العمل من خلال إعادة التأهيل المهني.



❖ بإمكانك تلقي خدمات الاستشارة والتجهيز للجنة الطبية دون مقابل في مراكز ياد ميخافينيت لتحديد موعد للقاء اتصل *2496

منحة الإعاقة من العمل

للمعاق من العمل ذي نسبة إعاقة دائمة تبلغ 9% وما فوق، لكنها أقل من 20% - يتم دفعه منحة لمرّة واحدة بقيمة مخصصة شهرية ضرب 43. إذا تم تقديم الدعوى بتأخير لمدة تزيد عن 12 شهرا، يتم دفع منحة مخفضة بصورة تتناسب مع التأخير.

❖ لاستيضاح مبلغ المخصصات الذي تستحقه - ادخل لحاسبة الإعاقة من العمل في موقع التأمين الوطني.

مخصصات خاصة

يتم دفعها للمعاقين المحتاجين للمساعدة في أداء المهام اليومية، وهم ذوي نسبة إعاقة دائمة 75% وأكثر؛ أو ذوي نسبة إعاقة دائمة 65% - 74%، ولديهم صعوبات في المشي. يتم دفع المخصصات من أجل المساعدة في العلاج الشخصي ولتغطية التكاليف الخاصة الناتجة عن الإعاقة المعترف بها.

يتم تحديد مبلغ المخصصات الخاصة بناءً على نوع المساعدة المطلوبة، بحسب 4 مستويات مساعدة. **مبلغ الحد الأقصى للمخصصات في شهر كانون الثاني 2019 - 8,333 ش.ج.**

من أجل الحصول على المخصصات، يجب تقديم دعوى لقسم إعادة التأهيل على النموذج ت.و/266، الذي بالإمكان تحميله من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس. تشمل إجراءات المصادقة على الدعوى فحص وتقييم مدى التعلق، والذي تقوم به ممرضة في بيت مقدم الدعوى، وكذلك تصريح من طبيب المؤسسة.

منحة للترتيبات لمرّة واحدة

يتم دفعها لذوي نسبة الإعاقة الدائمة 75% وأكثر، وكذلك للمعاقين الذين لديهم صعوبات في المشي جزاء إعاقتهم المعترف بها، ونسبة إعاقتهم 65%-74%. يتم دفع المنحة لتغطية تكاليف الترتيبات لمرّة واحدة جزاء الإعاقة: ملاعمة الشقة السكنية؛ شراء مستلزمات مساعدة؛ وشراء سيارة كحل لصعوبات المشي.

مقابل اليوميين اللذين يلبان يوم الإصابة، يتم دفع مخصصات الإصابة فقط لمن لا يكون قادرا على العمل لمدة 12 يوما وما فوق.

مبلغ الدفعة في اليوم 75% من الأجر (الملزوم برسوم التأمين) خلال الأشهر الـ 3 التي سبقت التعرض للإصابة، مقسم على 90، وصولا إلى الحد الأقصى من مخصصات الإصابة لليوم: في شهر كانون الثاني 2019 1,111 ش.ج.

دعوى لدفع مخصصات الإصابة والإبلاغ عن الإصابة خلال العمل

يجب تقديمها خلال 12 شهرا من يوم الإصابة، على النموذج ت.و/211، إلى فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنك، وإرفاق الشهادة الطبية الأولى بشأن الإصابة، والتي يتم إعطاؤها في صندوق المرضى أو المستشفى.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ **جديد!** بالإمكان تعبئة دعوى مخصصات الإصابة ودعوى الإعاقة من العمل في موقع التأمين الوطني، وإرساله أونلاين مع كافة المستندات

مخصصات الإعاقة من العمل

مخصصات الإعاقة من العمل

لمعاقى العمل ذوي نسبة الإعاقة المؤقتة البالغة 9% على الأقل، أو ذوي درجة الإعاقة الدائمة البالغة 20% على الأقل - يتم دفع المخصصات بموجب درجة الإعاقة الطبية بصورة نسبية للأجر خلال الأشهر الثلاثة التي سبقت الإصابة: **في شهر كانون الثاني 2019 كان الحد الأقصى من المخصصات الشهرية - 33,330 ش.ج. للعامل الأجير والعامل المستقل.**

لمتلقى مخصصات الإعاقة من العمل ذوي الدخل المحدود، يتم دفع إكمال الدخل.

دعوى مخصصات الإعاقة من العمل

يجب تقديمها في أسرع وقت ممكن، على النموذج ت.و/200 لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنك. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

تتم دعوة المؤمن الذي قدم دعوى مخصصات الإعاقة من العمل إلى لجنة طبية. تحدد اللجنة ما إذا كانت الإعاقة ناتجة عن الإصابة خلال العمل وكذلك نسبة الإعاقة.

من هم المؤمنون؟

العامل الأجير؛ العامل المستقل الذي كان مسجلا في التأمين الوطني عندما تعرض للإصابة؛ من كان في إعادة التأهيل المهني؛ الدارس في التأهيل المهني؛ الخاضع للامتحان بموجب قانون التدريبات أو قانون مصلحة الاستخدام (خلال وقت الامتحان فقط)؛ السجين العامل؛ المواطن الأجنبي العامل في إسرائيل لدى مشغل إسرائيلي؛ المواطن الإسرائيلي خارج البلاد - ضمن شروط معينة؛ وكذلك من تم تحديده أجره بموجب القانون (عضو كنيسة وما شابه).

من يستحق الحصول على مخصصات إصابة العمل؟ المؤمن الذي حصلت له "إصابة خلال العمل" (حادث عمل أو مرض مهني)، وكذلك المتعلقين بمؤمن توفي جزاء إصابة خلال العمل (الأرمل/ة، الأيتام؛ الأهل وأفراد العائلة الآخرين - في ظروف معينة).

حادث عمل - هو حادث خلال جزاء العمل، بما في ذلك حادث في الطريق من وإلى العمل، وحادث بموجب الظروف المفصلة في القانون.

مرض مهني - مرض يصاب به المؤمن من جزاء عمله، ويرد ضمن قائمة الأمراض المهنية المحددة بموجب القانون.

❖ **حضره العامل المستقل** انتبه، اهتم بدفع رسوم التأمين في الوقت المحدد، لآلا يحصل أي مس بحقك بالمخصصات.

حقوق مصابي العمل

العلاج الطبي

العلاج، الاستشفاء وإعادة التأهيل الطبي من خلال صندوق المرضى.

مخصصات الإصابة

الدفع بسبب التغيب عن العمل، لفترة تصل إلى 91 يوما من اليوم التالي للإصابة. يتم دفع مخصصات الإصابة لمن تعرض للإصابة خلال العمل أو أصيب بمرض مهني، ولم يعد قادرا، نتيجة لذلك، على العمل في وظيفته أو في وظيفة ملائمة أخرى ولم يعمل فعليا، ويحتاج إلى العلاج الطبي.

- للعامل المستقل، يتم دفع مخصصات الإصابة مقابل أول 12 يوم استحقاق.
- للعامل الأجير - لا يتم دفع مخصصات الإصابة مقابل يوم الإصابة، لكنه يتلقى الأجر من المشغل.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

المزيد من التفاصيل في فصل "إعادة التأهيل المهني".

مخصصات المعيشة لأيتام

يتم دفعها عن اليتيم الذي لم يبلغ 20 عاماً، والذي يمضي غالبية وقته في الدراسة فوق الابتدائية أو للتأهيل المهني، بموجب اختبار دخل الوالدة. مبلغ مخصصات المعيشة في شهر كانون الثاني - 2019 800 ش.ج للشهر. يرسل التأمين الوطني لمتلقي المخصصات، قبل افتتاح السنة الدراسية، نموذج دعوى مخصصات المعيشة ت.و/230. يجب تعبئة النموذج وإرساله إلى الفرع.

منحة البار متسفا

للإيتيم البالغ 13 عاماً واليتيمة البالغة 12 عاماً. مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني 2019 - 5,925 ش.ج. يتم دفع المنحة بصورة أوتوماتيكية.

منحة الوفاة

بالنسبة للمتوفى لمتلقي مخصصات الإعاقة من العمل الذي وصل إلى سن التقاعد، أو من كانت لديه نسبة إعاقة 50% وأكثر، أو المتوفى لمتلقي مخصصات المتعلقين - ستدفع لزوجته، وفي حال عدم وجود زوجة فلإنائه (وفقاً لما هو محدد في القانون)، منحة لمرة واحدة. مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني 2019 - 8,888 ش.ج.

تدفع لورثة لمتلقي مخصصات الإعاقة من العمل، ضمن شروط معينة، منحة لمرة واحدة بنسبة 60% من مخصصات الإعاقة الخاصة بالمتوفى ضرب 36، بدلا من المنحة المذكورة أعلاه.



المخصصات والمنح لأفراد عائلة المتوفى جراء إصابة عمل

يتم دفعها لأرمل/ة من توفي جراء الإصابة في العمل.

مخصصات المتعلقين

تستحق الحصول على مخصصات المتعلقين الأرمل/ة التي معها طفل أو بلغت من العمر 40 عاماً أو أنها غير قادرة على إعالة نفسها؛ وكذلك الأرمل الذي معه طفل أو بلغ من العمر 40 عاماً وغير قادر على إعالة نفسه (دخله غير الصافي أقل من 5,856 ش.ج في الشهر). يتم احتساب مخصصات المتعلقين بالنسب المئوية من مخصصات الإعاقة الكاملة (40% - 100%) وعدد أبناء المرحوم. يتم تحديد مبلغ المخصصات بناءً على دخل المرحوم خلال الأشهر الـ 3 التي سبقت يوم التوقف عن العمل جراء الإصابة. لمتلقي مخصصات المتعلقين ذوي الدخل المحدود، يتم دفع إكمال الدخل.

دعوى مخصصات المتعلقين

يجب تقديمها خلال 12 شهراً من يوم الوفاة، بواسطة النموذج ت.و/213. بالإمكان تحميل النموذج من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

منحة المتعلقين

منحة لمرة واحدة بمبلغ مساو لـ 36 مخصصة شهرية. من يستحق المنحة لا يستحق المخصصات. تستحق الحصول على منحة المتعلقين الأرمل/ة التي لم تبلغ من العمر 40 عاماً وليس معها طفل وهي قادرة على إعالة نفسها؛ وكذلك الأرمل الذي لم يبلغ من العمر 40 عاماً وليس معه طفل وغير قادر على إعالة نفسه (دخله غير الصافي أقل من 5,856 ش.ج في الشهر).

منحة الزواج

للأرمل/ة الذي يتزوج/تتزوج - يتم دفع منحة بمبلغ مساو لـ 36 مخصصة شهرية. يتم دفع المنحة بدفعتين: الأولى بعد يوم الزواج، والثانية بعد مرور سنتين من الزواج (ينتهي استحقاق مخصصات المتعلقين). يتم دفع المنحة بصورة أوتوماتيكية، ولا حاجة لتقديم دعوى.

إعادة التأهيل المهني للأرمل/ة المتلقي/ة لمخصصات المتعلقين

المساعدة في التشخيص، التوجيه المهني، دفع المصاريف المتعلقة بالتعليم ودفع تكاليف المعيشة خلال التعليم - لمن تم الاعتراف به/أ كآرمل/ة لمن توفي جراء حادث عمل، ولا يملك مهنة أو لا يعتاش من مهنة بصورة تكفي معيشته، أو إذا كان محتاجاً لتغيير الاختصاص المهني جراء الترمّل، وهو ملائم لإعادة التأهيل المهني.

يجب تقديم دعوى إعادة التأهيل المهني على النموذج ت.و/270 لقسم إعادة التأهيل في فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

يتم تحديد مبلغ المنحة بناءً على مبلغ التكاليف التي صادقت عليها المؤسسة، لكن شريطة ألا يزيد عن الحد الأقصى.

من أجل الحصول على المنحة، يجب تقديم دعوى لقسم إعادة التأهيل على النموذج ت.و/266، الذي بالإمكان تحميله من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

إكمال الدخل

يستحق متلقي مخصصات الإعاقة من العمل أو مخصصات المتعلقين، الذي لديه دخل محدود، ويستوفي شروط اختبار الدخل، تلقي إضافة إكمال الدخل. يتم دفع إضافة إكمال الدخل اعتباراً من الشهر الذي تم تقديم الدعوى فيه، وطوال وقت تلقيه للمخصصات التي يستحقها. يجب تقديم دعوى منفصلة لقسم ضمان الدخل.

المعاق المحتاج

بإمكان المعاق الذي أقرت له نسبة إعاقة مؤقتة، وليس قادراً على العودة للعمل في أي وظيفة كانت وليس لديه دخل من العمل، أن يقدم دعوى للاعتراف به كـ "معاق محتاج". للمعاق المحتاج، يتم دفع مخصصات بنسبة 100% للفترة التي يتم تحديدها.

❖ يجب تقديم دعوى على النموذج ت.و/279، الذي بالإمكان تحميله من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

إعادة التأهيل المهني لمصابي العمل

المساعدة في التشخيص، التوجيه المهني، التأهيل المهني والاندماج في العمل؛ دفع رسوم إعادة التأهيل خلال التعليم (إكمال لمخصصات الإعاقة من العمل)؛ وكذلك تغطية التكاليف المرتبطة بالتعليم، مثل تكاليف السفر، أجر التعليم ومستلزمات التعليم.

شروط استحقاق إعادة التأهيل المهني

يتم تقديم إعادة التأهيل المهني للمعاقين الذين أقرت لهم نسبة إعاقة دائمة تبلغ 10% على الأقل، ولم يعودوا قادرين على العمل في وظيفتهم أو في وظيفة أخرى ملائمة جراء الإصابة في العمل، كما أنهم محتاجون وملائمون لإعادة التأهيل المهني.

دعوى إعادة التأهيل المهني

يجب تقديمها على النموذج ت.و/270 لقسم إعادة التأهيل في فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. يجب تقديم الدعوى خلال سنة من يوم إقرار نسبة الإعاقة الدائمة.

بإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

المزيد من التفاصيل في فصل "إعادة التأهيل المهني".

تأمين الإعاقة

يتم دفع مخصصات العجز (الإعاقة) العام لمن فقد، جزاء خلل ما، قدرته على كسب رزقه أو تقلصت قدرته على الكسب. ضمن إطار تأمين الإعاقة، يتم أيضا دفع مخصصات للطفل المعاق ومخصصات للخدمات الخاصة للمعاقين بصورة شديدة، كما يتم توفير إعادة التأهيل المهني.

مخصصات الإعاقة

من يستحق مخصصات الإعاقة؟

"معاق/ة" - مقيم في إسرائيل، مقيمة في إسرائيل ليست ربة منزل، من عمر 18 عاما وحتى سن التقاعد (67 عاما للرجال، 62 عاما للنساء) والذين بسبب خلل جسدي، عقلي أو نفسي ناتج عن مرض، حادث أو خلقي، ليس بمقدورهم كسب الرزق، ولا يتلقون أكثر من 6,164 ش.ج في شهر كانون الثاني 2019.

من المجدي جدا الخروج للعمل

بإمكانكم العمل والاستمرار بتلقي المخصصات. صحيح أن المخصصات تنقل بمبالغ بسيطة، لكن سيبقى ذلك من العمل والمخصصات، دائما، أعلى من مبلغ المخصصات لوحده.

تريد معرفة كم بإمكانك أن تكسب وتستمر بتلقي المخصصات؟ ادخل لحاسبة "حساب الدخل" في موقع التأمين الوطني.

"ربة منزل معاقة" - مقيمة في إسرائيل من عمر 18 عاما حتى سن التقاعد، متزوجة أو زوجة بالمساكنة، وزوجها مؤمن بشأن الشبخوخة والورثة، لا تعمل، ولم تعمل لمدة 12 شهرا متواصلا أو لمدة 24 شهرا غير متواصلة خلال الأشهر الـ 48 التي سبقت تقديم الدعوى لمخصصات الإعاقة، وتراجعت قدرتها على العمل في المنزل بما لا يقل عن 50% بسبب الخلل.

شروط استحقاق مخصصات الإعاقة

1. الإعاقة الطبية - إعاقة طبية محتسبة بنسبة 60% على الأقل، أو 40% على الأقل إذا كانت لدى المؤمن عدة حالات خلل وأقرت له بسبب خلل معين إعاقة طبية بنسبة 25% على الأقل. (بالنسبة لربة المنزل المعاقة - 50% على الأقل).

2. فقدان القدرة على الكسب أو العمل في المنزل - بنسبة 50% على الأقل.

بدء الاستحقاق - عند انتهاء 90 يوما من موعد إقرار درجة عدم القدرة على الكسب أو العمل في المنزل. ضمن شروط معينة، سيكون بالإمكان تلقي المخصصات عند انتهاء 30 يوما من إقرار درجة العجز.

مبلغ المخصصات في كانون الثاني 2019:

3,312 ش.ج للفرد الذي لديه درجة عجز 100% ويكسب مبلغا يصل إلى 3,837 ش.ج؛ 2,236 ش.ج للفرد الذي لديه درجة عجز 74% ويكسب مبلغا يصل إلى 7,315 ش.ج؛ 2,022 ش.ج للفرد الذي لديه درجة عجز 65% ويكسب مبلغا يصل إلى 7,850 ش.ج؛ 1,903 ش.ج للفرد الذي لديه درجة عجز 60% ويكسب مبلغا يصل إلى 8,147 ش.ج.



يحق لمن يتم رفض دعواه لمخصصات الإعاقة ولمن يتلقى مخصصات إعاقة جزئية، تقديم استئناف على القرار، كما يحق لهم تقديم طلب لإعادة الفحص بموجب القواعد.

الإعفاء من دفع رسوم التأمين

- يتم إعفاء متلقي مخصصات الإعاقة الذي ليس لديه مصدر دخل آخر من دفع رسوم التأمين.
- يكون متلقي مخصصات الإعاقة الذي أقرت له درجة عدم قدرة على الكسب بنسبة 100% لفترة سنة واحدة على الأقل، مُعفى من دفع رسوم التأمين، حتى لو كان لديه دخل آخر. لكن إذا كان عاملا مستقلا، فسيُدفع رسوم التأمين لفرع مصابي العمل؛ إذا كان عاملا أجيرا، فسيُدفع عنه المشغل رسوم التأمين لفرع مصابي العمل ولفرع حقوق العاملين ضمن إجراءات الإفلاس وتصفية الشركة.

منحة التعليم

من الممكن أن يكون متلقي مخصصات العجز العام في شهر تموز أو آب، والذي لديه 4 أبناء أو أكثر بعمر 6-18 عاما، مستحقا لمنحة التعليم عنهم. التفاصيل في صفحة 6.

إعادة التأهيل المهني

المساعدة في التشخيص، التوجيه المهني والاندماج في العمل للمؤمن الذي أقرت له إعاقة طبية بنسبة 20% على الأقل، وهو ليس قادرا، بسبب الخلل الذي لديه، على العمل في مهنته أو في وظيفة ملائمة أخرى، إذا كان بحاجة وملانما لإعادة التأهيل المهني؛ دفع رسوم إعادة التأهيل خلال فترة تعلم المهنة (لمن لا يتلقى مخصصات الإعاقة ولمن يتلقا مخصصات إعاقة جزئية)؛ وكذلك دفع تكاليف أجرة التعليم، مستلزمات التعليم ومصاريف السفرات من وإلى مكان التعليم.

من أجل فحص الاستحقاق، يجب تقديم دعوى إعادة التأهيل المهني على النموذج ت.و/270 لقسم إعادة التأهيل في فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

- جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

المزيد من التفاصيل في فصل "إعادة التأهيل المهني".

سيتم تخفيض الدخل من العمل الذي يزيد عن هذه المبالغ، بصورة تدريجية، من مبلغ المخصصات.

الإضافة عن الزوج/ة - يتم دفعها عن الزوج/ة الذي التي لا يزيد دخله/ها عن 5,856 ش.ج في كانون الثاني 2019. مبلغ الإضافة - 50% من المخصصات التي يتم دفعها للمعاق. لا تستحق ربة المنزل إضافة عن زوجها.

الإضافة عن الأطفال - يتم دفعها عن كل طفل من أول طفلين (الذين يستوفيان تعريف الطفل وفقا لما هو مذكور صفحة 27).

مبلغ الإضافة - 40% من المخصصات الشهرية التي يتم دفعها للمعاق.

إضافة المتعلقين مشروطة باختبار الدخل من مصدر غير العمل بالنسبة للمعاق.

لاجل حساب مبلغ مخصصات الإعاقة الذي تستحقه، ادخل لحاسبة العجز العام في موقع التأمين الوطني.

تقديم دعوى مخصصات الإعاقة

يجب تقديم دعوى مخصصات الإعاقة (ت.و/7801) لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان الحصول على نموذج الدعوى من الفرع أو تحميله من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

- بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع أو بواسطة مندوب الخدمات عبر الهاتف *328

إذا لم يكن مقدم دعوى المخصصات قادرا على تقديم الدعوى بسبب وضعه الجسدي أو النفسي، يحق لأبناء عائلته أو أي شخص آخر يمثلته تقديم الدعوى باسمه.

يجب تقديم دعوى المخصصات خلال 12 شهرا من يوم حصول ما يدعو لتقديم الدعوى. من الممكن أن يؤدي التقديم المتأخر للدعوى للمس باستحقاق المخصصات.

بعد تقديم الدعوى، عند الحاجة، ستتم دعوتك لإجراء فحص لدى لجنة طبية، والتي ستحدد نسبة الإعاقة الطبية التي لديك.

- بإمكانك تلقي خدمات الاستشارة والتجهيز للجنة الطبية دون مقابل في مراكز ياد ميخافينيت. لتحديد موعد اللقاء اتصل 2496*

مخصصات الخدمات الخاصة

يستحق الحصول على مخصصات الخدمات الخاصة الرجال والنساء من عمر 18 عاما وحتى سن التقاعد، الذين يحتاجون لمساعدة كبيرة من شخص آخر في أداء المهام اليومية في المنزل (ارتداء الملابس، تناول الطعام، الاستحمام، التنقل والحركة في المنزل والنظافة الشخصية)، أو أنهم يحتاجون للمراقبة الجزئية أو الكاملة من أجل تفادي تشكيلهم للخطر على حياتهم وحياتهم الآخرين. كذلك، يتم دفع المخصصات، ضمن شروط معينة، لمتلقي العلاج بغسل الكلى، لمتلقي العلاج الكيميائي، ولمن خضعوا لعملية زرع، كما يتم دفع مخصصات كبيرة لمن يتم إعطاؤه التنفس الصناعي.

يتم تحديد مبلغ المخصصات بناءً على 3 مستويات من التعلق بالآخرين:

مستوى التعلق	مبلغ المخصصات في كانون الثاني 2019:
50%	1.422 ش.ج.
112%	3.325 ش.ج.
188%	5.324 ش.ج.

يقول "معاق يتم إعطاؤه التنفس الصناعي" الحصول على إضافة للمخصصات بمبلغ 1,844 ش.ج.

شروط استحقاق مخصصات الخدمات الخاصة

- لا يمكث في مؤسسة يتم فيها تقديم الخدمات الطبية، التمرضية أو إعادة التأهيل.
- يتواجد في إسرائيل، ضمن شروط معينة، يتم دفع المخصصات لفترة محدودة حتى للمعاق الذي يتواجد خارج البلاد.
- يتلقى مخصصات الإعاقة، وأقرت له إعاقة طبية (للخدمات الخاصة) بنسبة 60% على الأقل.
- أو أنه لا يستحق مخصصات الإعاقة، وأقرت له إعاقة طبية بنسبة 75% على الأقل (للخدمات الخاصة)، وشريطة ألا يزيد دخله من العمل عن 51,365 ش.ج. في الشهر، في شهر كانون الثاني 2019، ولا يتلقى أي دفعة مقابل العلاج الشخصي أو المساعدة في المنزل بموجب أي قانون.
- لا يتلقى مخصصات التنقل والحركة، إلا إذا أقرت له محدودية في الحركة والتنقل بنسبة 100%؛ أو إذا كان بحاجة لكروسي متحرك ويستخدمه؛ أو أنه ملتزم الفرائش، ولديه سيارة وأقرت له مخصصات الخدمات الخاصة بنسبة 100% على الأقل.

دعوى مخصصات الخدمات الخاصة

يجب تقديم دعوى مخصصات الخدمات الخاصة (ت.و/7849) لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنك. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع أو بواسطة مندوب الخدمات عبر الهاتف *328

❖ بعد تقديم الدعوى، عند الحاجة، ستتم دعوتك لإجراء فحص لدى لجنة طبية. بإمكانك تلقي خدمات الاستشارة والتجهيز للجنة الطبية دون مقابل في مراكز ياد ميخافينيت لتحديد موعد لقاء اتصلوا *2496.

سيتم دفع المخصصات لكم عن الأشهر الـ 6 التي سبقت تقديم الدعوى.

مخصصات خاصة للقادمين المعاقين إعاقة شديدة - خلال السنة الأولى من القدوم

يستحق القادمون الجدد المعاقون بصورة شديدة، من عمر 18 عاما وحتى سن التقاعد (انظر فصل المواطنين المسنين)، ضمن شروط معينة، مخصصات خاصة، بعد 90 يوما من قدومهم، حتى سنة من القدوم (بعد سنة يتم تحويلهم إلى مسار العجز العام والخدمات الخاصة). تتألف المخصصات من مخصصات للخدمات الخاصة والتي يتم دفعها اعتبارا من اليوم الـ 91 للقدوم ومن مخصصات إعاقة يتم دفعها اعتبارا من اليوم الـ 181 للقدوم. المزيد من التفاصيل في فرع التأمين الوطني.

مخصصات الطفل المعاق

يتم دفعها للوالد بسبب الضغط العلاجي المنوط بتربية طفل معاق يعاني من خلل صحي. يتم دفع المخصصات إلى حين بلوغ الطفل عمر 18 عاما. يتم تحديد مبلغ المخصصات بناءً على 3 مستويات: 50%، 100% و 188%، بموجب نوع الخلل و/أو مستوى التعلق بالآخرين.

مستوى التعلق	مبلغ المخصصات في كانون الثاني 2019
50%	1.264 ش.ج.
100%	2.600 ش.ج.
188%	4.757 ش.ج.

يقول "طفل يتم إعطاؤه التنفس الصناعي" الحصول على إضافة للمخصصات بمبلغ 1,844 ش.ج.

ستكون العائلة التي فيها أكثر من طفل معاق يتلقى المخصصات، مستحقة للحصول على مخصصات بمبلغ كبير عن كل طفل من الأطفال.

من يستحق مخصصات الطفل المعاق؟

- الطفل الذي لم يبلغ بعد 3 سنوات، والذي يعاني من تأخر شديد في التطور (من عمر 91 يوما).
- الطفل المتعلق بمساعدة شخص آخر من أجل القيام بالمهام اليومية أكثر كثيرا مما هو معتاد لدى أبناء عمره: التنقل والحركة داخل المنزل، ارتداء الملابس، الاستحمام، تناول الطعام والنظافة الشخصية (من عمر 3 سنوات).
- الطفل الذي يحتاج إلى مراقبة جزئية أو كاملة من أجل تفادي تشكيل خطر على حياته أو على الآخرين (من عمر 91 يوما).
- الطفل الذي يعاني إحدى حالات الخلل التالية: متلازمة داون (منذ الولادة)؛ تراجع القدرة على السمع في كل أن إلى أقل من 40 ديسيبييل دون إصلاح (منذ الولادة)؛ تراجع القدرة على الرؤية في كل عين إلى أقل من 6/60 أو مجال رؤية أقل من 20° في كل عين، وكل ذلك مع إصلاح (من عمر 91 يوما)؛ التوحد، الذهان أو حالة نفسية سلوكية شبيهة (من عمر 91 يوما)؛ يحتاج للمساعدة في التواصل (من عمر 3 سنوات).
- الطفل الذي يحتاج إلى علاج طبي خاص وفقا لما هو مفصل في الأنظمة (من عمر 91 يوما).
- الطفل الذي يحتاج لعلاج طبي دائم في المستشفى، ولا يمكنه - بناء على تعليمات الطبيب - الوصول إلى إطار تربوي لمدة 3 أيام في الأسبوع على الأقل، لفترة 3 أشهر متواصلة على الأقل، ويتواجد أهله معه ويشارك في علاجه (منذ الولادة).

شروط استحقاق المخصصات

أن يكون الطفل موجودا في إسرائيل (وضمن شروط معينة حتى لو لم يكن في البلاد)؛ لا يمكث في مؤسسة ضمن ظروف الداخلية وليس في رعاية عائلة بديلة؛ لا يتلقى مخصصات التنقل والحركة، إلا إذا أقرت له نسبة 80% من الإعاقة في مجال التنقل والحركة أو أنه بحاجة لكروسي متحرك ويستخدمه أو أن لدى والديه طفل معاق آخر. يكون الطفل الماكث في مؤسسة مستحقا للمخصصات إذا كان والداه يتكفلان بكافة تكاليف وجوده هناك.

مخصصات الطفل المعاق القادم الجديد

من الممكن أن يكون الطفل المعاق القادم الجديد مستحقا للمخصصات. يكون الاستحقاق اعتبارا من يوم تقديم الدعوى، لذلك من المهم تقديم الدعوى بمجرد القدوم إلى البلاد.

دعوى المخصصات

يجب على والد الطفل الذي يتواجد معه، أو الوصي عليه أو من يتواجد الطفل في حضنته، تقديم الدعوى. يجب أن ترفق بالدعوى شهادة طبية وتصريح بشأن تعليم الطفل أو بشأن "العلاج التطوري" من جهة مخولة. يجب تقديم دعوى مخصصات الطفل المعاق (ت.و/7821) لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنك. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع أو بواسطة مندوب الخدمات عبر الهاتف *328

❖ بعد تقديم الدعوى، عند الحاجة، ستتم دعوة الأهل والطفل لإجراء فحص لدى لجنة طبية. بإمكانكم تلقي خدمات الاستشارة والتجهيز للجنة الطبية دون مقابل في مراكز ياد ميخافينيت. لتحديد موعد لقاء اتصلوا *2496

سيتم دفع المخصصات، كحد أقصى، عن الأشهر الـ 12 التي سبقت تقديم الدعوى.

منحة الوفاة

منحة لمرة واحدة يتم دفعها بصورة أوتوماتيكية للزوج، وفي حال عدم وجود زوج، لابن (وفقا لما هو محدد في القانون)، متلقي مخصصات الإعاقة أو مخصصات الخدمات الخاصة المتوفى.

يتم دفع منحة الوفاة أيضا لأهل الطفل الذي يتوفى، والذي تم دفع مخصصات الطفل المعاق عنه.

مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني 2019 - 8,888 ش.ج.

تعويض مصابي شلل الأطفال

تعويض لمرة واحدة وكذلك مخصصات شهرية أو منحة يتم دفعها لسكان إسرائيل الذين أصيبوا بمرض شلل الأطفال (البوليو) في إسرائيل.

من أجل تلقي التعويض، يجب تعبئة النموذج ت.و/7870، الذي بالإمكان الحصول عليه من الفرع أو تحميله من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

تعويض مصابي سعفة الرأس

بموجب قانون تعويض مصابي سعفة الرأس، يستحق الحصول على الدفعة كل من أصيب جزاء العلاج الإشعاعي ضد سعفة الرأس (أو ورتتهم)، والذي تم إجراؤه خلال الفترة الممتدة من 1.4.60 حتى 31.12.60، من طرف جهة معرفة في القانون.

سيتم اعتبار كل من يعاني أحد الأمراض المفصلة بالقانون، مثل السرطان في منطقة الرأس والعنق، سرطان الدم وغيرها، مصابا.

يجب تقديم دعوى الدفع لمكتب الصحة في مكان سكنك. وزارة الصحة هي التي ستقرر استحقاق الدفعة وتبلغ مقدم الدعوى إذا ما تمت المصادقة على دعواه أو رفضها. سيتم إعطاء الدفعة من قبل التأمين الوطني.

تعويض متضرري حقن الدم الوريدي

بموجب قانون تعويض متضرري حقن الدم الوريدي (الإيدز)، يستحق الحصول على الدفعة كل من يحمل جرثومة (فيروس) الإيدز جزاء تلقي حقن دم وريدي أو منتجات دم من قبل خدمات صحية عامة خلال الفترة الممتدة من 1.1.87 حتى 31.12.81.

يسري القانون أيضا على الأزواج والأطفال، إذا كانوا يحملون جرثومة الإيدز جزاء التواصل مع المريض. إقرار استحقاق الدفعة هو صلاحية لجنة مختصين في وزارة الصحة. سيتم إعطاء الدفعة من قبل التأمين الوطني.

مخصصات التنقل والحركة

توفر مخصصات التنقل والحركة تشكيلة من الامتيازات لمن لديهم اضطرابات في الرجلين تعيقهم في التنقل والحركة، من أجل مساعدتهم بالاندماج في المجتمع وتطوير حياة مستقلة.

يتم دفع المخصصات من أموال ميزانية الدولة بموجب اتفاقية التنقل والحركة التي تم التوقيع عليها بين وزارة المالية والتأمين الوطني.

من هو محدود الحركة ومن يستحق الحصول على مخصصات التنقل والحركة؟

"محدود الحركة" - المقيم في إسرائيل من عمر 3 سنوات حتى سن التقاعد، الذي يتواجد في إسرائيل، وأقرت له لجنة طبية تابعة لوزارة الصحة نسبة من المحدودية في التنقل والحركة جزاء حالات خلل في رجليه، بناءً على قائمة حالات الخلل المحددة، وقام موظف دعاوى التنقل والحركة بفحص وجود استحقاق للامتيازات بموجب اتفاقية التنقل والحركة. ضمن شروط معينة، يستحق المؤمنون حتى بعد سن التقاعد، الاستمرار بتلقي الدفعة.

❖ تقوم لجنة طبية تابعة لوزارة الصحة بإقرار المحدودية في التنقل والحركة. لذلك، قبل أن تقدموا طلباً للتأمين الوطني للحصول على امتيازات التنقل والحركة، عليكم التوجه أولاً بطلب الخضوع لفحص لدى اللجنة الطبية التابعة لوزارة الصحة.

❖ من أجل فحص استحقاق امتيازات التنقل والحركة، ادخل لحاسبة التنقل والحركة في موقع التأمين الوطني.

أنواع الامتيازات ضمن مخصصات التنقل والحركة

مخصصات التنقل والحركة

مخصصات شهرية يتم دفعها لمحدود الحركة مقابل مصاريف التنقل الخاصة به. يتم تعديل المخصصات بناءً على نسب ارتفاع أسعار تكاليف ومصاريف السيارة.

شروط استحقاق مخصصات صاحب السيارة
يكون محدود الحركة مستحقاً لمخصصات التنقل والحركة كصاحب سيارة إذا كانت بحوزته وبملكته سيارة، وهو مستحق للقرض الموقوف.

يستحق الحصول على إضافة المخصصات من "يكسب" (يزيد دخله من العمل عن 2,222 ش.ج في كانون الثاني 2019)، ويتواجد مكان عمله على بعد 40 كم على الأقل بكلا الاتجاهين، ويقوم باستخدام سيارته بصورة دائمة من أجل السفر إلى مكان عمله.

مبالغ المخصصات تظهر في موقع التأمين الوطني.

شروط استحقاق المخصصات لمن ليس لديه سيارة
يكون محدود الحركة مستحقاً لمخصصات التنقل والحركة لمن ليس لديه سيارة بقيمة 2,361 ش.ج شهرياً، إذا كان "يكسب" (يزيد دخله من العمل عن 2,222 ش.ج



أكبر من التي تمت المصادقة عليها بموجب اتفاقية التنقل والحركة، فسيتم إعطاء قرض موقوف لشراء السيارة بموجب توصيات المعهد أو السيارة التي يتم شراؤها - بحسب الأقل من بينهما. يتم تحديد مبلغ القرض الموقوف بناءً على نسبة المحدودية الحركية وإذا ما كانت بحوزة محدود الحركة رخصة قيادة أم لا.

مبالغ القرض تظهر في موقع التأمين الوطني.

شروط استحقاق القرض الموقوف

1. محدود حركة بحوزته رخصة قيادة، أقرت له على الأقل نسبة 40% محدودية حركية.
2. محدود حركة ليس بحوزته رخصة قيادة، أقرت له على الأقل نسبة 60% محدودية حركية، ولديه "محول بالقيادة".

"محول بالقيادة"

قريب عائلة أو مقدم رعاية بموجب التعريفات التالية:
1. "قريب عائلة" هو أحد هؤلاء: زوج، ابن، بنت وأزواجهم، أب، أم - بما في ذلك أزواج الآباء/ الأمهات والممتنين، أخ، أخت، نسب، نسبية، جد، جدّة، حفيد، حفيدة، ابن الابن/ البنت، بنت الابن/ البنت، ويسكن هو ومحدود الحركة بصورة دائمة في نفس البناية، أو أن المسافة بين منزلهما لا تزيد عن 1,500 متر خط هوائي، أو أنهما يسكنان في بنايتين قريبتين جداً من بعضهما ضمن حدود نفس البلدة.

2. "مقدم رعاية" هو من ليس قريب عائلة، وشريطة أن يكون موظف إعادة التأهيل في التأمين الوطني قد أقر بأنه يعين محدود الحركة في التنقل والحركة خلال غالبية ساعات اليوم، وموجود لخدمته. كذلك، يسكن هو ومحدود الحركة في نفس البناية أو في بنايات لا تزيد المسافة بينها عن المسافة المحددة في تعريف "قريب العائلة".

يجب سداد القرض الموقوف بموجب التعليمات الواردة في اتفاقية التنقل والحركة.

قرض من صندوق القروض لشراء سيارة للمستلزمات الخاصة

(هذا بالإضافة للقرض الموقوف لتمويل الضرائب) سيارة للمستلزمات الخاصة، هي سيارة بالإمكان الدخول إليها بوضعية الجلوس على الكرسي المتحرك، أو بالإمكان قيادتها خلال الجلوس في الكرسي المتحرك.
• لمن يشتري سيارة أولى أو يستبدل سيارة خصوصية قام بشرائها بدون قرض من صندوق القروض - يتم إعطاء قرض بنسبة 80% من قيمة السيارة التي يتم

في كانون الثاني 2019)، ويبلغ من العمر 18 عاماً وما فوق، وأقرت له محدودية حركية بنسبة 80% على الأقل، ولا يتلقى مخصصات التنقل والحركة لصاحب السيارة مع قرض موقوف، ولا يتلقى مخصصات العجز العام. سيكون من ليس لديهم سيارة ممن لا "يكسبون"، مستحقين لمخصصات التنقل والحركة، إذا كانوا يتلقون مخصصات الخدمات الخاصة، أو مخصصات الطفل المعاق من التأمين الوطني أو أنهم يمكنون في مؤسسة، وشريطة أن يكونوا مستوفين للشروط المفصلة لاحقاً:

من يتلقى مخصصات الخدمات الخاصة

سيكون مستحقاً لمخصصات التنقل والحركة لمن ليس لديه سيارة إذا كان يستوفي جميع الشروط التالية:
1. بلغ من العمر 18 عاماً؛
2. أقرت له نسبة 100% من المحدودية الحركية، أو أقرت لجنة طبية أنه بحاجة لكرسي متحرك ويستخدمه.

من يتلقى مخصصات الطفل المعاق

سيكون مستحقاً لمخصصات التنقل والحركة لمن ليس لديه سيارة إذا أقرت له نسبة 80% من المحدودية الحركية على الأقل، أو أقرت لجنة طبية أنه بحاجة لكرسي متحرك ويستخدمه.

الماكث في مؤسسة

سيكون مستحقاً لمخصصات التنقل والحركة لمن ليس لديه سيارة إذا كان يستوفي جميع الشروط التالية:
1. أقرت له محدودية في التنقل والحركة بنسبة 100% (للطفل - بنسبة 80% على الأقل)، أو إذا كان بحاجة لكرسي متحرك ويستخدمه؛
2. لا يتلقى مخصصات الخدمات الخاصة أو مخصصات الطفل المعاق من التأمين الوطني فقط لأنه يمكث في مؤسسة.
3. يخرج من المؤسسة بواسطة مركبة ذات محرك 6 مرات في الشهر على الأقل.
4. ليست هنالك جهة عمومية تتحمل مصاريف خروجه من المؤسسة.

قرض موقوف لتمويل الضرائب على السيارة

هو قرض يتم إعطاؤه لمحدودي الحركة من أجل التمويل الكامل أو الجزئي للضرائب المفروضة على السيارة بموجب القانون، وذلك بحسب السيارة المصادق عليها لمحدود الحركة بحسب اتفاقية التنقل والحركة أو السيارة التي يتم شراؤها - بحسب الأقل من بينهما. في الحالات التي تقر فيها لجنة حجم السيارة التابعة للمعهد الطبي للأمان على الطرق أن محدود الحركة بحاجة لسيارة

يتم إعطاء قرض شراء جهاز الرفع مرة كل خمس سنوات، إذا استمر محدود الحركة باستيفاء شروط الاستحقاق.

يحق لمن يستحق الحصول على جهاز الرفع أو منحة شراء وتركيب الجهاز بموجب القانون أو بموجب أي تسوية أخرى، أن يختار بموجب أي قانون يريد الحصول على المساعدة.

استرداد تكاليف السفر

يحق لمن يتوجب عليه المثول أمام لجنة طبية أو إجراء فحوص أخرى بموجب اتفاقية النقل والحركة، ولا يستطيع السفر بالمواصلات العامة بسبب حالته الصحية أو مكان سكنه، ضمن شروط معينة، الحصول على استرداد التكاليف التي دفعها مقابل السفر، إذا لم يكن مستحقا لمخصصات النقل والحركة خلال الشهر الذي أجريت فيه الفحوص المذكورة.

تعلم قيادة سيارة المستلزمات الخاصة لدى التأمين الوطني

يقوم التأمين الوطني بتفعيل برنامج لتعليم القيادة لمحدودي الحركة، الذين يحتاجون للكرسي المتحرك ويستخدمونه، وأقرّ المعهد الطبي للأمان على الطرق بأنهم بحاجة إلى سيارة للمستلزمات الخاصة. يجري التعليم بواسطة سيارات تم تركيب مستلزمات قيادة متطورة فيها، على يدي معلمي قيادة مختصون وذوي مهارة في تعليم القيادة للمعاقين. يجب على من يرغب بتعلم قيادة سيارة للمستلزمات الخاصة تبعية نموذج الدعوى ت.و/8261. بالإمكان تحميل النموذج من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

ملصقة وقوف للسيارة

يتم إعطاء ملصقة الوقوف من قبل وزارة المواصلات. يستحق الحصول على ملصقة وقوف للمعاقين:

- من أقرّت له نسبة محدودية في الحركة.
- من لا يستحق الحصول على الامتيازات في مجال النقل والحركة، لكن أقرّت له إعاقة طبية بنسبة 60% على الأقل، ويستوفي الشروط التي حدتها وزارة المواصلات.

دعوى مخصصات النقل والحركة

قبل تقديم الدعوى الأولى للامتيازات في مجال النقل والحركة، يجب إرسال نموذج طلب إجراء فحص طبي لإقرار محدودية الحركة ت.و/8220 إلى مكتب الصحة اللوائي.

بالإمكان الحصول على النموذج من مكتب الصحة اللوائي، من فروع التأمين الوطني ومن موقع التأمين الوطني على الإنترنت.

بعد أن تقرّ لجنة طبية تابعة لوزارة الصحة نسبة المحدودية الحركية التي تمنح الأحقية بالمخصصات، يجب تقديم دعوى للتأمين الوطني للحصول على الامتيازات في مجال النقل والحركة. بالإمكان الحصول على نموذج الدعوى ت.و/8200 من الفرع أو تحميله من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

بالإمكان الاستئناف على قرار اللجنة الصحية اللوائية أمام لجنة الاستئناف، خلال 60 يوما من يوم إرسال القرار.

يحق لمن يستحق الحصول على المستلزمات الخاصة أو منحة شرائها وتركيبها، بموجب القانون أو بموجب أي تسوية أخرى، أن يختار بموجب أي قانون يريد الحصول على المساعدة.

استرداد تكاليف شراء وتركيب

المستلزمات في السيارة الخصوصية

يتم إعطاء استرداد تكاليف شراء وتركيب المستلزمات في السيارة الخصوصية بمبلغ مساو للأقل من بين ما يلي:

1. مبلغ مساو لـ 95% من المبلغ الإجمالي لتكلفة المستلزمات للسيارة الخصوصية وتركيبها في السيارة، بما يشمل الضرائب المفروضة على الشراء والتركيب.
2. مبلغ مساو لـ 95% من المبلغ الإجمالي لتكلفة المستلزمات للسيارة الخصوصية بموجب تسعيرة التأمين الوطني وتركيبها في السيارة، بما يشمل الضرائب المفروضة على الشراء والتركيب.

شروط الاستحقاق:

سيكون محدود الحركة مستحقا لاسترداد تكاليف شراء وتركيب المستلزمات في السيارة الخصوصية إذا كان يستوفي جميع الشروط التالية:

- يتلقى مخصصات النقل والحركة.
- أقرّت له مستلزمات لغرض القيادة من قبل المعهد الطبي للأمان على الطرق.
- بحوزته رخصة قيادة سارية المفعول.
- السيارة المحددة له هي سيارة خصوصية.
- أوجد، خلال 6 أشهر من يوم تركيب المستلزمات، فاتورة الضريبة ووصولات الدفع الأصلية، التي تفصل المستلزمات التي تم تركيبها في السيارة.
- مرّ 12 شهرا من يوم تركيب المستلزمات السابقة التي تلقى استرداد التكاليف عنها.

يحق لمن يستحق الحصول على المستلزمات للسيارة الخصوصية أو منحة شرائها وتركيبها في السيارة، بموجب القانون أو بموجب أي تسوية أخرى، أن يختار بموجب أي قانون يريد الحصول على المساعدة.

قرض لشراء رافعة للكرسي المتحرك

رافعة الكرسي المتحرك هي مرفق أو جهاز يتم تركيبه في السيارة، مخصص لرفع الكرسي المتحرك إلى سقف السيارة أو إلى صندوق البضائع في السيارة. يتم إعطاء قرض لشراء رافعة نمطية للكرسي المتحرك، بمبلغ مساو للأقل من بين ما يلي:

1. مبلغ مساو لـ 95% من المبلغ الإجمالي لتكلفة شراء جهاز الرفع وتركيبه، بما يشمل الضرائب المفروضة على الشراء والتركيب.
2. مبلغ مساو لـ 95% من المبلغ الإجمالي لتكلفة شراء وتركيب جهاز الرفع النمطي بموجب تسعيرة التأمين الوطني، بما يشمل الضرائب المفروضة على الشراء والتركيب. يتغير مبلغ الجهاز النمطي من حين لآخر.

شروط استحقاق القرض:

سيكون محدود الحركة مستحقا لشراء جهاز رفع الكرسي المتحرك إذا كان يستوفي جميع الشروط التالية:

- يتلقى مخصصات النقل والحركة.
- أقرّت اللجنة الطبية أو لجنة الاستئناف الطبية أنه بحاجة لكرسي متحرك ويستخدمه.
- بحوزته أو بملكته سيارة ملائمة لتركيب جهاز الرفع، وقام بشراء جهاز رفع بلبي احتياجه وملام للتركيب في سيارته.

شراؤها بدون الضرائب أو من قيمة السيارة المحددة بدون الضرائب، بحسب الأقل من بينهما.

- لمن يقوم باستبدال سيارة - كامل الفرق بين سعر السيارة الجديدة (المشترأة أو المحددة) بدون الضرائب وبين السيارة السابقة (المشترأة أو المحددة) الأقل من بينهما كما يكون عليه في موعد الشراء، وشريطة ألا يزيد عن 80% من سعر السيارة الجديدة. في الحالات التي يكون محدود الحركة ملزما فيها بسداد القرض الموقوف، تتم إعادة المبلغ الذي سدده إليه. بالإمكان الحصول على قرض من صندوق القروض بدون استبدال، وذلك بموجب الاستحقاق بناء على اتفاقية النقل والحركة.

شروط استحقاق القرض:

- أقرّت لجنة طبية، أو لجنة استئناف طبية، أن محدود الحركة بحاجة لكرسي متحرك ويستخدمه.
- أقرّ المعهد الطبي للأمان على الطرق أنه يحتاج لسيارة للمستلزمات الخاصة.
- قام محدود الحركة بالتوقيع على كتاب التزام، يلتزم من خلاله:
- أ. بشراء سيارة بالإمكان الدخول إليها بوضعية الجلوس على الكرسي المتحرك، أو بالإمكان قيادتها خلال الجلوس في الكرسي المتحرك.
- ب. بتركيب كافة المستلزمات التي أوصى بها المعهد الطبي للأمان على الطرق في السيارة.

يتم إعطاء القرض لذوي رخص القيادة ومن ليست بحوزتهم، ويتحول القرض إلى منحة عند مرور 5 سنوات، إلا إذا طالب التأمين الوطني بسداده قبل ذلك.

يحق لمن يستحق المساعدة في شراء سيارة بدون الضرائب (سيارة للمستلزمات الخاصة أو سيارة خصوصية)، بموجب القانون أو بموجب أي تسوية أخرى، أن يختار بموجب أي قانون يريد الحصول عليها.

قرض لشراء مستلزمات خاصة لسيارة

المستلزمات الخاصة

يتم إعطاء قرض لشراء مستلزمات خاصة لسيارة المستلزمات الخاصة، بمبلغ مساو للأقل من بين ما يلي:

1. مبلغ مساو لـ 95% من المبلغ الإجمالي لتكلفة المستلزمات الخاصة وتركيبها في السيارة، بما يشمل الضرائب على الشراء والتركيب.
2. مبلغ مساو لـ 95% من المبلغ الإجمالي لتكلفة المستلزمات الخاصة بموجب تسعيرة التأمين الوطني وتركيبها في السيارة، بما يشمل الضرائب المفروضة على الشراء والتركيب.

شروط استحقاق القرض:

سيكون محدود الحركة مستحقا لقرض شراء المستلزمات الخاصة وتركيبها، إذا كان يستوفي جميع الشروط التالية:

- يتلقى مخصصات النقل والحركة.
- أقرّت اللجنة الطبية أو لجنة الاستئناف الطبية أنه بحاجة لكرسي متحرك ويستخدمه.
- أقرّ المعهد الطبي للأمان على الطرق أن السيارة التي يحتاجها هي سيارة للمستلزمات الخاصة، وقام أيضا بتحديد ما هي المستلزمات الخاصة التي يحتاجها.

يتم إعطاء القرض لذوي رخص القيادة ومن ليست بحوزتهم، ويتحول القرض إلى منحة عند مرور 5 سنوات، إلا إذا طالب التأمين الوطني بسداده قبل ذلك.

تأمين مصابي الحوادث

يوفر تأمين مصابي الحوادث مخصصات لمن أصيب بحادث، في المنزل، خلال إجازة وخلال أوقات الفراغ، وفقد - جرّاء الحادث - القدرة على الأداء. يتم دفع المخصصات، بالحد الأقصى، عن 90 يوما من فقدان القدرة على الأداء.

ما هو الحادث؟

الحادث هو حدث مفاجئ يؤدي إلى إصابة شخص ما في جسده نتيجة لعامل خارجي، وجرّاء ذلك يفقد هذا الشخص قدرته على الأداء، وشريطة ألا يكون الحادث حادث عمل أو حادث طرق.

يتم إقرار فقدان القدرة على الأداء بموجب القواعد التالية:

- العامل الأجير أو العامل المستقل - شريطة ألا يكون قادرا على الاستمرار في عمله ولا حتى في عمل آخر.
- من لا يعمل وليس عاملا مستقلا - شريطة أن يكون قيد التسرير أو ملتزما بالمنزل.
- ربة المنزل - شريطة ألا تكون قادرة على العمل في منزلها.

من الذي يستحق مخصصات الحوادث؟

المقيم في إسرائيل بعمر 18 عاما وحتى سن التقاعد (انظر فصل المواطنين المسنين)، تعرّض لحادث في إسرائيل أو خارج إسرائيل، يكون مستحقا لمخصصات الحوادث إذا فقد قدرته على الأداء، بموجب ما هو مفصل أعلاه، وشريطة أن يكون متواجدا في إسرائيل، ولم يقم بالعمل فعليا بأي عمل كان، وتم فحصه فحصا طبيا، خلال 72 ساعة بعد وقوع الحادث.

لن يكون مستحقا لمخصصات الحوادث من يكون - خلال فترة فقدانه للقدرة على الأداء- مستحقا للحصول على دفعات بموجب قانون آخر، مثل مخصصات الإجازة المرضية، قانون التعويض لمصابي حوادث الطرق وما شابه.

مبلغ مخصصات الحوادث لليوم

- للعامل الأجير أو للعامل المستقل - 75% من أجره خلال الأشهر الـ 3 التي سبقت يوم الحادث، مقسم على 90 (وصولاً للحد الأقصى من مخصصات الحوادث لليوم - 1,111 ش.ج.).
- من لا يعمل وكذلك ربة المنزل - 74.07 ش.ج لليوم.

فترة الدفع

يتم دفع مخصصات الحوادث، بالحد الأقصى لـ 90 يوما متوالياً، اعتباراً من اليوم التالي ليوم الحادث. للعامل الأجير أو المستقل لن يتم دفع مخصصات الحوادث عن أول يومين، إذا فقد قدرته على الأداء لفترة أقل من 12 يوما.



لمن لا يعمل أو لربة المنزل لن يتم دفع مخصصات الحوادث عن أول 14 يوما بعد الحادث.

تقديم الدعوى

يجب تقديم دعوى مخصصات الحوادث لفرع التأمين الوطني، في مكان سكنكم، مرفقا بالمستندات الطبية لمصابي الحوادث من صندوق المرضى، خلال 90 يوما من يوم الحادث. من الممكن أن يتم رفض الدعوى التي يتم تقديمها بعد هذا الموعد. بالإمكان الحصول على نموذج الدعوى (ت.و/22001) من الفرع أو تحميله من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات



تعويضات للطفل الذي تيّم جرّاء عمل عنف في العائلة

يدفع التأمين الوطني تعويضات خاصة للطفل الذي قتل أحد والديه، جرّاء أعمال عنف من قبل الزوج/ة.

يتم دفع التعويضات للإيتام، بالإضافة إلى المخصصات الأخرى التي يستحقونها، مثل مخصصات الأطفال، مخصصات الوراثة وأي مخصصات أخرى.

شروط الاستحقاق

يستحق التعويضات الطفل الذي يستوفي الشروط التالية:

- الوالدة/الذي/التي قتل/ت مقيم/ة في إسرائيل.

طلب التعويض

يقوم بتقديمه من يتواجد الطفل في رعايته، حتى بدون أمر تعيين وصي وإرفاق تصويّة من خدمات الرفاه (الخدمات الاجتماعية). على الطفل الذي بلغ 18 عاما، تقديم الطلب بنفسه. يجب تقديم الطلب في فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى (ت.و/235) من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس أو من خلال صندوق الخدمة في الفرع.

مبلغ التعويضات

45% - 75% من متوسط الأجر، بحسب عدد الأطفال. متوسط الأجر: 10,273 ش.ج في كانون الثاني 2019.

إعادة التأهيل المهني

تهدف إعادة التأهيل المهني إلى توجيه وتأهيل المعاقين، الأشخاص ذوي المحدوديات والأرامل نحو الاندماج في العمل في السوق المفتوحة من خلال التأهيل المهني، التعليم والتشغيل. كذلك، يتم تقديم خدمات الرفاه لمصابي العمل ومصابي الأعمال العدائية.

من يستحق إعادة التأهيل المهني؟

- مصاب العمل الذي أقرت له على الأقل نسبة 10% من الإعاقة الدائمة أو تم الاعتراف بالإصابة كمرض مهني.
- المعاق ومن يواجه محدودية، ليس بسبب إصابة عمل أو إصابة عدائية، وأقرت له إعاقة طبية محتسبة دائمة بنسبة 20% على الأقل، حتى لو لم يكن يتلقى مخصصات الإعاقة من التأمين الوطني.
- مصاب العملية العدائية الذي أقرت له نسبة إعاقة 20% على الأقل، وكذلك أرملة وأيتام من قتل جرّاء الإصابة بعملية عدائية.
- الأرمل/ة الذين تم الاعتراف بهم من قبل قسم الوراثة أو قسم المتعلقين بمصابي حوادث العمل.

من شأن كل هؤلاء أن يكونوا مستحقين لإعادة التأهيل المهني، إذا لم يكونوا قادرين، جرّاء إعاقتهم، على العمل في وظيفتهم السابقة أو في وظيفة ملائمة أخرى، وأقرّ بأنهم بحاجة وملائمون لإعادة التأهيل المهني.

سيكون الأرمل/ة مستحقاً/ة لإعادة التأهيل المهني إذا كان/ت عديم/ة المهنية، أو إذا لم يكونوا يعتاشون من مهنتهم، أو أنهم بحاجة إلى تغيير المجال المهني نتيجة لترملهم.

ما هي خدمات إعادة التأهيل المهني؟

- المساعدة في التشخيص والتوجيه المهني.
 - دفع رسوم إعادة التأهيل خلال وقت التأهيل أو التعليم (للمعاق الذي لا يتلقى مخصصات الإعاقة أو الذي يتلقى مخصصات جزئية).
 - مخصصات المعيشة (للأرامل).
 - دفع المصاريف المرتبطة بالتعليم، مثل رسوم التعليم، مصاريف السفر، الكتب ومستلزمات التعليم.
 - ورش عمل للتعزيز والاستعداد للعمل.
- كل ذلك ضمن إطار الأنظمة والتعليمات وبحسب ساعات التعليم.

يقوم موظف إعادة التأهيل في الفرع، وهو عامل اجتماعي باختصاصه، بتقديم الاستشارة إلى مستحق إعادة التأهيل حول كل ما يتعلق باختيار المهنة المناسبة والاندماج في العمل، بعد التعرف الشخصي عليه وفحص ميوله، قدراته ومحدودياته.

بحسب الحاجة، يقوم موظف إعادة التأهيل باستشارة مختصين من المجال الطبي، النفسي، التشغيلي وغيرها من المجالات. عند اختيار المهنة، تؤخذ بعين الاعتبار احتياجات سوق العمل والاستثمار المطلوب من أجل اكتساب المهنة أو المهارات المطلوبة.

يتم تحديد طبيعة التعليم ومكانه بناءً على المهارات والمهنة التي تم اختيارها، وبما يتلاءم مع المحدوديات الطبية ونسبة الإعاقة. بالإمكان تعلم المهنة في عدد من مؤسسات التعليم والتأهيل، حيث يتم في نهاية المطاف الحصول على شهادة مهنية أو لقب أكاديمي. في نهاية إجراءات التأهيل، بالإمكان الاستعانة ببرنامج التشغيل من أجل الاندماج في سوق العمل.

يتم تقديم خدمات إعادة التأهيل بعدة طرق تشمل التعامل الشخصي، ورش العمل، المجموعات الداعمة خلال إجراءات إعادة التأهيل والنشاطات الجماهيرية.

المساعدة في خدمات الرفاه لمصابي العمل ومصابي الأعمال العدائية

بالإضافة إلى المخصصات والمساعدة في إعادة التأهيل، يستحق مصابو حوادث العمل ومصابو الأعمال العدائية تلقي المساعدة في خدمات الرفاه بموجب ما تم تحديده في القانون والأنظمة:

مصابو حوادث العمل

الذين تبلغ نسبة إعاقتهم 75% على الأقل، أو يجدون صعوبة في المشي ونسبة إعاقتهم 65%-74%، يستحقون، ضمن شروط معينة، تلقي مخصصات خاصة للعلاج الشخصي، وكذلك منحة خاصة للمساعدة في الترتيبات لمرّة واحدة، بغرض المساعدة في شراء سيارة (لمحدودي الحركة)، ملائمة شروط السكن وشراء مستلزمات مساعدة.

المزيد من المعلومات في موقع التأمين الوطني.

مصابو الأعمال العدائية والعائلات النكلى لقتلى العمليات العدائية

يتلقون، بالإضافة إلى ضمان وسائل العيش والرفاه، مرافقة داعمة أيضاً.

يقدم العاملون الاجتماعيون في قسم إعادة التأهيل، المساعدة النفسية، الشخصية والجماعية، من أجل



مساعدتهم في مواجهة الصدمة والتكل. كذلك، يقدم متطوعون المساعدة للعائلات من خلال المرافقة، الدعم وحل مختلف المشاكل على مدار سنوات.

دعوى إعادة التأهيل المهني

يجب تقديمها على النموذج ت.و/270 لقسم إعادة التأهيل في فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان الحصول على النموذج من الفرع أو تحميله من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ جديد: بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

❖ أنتم مدعوون للتوجه إلى قسم إعادة التأهيل في الفرع القريب من مكان سكنكم لفحص استحقاقكم لإعادة التأهيل المهني. للمزيد من التفاصيل، اتصلوا إلى الرقم 02-6463488



مخصصات ضمان الدخل

يتم دفع مخصصات ضمان الدخل لكل شخص وعائلة في إسرائيل، ليس لديهم دخل بالحد الأدنى اللازم للمعيشة.

من الذي يستحق مخصصات ضمان الدخل؟

يستحق الحصول على مخصصات ضمان الدخل المقيم في إسرائيل الذي ليس لديه الحد الأدنى من الدخل لمعيشته. يكون المقيم في إسرائيل، صاحب الدخل الأقل من الحد الأدنى المطلوب للعيش، مستحقاً لإكمال دخله (إكمال الأجر، مخصصات البطالة، مخصصات النفقة وما شابه) بموجب حالته العائلية والاجتماعية وعدد أفراد العائلة.

يتم دفع المخصصات اعتباراً من الشهر الذي تم تقديم الدعوى فيه.

شروط استحقاق مخصصات ضمان الدخل

يجب أن تتحقق شروط الاستحقاق أيضاً لدى زوجة مقدم دعوى المخصصات:

- العمر- من بلغ من العمر 20 عاماً. ضمن ظروف خاصة (مثل المرض، الحمل، استخدام المخدرات وما شابه)، يتلقى المخصصات من بلغ من العمر 18 عاماً.
- استمرارية الإقامة- مقيم في إسرائيل لمدة 24 شهراً متواصلاً على الأقل.
- لا يسري هذا الشرط على: القادم الجديد الذي يتواجد في البلاد منذ 12 شهراً على الأقل ولم تمر بعد 5 سنوات من يوم قدومه؛ الطفل اليتيم؛ الطفل المتروك؛ من كان زوجها/زوجته مقيماً في إسرائيل لمدة 24 شهراً متواصلاً على الأقل؛ من كان هو أو زوجها/زوجته يتلقون من التأمين الوطني مخصصات الشيخوخة أو مخصصات الوراثة أو مخصصات في فرع مصابي حوادث العمل وحقوق المتطوعين.
- اختبار الدخل والسيارة دخل مقدم الدعوى وزوجته/زوجها أقل من مستوى الحد الأدنى المحدد في القانون. هنالك دخل لم يؤخذ بعين الاعتبار. من بملكته أو بحوزته سيارة (بشملة الدراجة النارية)، لا تزيد قيمتها عن 40,760 ش.ج، يتم خصم مبلغ معين من مخصصاته، حيث يتم احتساب هذا المبلغ بناءً على عمره ودخله، وكذلك بناءً على قيمة السيارة. من لديه سيارة لأغراض طبية، حتى لو كانت قيمة السيارة أكثر من 40,760 ش.ج، لن يتم خصم أي مبلغ من مخصصاته بسبب السيارة.

متلقي مخصصات ضمان الدخل الذي يسافر خارج البلاد

من المفضل أن يقوم متلقي مخصصات ضمان الدخل بفحص استحقاقه للمخصصات قبل أن يسافر إلى خارج البلاد.

- لن يكون، من لا يتواجد في البلاد لمدة شهر كامل، مستحقاً للمخصصات عن الشهر المذكور.
- اعتباراً من السفرية الثانية أو أكثر، خلال نفس السنة (من 1 كانون الثاني وحتى 31 كانون الأول) - لن يكون مستحقاً للمخصصات خلال شهر السفر وشهر العودة.
- من يجب عليه المثول في مكتب التشغيل، ولم يتم بالموتل بسبب السفر لخارج البلاد - لن يكون مستحقاً للمخصصات.

❖ سيستمر من سافر لخارج البلاد بهدف تلقي علاج طبي لا يمكن تلقيه في البلاد، أو من قام بمرافقة شخص مريض من أفراد العائلة بغرض تلقي مثل هذا العلاج الطبي، وحصل على تصريح للسفر من وزارة الصحة، بتلقي المخصصات حتى عن الفترة التي يكون خلالها خارج البلاد، لكن ليس لأكثر من 6 أشهر.

العامل بأجر منخفض

من الممكن أن يكون العامل الأجير أو المستقل الذي يكون دخله من العمل أقل من المبالغ الواردة في الجدول لاحقاً، مستحقاً لإضافة إكمال الدخل، وشرطاً أن يكون يعمل في وظيفة كاملة، أو أنه يعمل في وظيفة جزئية بسبب حالته الصحية أو لأي أسباب أخرى.

يستحق العامل في معمل محمي إضافة إكمال الدخل، إذا كان يعمل بجزئية الوظيفة المتعارف عليها في المعمل.

- اختبار العمل - يعتبر مقدم دعوى المخصصات وزوجته من بين هؤلاء:
 - غير عامل
 - يعمل بأجر منخفض
 - يتواجد في إطار للتأهيل المهني

المعفون من اختبار العمل:

- المريض غير القادر على العمل لأكثر من 30 يوماً متواصلاً.
- من يتواجد في إطار إعادة التأهيل المهني.
- الرجل والمرأة اللذين وصلا إلى سن التقاعد (انظر فصل المواطنين المسنين)
- الأم أو الأب المستقل (عائلة أحادية المعيل)، الذين لديهم طفل لم يبلغ من العمر سنتين بعد.
- بإمكان الأهل الذين لديهم طفل دون سن سنتين - اختيار أي والد يكون معفى من المثول في المكتب.
- الأب المتزوج الذي يتواجد أبناؤه تحت متابعته الحصرية، ولم يبلغ أصغر الأطفال 7 سنوات من العمر بعد.
- من يقوم برعاية فرد مريض من أفراد العائلة (ابن، زوجة، والد).
- والد لطفل معاق.
- السجين المحرر بعد السجن لمدة 6 أشهر متواصلة على الأقل (لمدة شهرين بعد تسريحه فقط).
- السجين ضمن أعمال خدمة الجمهور.
- المعتقل في الحبس المنزلي الكامل.
- السيدة الحامل (تستحق مخصصات اعتباراً من الأسبوع 13 من الحمل، وحتى نهاية الحمل).
- المدمن على المخدرات أو الكحول.
- المشرد (قديم المنزل).
- من يتعلم في أوليان.
- من يتواجد في إطار إعادة تأهيل من طرف التأمين الوطني أو من طرف مصلحة تأهيل السجناء، أو ضمن إطار إعادة تأهيل خاضع لرقابة وزارة حكومية.
- من تعرّض لأزمة نتيجة لكارثة أو حادث مفاجئ.
- الطفل الذي يقيم أحد والديه في إسرائيل قيد الاعتقال/مسجون والوالد الثاني ليس مقيماً.
- من يراقب ابناً أو زوجاً/زوجة ضمن إطار الحبس المنزلي.
- من أقرت له نسبة عجز تبلغ 75%.
- المرأة التي تتواجد في ملجأ النساء المعنفات والمضروبات.

هؤلاء ليسوا مستحقين للمخصصات:

- من يتواجد في مؤسسة وكافة تكاليف العناية به ممولة من ميزانية الدولة، الوكالة اليهودية، سلطة محلية أو مؤسسة دينية.
- من يؤدي الخدمة النظامية في جيش الدفاع، هو وزوجته.
- عضو الكيبوتس أو عضو القرية التعاونية.
- الطالب في مؤسسة للتعليم العالي، في مؤسسة للتعليم فوق الثانوي، في مدرسة دينية أو في مؤسسة توراتية وفي مؤسسة لتأهيل كهنة الدين.
- بالرغم من ذلك، من الممكن أن يكون من يتعلمون التأهيل المهني، مستحقين للمخصصات، بموجب توجيه من مصلحة الاستخدام والتشغيل وكذلك الآباء الوحيدون، ضمن شروط معينة.

تقديم دعوى مخصصات ضمان الدخل

يجب تقديم دعوى المخصصات في فرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. يتم دفع المخصصات اعتباراً من الشهر الذي تم تقديم الدعوى فيه. ليست هنالك دفعات بأثر رجعي في ضمان الدخل، لذلك من المهم عدم التأخر في تقديم الدعوى.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوة ت.و/5619 من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع الإنترنت، وإرساله أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

منحة التعليم

تستحق منحة التعليم العائلات التي يعيها والد/مطلق/ة، أرمل/ة، أو أعزب/ عزباء، الوالد الذي يتلقى مخصصات ضمان الدخل بمعزل عن زوجها/ زوجته، وضمن شروط معينة، المرأة المعلقة والمرأة التي تمكث في ملجأ النساء المضروبوات والمعنفات. كذلك تستحق المنحة العائلات التي لديها 4 أطفال أو أكثر، شريطة أن يكون أحد الوالدين يتلقى مخصصات ضمان الدخل، خلال شهر تموز أو آب وكذلك الأطفال البيتمى أو المتروكين الذين يتلقون ضمان الدخل. يتم دفع المنحة خلال شهر آب، عن الأطفال بعمر 18 - 6 عاماً. مبلغ المنحة 1,018 ش.ج لكل طفل.

منحة الوفاة

تُدفع لزوج المتوفى متلقي مخصصات ضمان الدخل ولأبنائه (وفقاً لما هو محدد في القانون)، منحة لمرة واحدة.

مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني
2019 - 8,888 ش.ج.

مبالغ المخصصات الكاملة في شهر كانون الثاني 2019 بال ش.ج.*

تركيب العائلة	أبناء 20-25 المعفون من اختبار الدخل، أو من لديهم أبناء، وكذلك أبناء 20-55، لأي مبرر استحقاق**	أبناء 55 عاماً وما فوق
لل فرد	1.756	3.023
للزوجين	2.414	4.168
زوجين + طفل***	2.633	4.620
زوجين + طفلين أو أكثر	2.941	5.425
الوالد الوحيد + طفل	2.941	7.227
الوالد الوحيد + طفلين أو أكثر	3.423	8.031
الطفل البيتمى/ المتروك	2.053	
طفلين بيتمين/ متروكين	3.008	
كل طفل بيتمى/ متروك إضافي	878	

- * للزوجين اللذين يمكث أحدهما للعلاج في المستشفى، وكافة تكاليف العناية به ممولة من ميزانية الدولة أو الوكالة اليهودية أو سلطة محلية؛ وكذلك لمن زوجها/ زوجته ليس/ت مقيمة/ة في إسرائيل، وكذلك للقاصر التي تسكن مع أهلها - سيتم خصم 658 ش.ج من هذا المبلغ.
- ** لأبناء 20-25 عاماً بدون أطفال، الملزمين باختبار العمل - ستخصم من هذا المبلغ نسبة 20%.
- لأبناء 25-55 عاماً الذين تلقوا المخصصات بالمبلغ الكبير اعتباراً من 12/2002 بصورة متواصلة مع توقف لمدة 6 أشهر متواصلة على الأكثر - هنالك مبالغ مخصصات أكبر.
- *** الطفل الذي يستوفي التعريف المفصل في صفحة 27.

❖ لاستيضاح مبلغ المخصصات الذي تستحقه - ادخل لحاسبة ضمان الدخل في موقع التأمين الوطني.

حقوق العمال

عند الإفلاس وتصفية الشركة

يستحق العامل الأجير الذي أفلس مشغله أو تمت تصفية الشركة التي عمل فيها، الحصول على دفعات أجر العمل والتعويضات عن الإقالة التي يدين له بها مشغله.



لعضو الرابطة التعاونية

الذي كان عضواً في قرية تعاونية أو في كيبوتس لفترة 7 سنوات على الأقل - وصولاً إلى الحد الأقصى المحدد في القانون: **70,224 ش.ج في شهر كانون الثاني 2019**. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى لمختلف التعويضات من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله إلى الفرع القريب من مكان سكنكم عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة دعوى دفع دين أجر العمل والتعويض عن الإقالة ت.و/ 5305 في موقع الإنترنت، وإرساله أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

❖ لاستيضاح حقوقكم ادخلوا لحاسبة حقوق العمال الذين أفلس مشغلكم في موقع التأمين الوطني.

مبلغ التعويضات

للعامل

أجر العمل والتعويض عن الإقالة (الفصل من العمل) الذي يدين به له المشغل في يوم التوقف عن العمل، وصولاً إلى الحد الأقصى المحدد في قانون التأمين الوطني. **مبلغ الحد الأقصى لأجر العمل والتعويض عن الإقالة هو 114,114 ش.ج في شهر كانون الثاني 2019.**

للورثة

أجر العمل الذي يستحقونه بموجب البند رقم 7 من قانون حماية الأجر، وتعويضات الإقالة التي يستحقونها بموجب البند رقم 5 من قانون التعويض عن الإقالة، وصولاً إلى الحد الأقصى المحدد في قانون التأمين الوطني.

لصندوق الادخار

الدفعات التي لم يتم دفعها للمشغل بتحويلها لصندوق الادخار من أموال العامل أو المشغل أو كلاهما، وصولاً إلى الحد الأقصى المحدد في قانون التأمين الوطني **17,556 ش.ج في شهر كانون الثاني 2019.**

مستحقو المخصصات

- العامل الذي أفلس مشغله أو العامل الذي تم إصدار أمر تصفية ضد مشغله (إذا كان المشغل شركة).
- ورثة العامل المستحقين لتعويضات الإقالة بموجب البند رقم 5 من قانون التعويض عن الإقالة.
- صندوق الادخار، إذا كان هنالك دين على المشغل لصندوق الادخار الذي تم تأمين العامل فيه.

من لا يستحقون المخصصات

- العامل المستقل أو صاحب السيطرة على الشركة الذي بحوزته قسم أساسي من أسهم الشركة، والذي لم تكن بينه وبين الشركة علاقة عامل-مشغل.
- أصحاب السيطرة على شركة محدودة المالكين، وكذلك العمال الأجانب والعمال من المناطق الذين يمكنهم في البلاد بصورة مخالفة للقانون.

شروط الاستحقاق

- أن تكون المحكمة قد أصدرت ضد المشغل أمر إعلانه مفلساً، أو أمراً بتصفية الشركة، أو أمراً بتصفية الشراكة، أو أمراً بتصفية الرابطة التعاونية.
- تمت المصادقة على تفاصيل دعوى العامل من قبل المؤتمر على المفلس أو المسؤول عن تصفية الشركة.

حقوق المتطوعين

يستحق المتطوع الذي تعرض للإصابة خلال، وجرّاء، نشاط تطوعي، بما في ذلك الإصابة في الطريق من وإلى مكان التطوع، وكذلك زوجة وأبناء المتطوع الذي توفي جرّاء إصابة لحقت به ضمن الظروف المذكورة - الحصول على المخصصات بموجب التفصيل الوارد ضمن الفصل "تأمين مصابي العمل"، وبموجب شروط الاستحقاق المذكورة هناك.

"متطوع" - من يعمل تطوعاً دون أجر من أجل الغير بموجب توجيه مسبق من جهة عمومية مخولة بتوجيه المتطوعين، ويتم نشاطه من أجل أهداف فيها فائدة وطنية أو جماهيرية؛ من يقوم بدون أجر وخارج إطار الخدمة في جيش الدفاع بآداء واجب الحراسة بموجب القانون؛ من يمد يد العون للآخرين بناءً على واجبه بموجب القانون أو يقوم بنشاط من أجل إنقاذ حياة أو ممتلكات الآخرين؛ من يؤدي عملاً جماهيرياً أو خدمة للجمهور بموجب قانون العقوبات؛ المتطوع في نجمة داوود الحمراء؛ في منظمة للإسعاف الأولى، أو في منظمة لمنع الأضرار الجسدية أو بالممتلكات، أو في منظمة لرعاية المرضى أو الأشخاص غير القادرين على العناية بأنفسهم، أو في منظمة تهتم بدفن الموتى، وشريطة أن يكون وزير العمل والرفاه قد صادق على المنظمة؛ الإطفائي المتطوع؛

من يؤدي الخدمة المدنية وفقاً لتعريفها في قانون تأجيل الخدمة لطلاب المدارس الدينية.

مبلغ الدفعة

يكون مبلغ التعويض للمتطوع مساوياً لمبلغ مخصصات مصاب حوادث العمل. لكن، تدفع للمتطوع الذي لم يعمل قبل الإصابة، أو الذي كان دخله محدوداً، مخصصات بمبلغ **111.10 ش.ج لليوم.**

دعوى المخصصات

يجب تقديم الدعوى ت.و/ 211 لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم، خلال 12 شهراً من يوم الإصابة.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.



مخصصات أسرى صهيون وأفراد عائلات القتلى اليهود

يستحق هذه المخصصات - المقيم والمواطن في إسرائيل، الذي تعترف به السلطة المخولة في وزارة الاستيعاب كأسير صهيون، أو كابن لعائلة أسير صهيون يتواجد في الأسر، أو كابن لعائلة قتيل يهودي بيد السلطات. بموجب قانون التعويضات لأسرى صهيون وأفراد عائلاتهم.

أنواع المستحقين:

- أسير أو معتقل صهيون الذي أصيب بإعاقة جزاء الأسر، الاعتقال أو الإجماع، وتبلغ نسبة إعاقته 10% على الأقل.
- أسير أو معتقل صهيون، حتى لو لم يكن معاقاً، وشرط أن يكون مستوفياً لاختبار الدخل.
- أزواج وأبناء أسير أو معتقل صهيون الذي يتواجد في الأسر لأكثر من 6 أشهر، وكذلك أزواج وأبناء من اختفى في دولة معادية، ومرة 6 أشهر على الأقل من يوم اختفائه.
- أحد أفراد عائلة* أسير أو معتقل صهيون الذي توفي في الأسر، في المعتقل أو في المنفى، بعد قيام الدولة.
- أحد أفراد عائلة* من تم إعدامه بعد قيام الدولة في دولة أخرى، في أعقاب نشاطه الصهيوني أو يهوديته، وكذلك أرملة أسير أو معتقل صهيون الذي توفي خارج البلاد، والتي لا تستحق أية مخصصات أخرى بموجب القانون.
- أرمل/ة أو أبناء (أيتام) أسير صهيون الذي تلقى مخصصات أسير صهيون من التأمين الوطني.

*الزوج/ة، الابن.

التعويضات لأرملة أسير صهيون الذي

توفي خارج البلاد

تعويض بنفس مبلغ مخصصات الوريثة (إذا لم تكن مستحقة لمخصصات أخرى بموجب القانون).

مخصصات المتعلقين

يتم دفعها لأرمل/ة أو أبناء (أيتام) أسير صهيون الذي تلقى مخصصات أسير صهيون من التأمين الوطني. ينتهي استحقاق الأرمل/ة للمخصصات عند زواجه/ا مجدداً. مبلغ المخصصات 60% من مبلغ المخصصات التي كان يتلقاها أسير صهيون قبل وفاته. من يكون مستحقاً أيضاً لمخصصات المتعلقين وكذلك مخصصات الوريثة أو مخصصات المتعلقين بمصابي حوادث العمل، عليه أن يختار واحدة من المخصصات.

منحة الوفاة

يتم دفعها لأرمل/ة أو أبناء (أيتام) أسير صهيون، وشرطه ألا يكونوا مستحقين لمنحة الوفاة بموجب قانون آخر. مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني 2019 - 8,888 ش.ج.

التعويضات لأفراد عائلة القتلى اليهود

(بيد سلطات غريبة)

المخصصات مساوية لمبلغ المخصصات بموجب قانون عائلات الجنود الذين قتلوا في المعارك (وزارة الأمن).

مخصصات أسير صهيون المعاق

يتم تحديد مبلغ المخصصات بناءً على نسبة الإعاقة. يحصل المعاق الذي لديه نسبة إعاقة 100% على المخصصات بالنسبة التي تم تحديدها بموجب البند 4 من قانون معاقى محاربة النازيين: في شهر كانون الثاني 2019 - 4,783 ش.ج.

المخصصات بحسب الدخل لأسير صهيون

يتم دفعها لأسير صهيون المعاق ولمن ليس معاقاً، ممن يستوفون شروط اختبار الدخل. مبلغ الحد الأقصى للمخصصات في شهر كانون الثاني 2019: للفرد 2,870 ش.ج. وللزوجين 4,305 ش.ج. سيكون مستحق المخصصات بموجب الدخل، مستحقاً أيضاً للتخفيض في دفع ضريبة الأرنونا (المسكن).

الامتيازات لأسير صهيون المعاق

العلاج، التسريح، الاستشفاء، الأجهزة الطبية، إعادة التأهيل المهني، رسوم النفاثة مقابل 7 أيام، منحة امتيازات، وكذلك تخفيض في دفع ضريبة المسكن (الأرنونا).

التعويضات لأزواج وأبناء أسير صهيون

الموجود قيد الأسر

يتعلق مبلغ المخصصات بدخل الزوج/ة. من ليس لديه دخل - يتم دفع المخصصات له بنفس مبلغ مخصصات ضمان الدخل.

مخصصات أنصار الشعب اليهودي

يستحق المخصصات، من اعترفت به سلطة الذكرى "ياد فاشيم" كأحد أنصار الشعب اليهودي، ويسكن في إسرائيل، وكذلك أفراد عائلة أحد أنصار الشعب اليهودي الذي توفي وهم يسكنون في إسرائيل.

أفراد العائلة

الأرمل/ة وفي حال عدم وجود أرمل/ة، الابن بحسب تعريفه ضمن قانون التأمين الوطني.

المخصصات المالية

المخصصات الشهرية بمبلغ مساوٍ لمتوسط الأجر: في شهر كانون الثاني 2019 - 10,273 ش.ج.

منحة نفاثة وتخفيض في ضريبة الأرنونا.

لنصير الشعب اليهودي ولزوجها/ زوجته - مخصصات نفاثة عن 8 أيام، بحسب القيمة الخاصة بموظفي الدولة؛ تخفيض في دفع ضريبة المسكن (الأرنونا).



تأمين الوراثة

يعطي تأمين الوراثة الحق بالمخصصات لأرملة، أرمل وأبناء

المقيم في إسرائيل الذي توفي، وكان مؤمنا بتأمين الوراثة للفترة الزمنية اللازمة بموجب القانون، وقام بدفع رسوم التأمين حسب القانون.

مخصصات الوراثة

من يستحق مخصصات الوراثة؟

- **أرمل - زوج المتوفى** أو زوجها بالمساكنة عند وفاته، الذي كان متزوجا بها لمدة سنة واحدة على الأقل (نصف عام - لأبناء 55 عاما وما فوق)، إذا كان لديه ابن من المرحومة أو إذا كان مستوفيا لشروط اختبار الدخل.
- **أرملة - زوجة المتوفى** أو زوجته بالمساكنة عند وفاته، التي كانت متزوجة به لمدة سنة واحدة على الأقل (نصف عام - للبالغات 55 عاما وما فوق) أو إذا ولدت له ابنا
- **ابن (يتيم) - ابن المتوفى** عند وفاته (كذلك ابن الزوجة، الابن المتبنى أو الحفيد، الذي قام المتوفى بمفردة بإعالتة، عدا الشاب أو الشابة الذين تزوجوا)، إذا كان مستوفيا لأحد الشروط التالية:
 - لم يبلغ من العمر 18 عاما.
 - لم يبلغ من العمر 20 عاما، ويقوم بإنهاء دارسته في مؤسسة تربوية فوق ابتدائية أو يتعلم لإكمال امتحانات البجروت، أو لديه عسر تعليمي ويتواجد في إطار تم الاعتراف به من قبل التأمين الوطني.
 - لم يبلغ من العمر 20 عاما، ويتعلم في مؤسسة تربوية تمت المصادقة عليها بموجب القانون، مثل جامعة، كلية، مدرسة دينية أو تأهيل مهني، لما لا يقل عن 20 ساعة أسبوعية.
- لم يبلغ من العمر 20 عاما، وهو متدرب في إطار ما قبل الخدمة العسكرية في جيش الدفاع (قبل العسكرية/ سابق للخدمة العسكرية - إطار تم الاعتراف به لهذا الشأن).
- لم يبلغ من العمر 24 عاما، ويؤدي الخدمة النظامية في جيش الدفاع (فترة الاستحقاق هي 36 شهرا).
- لم يبلغ من العمر 24 عاما، ويؤدي الخدمة الوطنية التطوعية (في إطار تم الاعتراف به من قبل التأمين الوطني).
- لم يبلغ من العمر 24 عاما، ويتعلم ضمن إطار الخدمة المستقبلية، وتم تأجيل خدمته العسكرية في أعقاب دراسته.
- لم يبلغ من العمر 21 عاما، ويؤدي الخدمة التطوعية لأهداف جماهيرية حتى 12 شهرا، وتم تأجيل خدمته النظامية في جيش الدفاع في أعقاب تطوعه.

❖ يستحق الحصول على مخصصات الوراثة فقط أبناء المرأة المتزوجة التي لم تكتسب فترة تاهيل (تأمين) وفقا لما هو مطلوب في القانون.

شروط استحقاق مخصصات الوراثة

- كان المتوفى مقيما في إسرائيل وقت وفاته.
- أتم المتوفى "فترة تاهيل" - 12 شهرا من التأمين قبل يوم الوفاة؛ أو 24 شهر تأمين خلال السنوات الـ 5 الأخيرة التي سبقت الوفاة؛ أو 60 شهر تأمين خلال السنوات الـ 10 الأخيرة التي سبقت الوفاة؛ أو 144 شهر تأمين؛ أو 60 شهر تأمين شريطة ألا يكون عدد أشهر التأمين أقل من أشهر عدم التأمين.
- **المعفون من "فترة التاهيل"**: المؤمن الذي توفي خلال السنة الأولى من قدومه إلى البلاد؛ المؤمن الذي توفي قبل أن يبلغ من العمر 19 عاما؛ المؤمنة التي توفيت خلال سنة من يوم طلاقها أو ترملها؛ المؤمن الذي كان القسم الأساسي من إعالة زوجته أو أبنائه على عاتقه؛ المؤمن الذي ترك وراءه ابنا؛ المؤمنة التي كانت تتلقى مخصصات الإعاقة.
- دفع رسوم التأمين.

❖ من الممكن أن يمسّ دين المتوفى عن رسوم التأمين باستحقاق وراثته للمخصصات. في هذه الحالة، يتم فحص استحقاق المنح من باب العدالة.

❖ من أجل فحص استحقاقك لمخصصات الوراثة - ادخل لحاسبة الوراثة في موقع التأمين الوطني.

مبلغ مخصصات الوراثة الأساسية في شهر كانون الثاني 2019:

للأرمل/ة بعمر 40-50 عاما بدون أطفال	1.167 ش.ج.
للأرمل/ة بعمر 50 عاما وما فوق، بدون أطفال	1.554 ش.ج.
للأرمل/ة بعمر 80 عاما	1.641 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفل واحد	2.283 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفلين	3.012 ش.ج.
لكل طفل إضافي	729 ش.ج.



إضافة الأقدمية للمخصصات الأساسية يتم احتساب إضافة الأقدمية بناءً على سنوات التأمين التي راكمها المتوفى قبل وفاته. نسبة الإضافة: لكل سنة تأمين - 2% من المخصصات. نسبة الإضافة بالحد الأقصى 50%.

خصم رسوم التأمين الصحي

من مخصصات الوراثة، يتم خصم رسوم التأمين بالحد الأدنى، بمبلغ 104 ش.ج.، عندما لا يكون لمتلقي المخصصات دخل ملزم بدفع رسوم التأمين.

إكمال الدخل

يستحق متلقي مخصصات الوراثة ذو الدخل المحدود، الذي يستوفي شروط اختبار الدخل وبقية شروط الاستحقاق، مثل السيارة، الأملاك، اختبار العمل - الحصول على إضافة إكمال الدخل. تكمل الإضافة المخصصات وصولا إلى مبالغ دخل الحد الأدنى للمعيشة.

مبالغ مخصصات الوراثة الأساسية مع إكمال الدخل في شهر كانون الثاني 2019:

لمن لم يبلغ 70 عاما:

للأرمل/ة بدون أطفال	3,228 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفل واحد	5,429 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفلين وأكثر	6,377 ش.ج.

لمن بلغ 70 عاما ولم يبلغ بعد 80 عاما:

للأرمل/ة بدون أطفال	3,259 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفل واحد	5,479 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفلين وأكثر	6,427 ش.ج.

لمن بلغ 80 عاما:

للأرمل/ة بدون أطفال	3,291 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفل واحد	5,529 ش.ج.
للأرمل/ة مع طفلين وأكثر	6,477 ش.ج.

دعوى مخصصات الوراثة وإكمال الدخل يجب تقديمها على النموذج رقم ت.و/401، لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس. يجب تقديم دعوى مخصصات الوراثة خلال موعد أقصاه 12 شهرا من يوم الوفاة.

موعد الدفع

إذا توفي من كان يتلقى مخصصات المواطن المسن (الشيخوخة) أو مخصصات الإعاقة، سيتم دفع مخصصات الوراثة اعتباراً من الأول من الشهر التالي للوفاة.

إذا توفي من لم يتلقَ مخصصات المواطن المسن (الشيخوخة) أو مخصصات الإعاقة، سيتم دفع المخصصات على النحو التالي:

- إذا كان الوراثة مستحقين لإكمال الدخل، سيتم دفع المخصصات اعتباراً من الأول من شهر الوفاة.
- إذا لم يكن الوراثة مستحقين لإكمال الدخل، يكون موعد الدفع بناءً على تاريخ الوفاة.

المخصصات الخاصة (الوراثة)

يتم دفعها للأرملة وأيتام المقيم في إسرائيل الذي لم يكن مؤمناً (لأنه كان يبلغ من العمر 60-62 عاماً وما فوق يوم قدومه إلى البلاد)، وشريطة أنهم لا يتلقون مخصصات أخرى من التأمين الوطني ويستوفون شروط اختيار الدخل. تكون مبالغ المخصصات الخاصة مساوية لمبالغ مخصصات الوراثة بموجب قانون التأمين الوطني، لكن لن يتم دفع إضافة أقدمية.

سيتم دفع إضافة إكمال الدخل وفقاً لشروط الاستحقاق.

متلقي مخصصات الوراثة الذي يستحق مخصصات أخرى

من أصبح نتيجة لنفس الحدث، مستحقاً لمخصصات الوراثة وكذلك لمخصصات أخرى، بموجب قانون التأمين الوطني، أو بموجب أي قانون آخر، عليه أن يختار واحدة من المخصصات. متلقي مخصصات الشيخوخة، الذي يصبح مستحقاً لمخصصات الوراثة، أو متلقي مخصصات الوراثة الذي أصبح مستحقاً لمخصصات الشيخوخة - سيتم فحص استحقاقه لتلقي مخصصات الشيخوخة الكاملة ونصف مخصصات الوراثة.

الماكث خارج البلاد

إذا كنت تتلقى مخصصات الوراثة أو مخصصات الوراثة (الخاصة) وسافرت لخارج البلاد، عليك إبلاغ التأمين الوطني بذلك.

منحة الوراثة

الأرمل أو الأرملة الذين لم يبلغوا من العمر 40 عاماً بعد، وليس لديهم أطفال، وكذلك الأرمل الذي تلقى مخصصات الوراثة ولم يعد مستحقاً للمخصصات بعد بسبب الدخل المرتفع - سيحصلون على منحة لمرة واحدة، ولن يكونوا مستحقين للمخصصات الشهرية. مبلغ المنحة - مبلغ مساوٍ لـ 36 مخصصة شهرية.

منحة الزواج

للأرمل/ة الذي/ التي يتلقى/تتلقى مخصصات الوراثة، والذي/التي تزوج/ت - منحة لمرة واحدة بمبلغ مساوٍ لـ 36 مخصصة شهرية. يتم دفع المنحة بدفعتين: الأولى بعد يوم الزواج، والثانية بعد مرور سنتين من الزواج (ينتهي استحقاق مخصصات الوراثة، عدا من بعض الحالات التي من الممكن أن تستمر الأرملة فيها بتلقي المخصصات). من الممكن أن تعود الأرملة أو الأرمل الذين تلقوا منحة الزواج، وتطلقوا خلال 10 سنوات من يوم الزواج، لتلقي مخصصات الوراثة.

إعادة التأهيل المهني للأرمل/ة

تشخيص، توجيه مهني ومساعدة في الاندماج في العمل؛ تعليم مهنة (تأهيل مهني)؛ دفع تكاليف المعيشة خلال فترة التعليم ودفع التكاليف المرتبطة بالتعليم.

من يستحق إعادة التأهيل المهني؟

الأرمل/ة الذين تم الاعتراف بهم من قبل قسم الوراثة أو قسم المتعلقين بمصابي حوادث العمل، وليست لديهم مهنة، أو لا يعتاشون من مهنتهم، أو أنهم بحاجة إلى تغيير المجال المهني نتيجة لترملهم. من أجل تلقي إعادة التأهيل المهني، يجب تقديم دعوى إعادة التأهيل المهني على النموذج ت.و/270 لقسم إعادة التأهيل في فرع التأمين الوطني القريب من مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

مخصصات المعيشة للأيتام

للطفل اليتيم الذي لم يبلغ 20 عاماً، والذي أنهى 8 سنوات تعليم ويتعلم 24 ساعة أسبوعية على الأقل، ولا تقع تكاليف العناية به على حساب جهة عمومية، بموجب اختبار الدخل للوالدة.

مبلغ مخصصات المعيشة في كانون الثاني 2019 - 578 ش.ج للطفل الموجود مع أرمل/ة مستحق/ة لتلقي إضافة لمخصصات الوراثة عنه؛ **800 ش.ج** للطفل الذي ليس هنالك أرمل/ة ليتلقى/تتلقى عنه إضافة لمخصصات الوراثة.

بالإمكان تحميل نموذج الدعوى ت.و/2910 من موقع التأمين الوطني، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

منحة التعليم

تستحق منحة التعليم العائلات التي يقف على رأسها والدة/أرمل/ة وكذلك العائلات التي لديها 4 أطفال أو أكثر، شريطة أن يكون أحد الوالدين يتلقى مخصصات الوراثة خلال شهر تموز أو آب. يتم دفع المنحة خلال شهر آب، عن الأطفال بعمر 6 - 18 عاماً. **مبلغ المنحة 1,018 ش.ج لكل طفل.**

منحة البار/ بات متسفا

للإيتيم البالغ 13 عاماً واليتيمة البالغة 12 عاماً. **مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني 2019 - 5,925 ش.ج.** لا يتم دفع هذه المنحة لمتلقي مخصصات الوراثة الخاصة.

منحة التدفئة

مرة في كل سنة، يتم دفع منحة التدفئة لمتلقي مخصصات الوراثة ممن وصل إلى سن التقاعد، والذي يستوفي الشرط التالي: يتلقى إضافة إكمال الدخل لمخصصات الوراثة في أحد الأشهر: تشرين الأول، تشرين الثاني أو كانون الأول من نفس السنة.

المنحة هي منحة عائلية. **مبلغ المنحة هو 562 ش.ج في كانون الثاني 2019**، ويتم دفعه بصورة أوتوماتيكية، خلال شهر تشرين الأول.

منحة الوفاة

إذا توفي من يتلقى إحدى المخصصات التالية: الشيخوخة، الوراثة، العجز العام، الخدمات الخاصة أو مصابي العمل، يتم دفع منحة لمرة واحدة لمن كان متزوجاً به عند وفاته، وفي حال عدم وجود زوج/ة - فلأبنائه (انظر تعريف الابن في الصفحة السابقة).

يتم دفع منحة الوفاة أيضاً لوالدي الطفل الذي يتوفى، والذي كانت تدفع عنه مخصصات الطفل المعاق.

مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني

2019 - 8,888 ش.ج.

مخصصات الدفن


يتم دفعها مباشرة لحفرا كاديشا لتغطية تكاليف الدفن.

❖ من أجل فحص شركات الدفن والمقابر التي يتم الدفن فيها بدون دفع، ادخلوا لحاسبة رسوم الدفن في موقع التأمين الوطني.



تأمين الشيخوخة

يهدف تأمين المواطنين المسنين (الشيخوخة) لأن يضمن للمقيم في إسرائيل دخلاً شهرياً ثابتاً في وقت الشيخوخة. يستحق ذوي الدخل المحدود إضافة "إكمال الدخل".



مخصصات الشيخوخة

من الذي يستحقها؟

يتم دفع مخصصات الشيخوخة للمقيم/ة في إسرائيل الذي ولد في إسرائيل، أو الذي قدم إلى إسرائيل لأول مرة قبل سن 62 عاماً. ضمن شروط معينة، تدفع لمن قدم لإسرائيل أول مرة بعد سن 62 عاماً، مخصصات الشيخوخة الخاصة (انظر لاحقاً). من الممكن أن يكون المقيم في إسرائيل، الذي انتقل للعيش في دولة قامت إسرائيل بالتوقيع معها على ميثاق (انظر فصل المواثيق الدولية)، مستحقاً لمخصصات الشيخوخة، حتى لو لم يعد مقيماً في إسرائيل. من الممكن أن يستمر المقيم في إسرائيل، الذي بدأ بتلقي مخصصات الشيخوخة في البلاد، وانتقل للعيش خارج البلاد، بتلقي المخصصات.

شروط الاستحقاق

1. الوصول إلى الجيل المانح للأحقية بالمخصصات

هنالك موعدان يرتبطان بتحديد الجيل المانح للأحقية بمخصصات الشيخوخة، سن التقاعد وسن الاستحقاق:

أ سن التقاعد (العمر الذي يكون استحقاق المخصصات فيه مشروطاً بالدخل). ستكون مستحقاً في سن التقاعد إذا كان دخلك من العمل فحسب لا يزيد عن 5,856 ش.ج. للشهر للفرد، أو 7,807 ش.ج. للشهر لمن لديه زوجة (تستوفي شروط تعريف الزوجة)؛ أو من كان دخله من مصادر أخرى فقط (أجرة شقة أو الفوائد على استثمار) لا يزيد عن 17,568 ش.ج. للفرد أو 23,421 ش.ج. لمن لديه زوجة (تستوفي شروط تعريف الزوجة). هذه المبالغ صحيحة لشهر كانون الثاني 2019.

❖ لا يتم اعتبار الدخل من مخصصات التقاعد، دخلاً.

سن التقاعد للرجال - هو 67 عاماً.
سن التقاعد للنساء - هو 62 عاماً.

ب سن الاستحقاق - في سن الاستحقاق ستكون مستحقاً لمخصصات الشيخوخة دون أي علاقة بدخلك.
سن الاستحقاق للرجال - هو 70 عاماً.

* تتألف المخصصات للزوجين من مخصصات الفرد بإضافة مخصصات للزوج/ة. من هذه المخصصات، يتم خصم رسوم التأمين الصحي - 199 ش.ج. للفرد و 287 ش.ج. للزوجين (صحيح لشهر كانون الثاني 2019).

لا يتم خصم رسوم التأمين الصحي للمرأة المتزوجة.

تضاف إلى المخصصات الأساسية الإضافات التالية، بموجب شروط الاستحقاق:

إضافة الأقدمية - 2% من المخصصات عن كل سنة تأمين. الحد الأقصى من إضافة الأقدمية - 50% من المخصصات.
لا يتم دفع إضافة الأقدمية لربة المنزل.

إضافة تأجيل المخصصات - 5% من المخصصات (المخصصات الأساسية وإضافة الأقدمية)، عن كل سنة لا يتم فيها دفع المخصصات بسبب وجود دخل من العمل، خلال السنوات من سن التقاعد حتى سن الاستحقاق.

إضافة المتعلقين - يتم دفعها عن زوج/ة متلقي المخصصات، شريطة ألا يكونوا يتلقون مخصصات بموجب قانون التأمين الوطني، وعن كل واحد من أول ابنين من أبناء متلقي المخصصات، ممن يستوفون الشروط التالية:

• زوج - زوج متلقي المخصصات المقيم في إسرائيل، المتزوج بها منذ سنة واحدة على الأقل، أو زوجها بالمساكنة ويسكن معها، وبلغ من العمر 70 عاماً، أو بلغ من العمر 50 عاماً، ويستوفي شروط اختبار الدخل.

• زوجة - زوجة متلقي المخصصات التي تستوفي الشروط التالية: مقيمة في إسرائيل؛ متزوجة به منذ سنة واحدة على الأقل أو زوجته بالمساكنة وتساكن معه، أو ولدت له ابناً؛ بلغت من العمر 45 عاماً أو معها ابنه؛ وصلت إلى سن 65 عاماً أو تستوفي اختبار الدخل.

مبلغ الإضافة الأساسية عن الزوج/ة هو - 781 ش.ج.

لا يتم دفع إضافة عن الزوج لربة المنزل.

سن الاستحقاق للنساء:

- النساء اللاتي ولدن حتى شهر آب 1949 - وصلن إلى سن الاستحقاق ولديهن استحقاق للمخصصات.
- النساء اللاتي ولدن اعتباراً من شهر أيلول 1949 حتى شهر نيسان 1950 - ستصلن إلى سن الاستحقاق بعمر 69 عاماً و8 أشهر.
- النساء اللاتي ولدن اعتباراً من شهر أيار 1950 وما بعده - ستصلن إلى سن الاستحقاق بعمر 70 عاماً.

2. إتمام فترة التأهيل (فترة تأمين)

60 شهراً من التأمين خلال السنوات الـ 10 الأخيرة التي سبقت الجيل المانح للأحقية بالمخصصات؛ أو 144 شهر تأمين أو 60 شهر تأمين، شريطة ألا يكون عدد أشهر التأمين أقل من أشهر عدم التأمين.

من الممكن أن تكون النساء اللاتي يستوفين أحد التعريفات التالية مستحقات للمخصصات حتى لو لم تراكم فترة تأهيل: المطلقة، المعلقة، الأرملة التي لا تتلقى مخصصات الوراثة أو مخصصات المتعلقين، المرأة المتزوجة وزوجها ليس مؤمناً بتأمين الشيخوخة، المرأة المتزوجة التي تلقت مخصصات العجز العام حتى عمر 62 عاماً.

من الممكن أن تكون ربة المنزل المتزوجة وكذلك الأرملة التي تتلقى مخصصات الوراثة أو المتعلقين واللاتي لم تراكم فترة تأهيل، مستحقات للمخصصات في سن الاستحقاق.

3. دفعت عنك رسوم التأمين

من الممكن أن يحصل مس بالمخصصات بالنسبة لمن لديه دين للتأمين.
مبالغ مخصصات الشيخوخة الأساسية في شهر كانون الثاني 2019:

للفرد	1.554 ش.ج.
للفرد بعمر 80 عاماً وما فوق	1.641 ش.ج.
للفرد مع طفل واحد	2.046 ش.ج.
للفرد مع طفلين وأكثر	2.538 ش.ج.
للزوجين*	2.335 ش.ج.
للزوجين* اللذين يتلقيان المخصصات	2.422 ش.ج.
بعمر 80 عاماً وما فوق	
للزوجين* + طفل	2.827 ش.ج.
للزوجين* مع طفلين وأكثر	3.319 ش.ج.

شروط استحقاق المخصصات الخاصة (الشيخوخة)

- وصلت إلى الجبل الذي يمنح الأحقية بمخصصات الشيخوخة كما ذكر في الصفحة السابقة.
- عدم استحقاق مخصصات من التأمين الوطني.
- استيفاء شروط اختبار الدخل.
- يجب على متلقي المخصصات الخاصة الإبلاغ عن سفره إلى خارج البلاد.

مبالغ المخصصات الخاصة

تكون مبالغ المخصصات (الفرد/للوحيدة ولمن لديه زوجة وأبناء) الخاصة مساوية لمبالغ مخصصات الشيخوخة بموجب قانون التأمين الوطني، لكن لن يتم دفع إضافة الأقدمية وإضافة تأجيل المخصصات. دعوى المخصصات الخاصة وإضافة إكمال الدخل

يجب تقديمها على النموذج ت.و/4501 لفرع التأمين الوطني القريب من مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

يتم دفع المخصصات الخاصة (الشيخوخة) اعتباراً من الأول من الشهر الذي تم تقديم الدعوى خلاله.

منحة التدفئة

مرة في كل سنة، يتم دفع منحة التدفئة لمتلقي مخصصات الشيخوخة أو مخصصات الشيخوخة الخاصة، والذي يستوفي الشرط التالي:

يتلقى إضافة إكمال الدخل للمخصصات في أحد الأشهر التالية: تشرين الأول، تشرين الثاني أو كانون الأول من نفس السنة، أو أنه يتلقى مخصصات الشيخوخة بمبلغ مساو لمخصصات الإعاقة. المنحة هي منحة عائلية. **مبلغ المنحة هو 526 ش.ج.** في شهر كانون الثاني 2019، ويتم دفعه بصورة أوتوماتيكية، خلال شهر تشرين الأول.

منحة الوفاة

يتم دفع منحة الوفاة لزوج/ة متلقي مخصصات الشيخوخة الذي توفي، وفي حال عدم وجود زوجة/ة - فلائنه (انظر تعريف الابن في أول الصفحة).

يتم دفع المنحة أيضاً عندما يتوفى زوج متلقي مخصصات الشيخوخة مع إكمال الدخل. يتم دفع المنحة بصورة أوتوماتيكية، ولا حاجة لتقديم دعوى.

مبلغ المنحة في شهر كانون الثاني 2019 - 8,888 ش.ج. (حتى لو دفع لمتلقي المخصصات إكمال الدخل).

إذا توفي الزوجان خلال فترة زمنية قصيرة ولم تدفع عنهما منحة الوفاة، سيتم دفع المنحة، ضمن شروط معينة، لمن يقوم بدفع تكاليف شاهد القبر. في هذه الحالة لا يتم دفع المنحة بصورة أوتوماتيكية، ويجب تقديم دعوى لدفع منحة الوفاة ت.و/416. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

إكمال الدخل

يستحق متلقي مخصصات الشيخوخة ذو الدخل المحدود، الذي يستوفي شروط اختبار الدخل وبقيّة شروط الاستحقاق، الحصول على إضافة إكمال الدخل. تكمل الإضافة المخصصات وصولاً إلى مبالغ دخل الحد الأدنى للمعيشة. مبالغ مخصصات الشيخوخة مع إكمال الدخل في شهر كانون الثاني 2019 بالـ ش.ج:

للفرد/للوحيدة	3,228 ش.ج.
للزوجين*	5,102 ش.ج.
للوحيدة + طفل	5,429 ش.ج.
للوحيدة + طفلين	6,377 ش.ج.
للزوجين* + طفل	6,050 ش.ج.

لمن بلغ 70 عاماً ولم يبلغ بعد 80 عاماً:

للفرد/للوحيدة	3,259 ش.ج.
للزوجين*	5,151 ش.ج.
للوحيدة + طفل	5,479 ش.ج.
للزوجين* + طفل	6,099 ش.ج.

لمن بلغ 80 عاماً:

للفرد/للوحيدة	3,291 ش.ج.
للزوجين*	5,201 ش.ج.
للوحيدة + طفل	5,529 ش.ج.
للزوجين* + طفل	6,150 ش.ج.

* تتألف المخصصات للزوجين من مخصصات الفرد بإضافة مخصصات للزوج/ة. تخصم من المخصصات رسوم التأمين الصحي بقيمة 104 ش.ج.

سيتم فحص استحقاق متلقي مخصصات الشيخوخة مع إضافة إكمال الدخل الذي يسافر إلى خارج البلاد، لإضافة إكمال الدخل خلال فترة مكوثه خارج البلاد.

دعوى إضافة إكمال الدخل

يجب تقديمها على النموذج رقم ت.و/430 مع تقديم دعوى مخصصات الشيخوخة، أو بعد فترة، عندما يقل الدخل ويصل إلى مبلغ يمنح الأحقية بإضافة إكمال الدخل.

يتم دفع إضافة إكمال الدخل اعتباراً من الشهر الذي تم تقديم الدعوى فيه، وطوال الوقت الذي يكون متلقي المخصصات مستحقاً لها خلاله. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع التأمين الوطني، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

مخصصات الشيخوخة الخاصة

مخصصات الشيخوخة الخاصة تُدفع لمن قدم لإسرائيل أول مرة بعد سن 62 عاماً. لا تستحق المرأة المتزوجة التي تعيش مع زوجها، المخصصات الخاصة، إلا إذا وصلت إلى جبل استحقاق مخصصات الشيخوخة. تكون المرأة المتزوجة مستحقة للمخصصات الخاصة شريطة ألا يكون زوجها يتلقى أي مخصصات من التأمين الوطني.

ابن - ابن أو ابنة (بما يشمل ابن الزوج/ة، الابن المتبنى، أو الحفيد الذي تقع تكاليف رعايته على كاهل متلقي المخصصات، عدا الشاب أو الشابة الذين تزوجوا)، وهو أحد هؤلاء:

- لم يبلغ من العمر 18 عاماً.
- لم يبلغ من العمر 20 عاماً، ويقوم بإنهاء درسته في مؤسسة تربوية فوق ابتدائية أو يتعلم لإكمال امتحانات البجروت، أو لديه عسر تعليمي ويتواجد في إطار تم الاعتراف به من قبل التأمين الوطني.
- لم يبلغ من العمر 20 عاماً، وهو متدرب في إطار ما قبل الخدمة العسكرية في جيش الدفاع (قبل العسكرية/سابق للخدمة العسكرية - إطار تم الاعتراف به لهذا الشأن).
- لم يبلغ من العمر 21 عاماً، ويؤدي الخدمة التطوعية لأهداف جماهيرية حتى 12 شهراً، وتم تأجيل خدمته النظامية في جيش الدفاع في أعقاب تطوعه.
- لم يبلغ من العمر 24 عاماً، ويؤدي الخدمة النظامية في جيش الدفاع (فترة الاستحقاق هي 36 شهراً).
- لم يبلغ من العمر 24 عاماً، ويؤدي الخدمة الوطنية التطوعية (في إطار تم الاعتراف به من قبل التأمين الوطني).
- لم يبلغ من العمر 24 عاماً، ويتعلم ضمن إطار الخدمة المستقبلية، وتم تأجيل خدمته النظامية في أعقاب دراسته.

مبلغ الإضافة لكل من الأبنين - 492 ش.ج. لا يتم دفع إضافة عن الأبناء لربة المنزل.

❖ لأجل فحص استحقاقك للمخصصات، الجبل الذي ستكون فيه مستحقاً للمخصصات ومبلغ المخصصات - ادخل إلى حسابة الشيخوخة في موقع التأمين الوطني.

دعوى مخصصات الشيخوخة

يُرسل التأمين الوطني بمبادرة منه نموذج دعوى مخصصات الشيخوخة ت.و/480، لكل من يصل إلى سن التقاعد. يجب تعبئة النموذج وإرساله إلى الفرع القريب من مكان سكنكم، عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس. بالإمكان تحميل النموذج أيضاً من موقع التأمين الوطني. يجب تقديم الدعوى خلال 12 شهراً من موعد بدء استحقاق المخصصات.

موعد الدفع

يتم دفع المخصصات في الـ 28 من الشهر. إذا تم تقديم الدعوى بعد 12 شهراً من موعد بدء استحقاق المخصصات، سيكون من حق التأمين الوطني أن يدفع المخصصات فقط عن الأشهر الـ 12 بآثر رجعي.

من الممكن أن يتلقى من قاموا بتقديم الدعوى بعد الوصول إلى سن استحقاق المخصصات (للرجال - 70 عاماً، وللنساء - انظروا الصفحة السابقة)، دفعات بآثر رجعي لفترة أطول. بكل الأحوال، يكون الاستحقاق دائماً، في العمر من سن التقاعد وحتى سن الاستحقاق، لسنة واحدة بآثر رجعي.

❖ يجب على متلقي مخصصات الشيخوخة الإبلاغ عن سفره لخارج البلاد لفترة تزيد عن 6 أشهر، لكي يتم فحص استمرار استحقاقه للمخصصات.

تأمين التمريض

يتم تقديم مخصصات التمريض للأشخاص الذين وصلوا إلى سن التقاعد، ممن يسكنون في المنزل، ويحتاجون إلى مساعدة شخص آخر في أداء المهام اليومية: ارتداء الملابس، تناول الطعام، الاهتمام بالإفرازات أو المشي في المنزل، وكذلك للأشخاص الذين يحتاجون للمراقبة في المنزل من أجل ضمان سلامتهم وسلامة المحيطين بهم.

مخصصات التمريض

بإمكان مستحق مخصصات التمريض أن يختار تلقي المخصصات على شكل خدمات تمريضية أو الدمج بين الخدمات التمريضية والمخصصات المالية. بإمكان متلقي مخصصات التمريض الذي يشغل مقدم رعاية مرافق تلقي المخصصات على شكل أموال (انظروا لاحقاً).

من الذي يستحق مخصصات التمريض؟

المقيم في إسرائيل الذي وصل إلى سن التقاعد (67 عاماً للرجال، 62 عاماً للنساء)، وهو متعلق بمساعدة الآخرين من أجل أداء المهام اليومية أو يحتاج للمراقبة، ويستوفي شروط الاستحقاق:

- يسكن في المجتمع - ليس في مؤسسة (عدا الاستثناءات).
- اختبار الدخل - استحقاق المخصصات ومبلغ المخصصات مشروطين باختبار الدخل.
- لا يتلقى المؤمن مخصصات الخدمات الخاصة من التأمين الوطني (مخصصات خاصة لمعاقي العمل أو للمصابين بعجز عام)، ولا يتلقى مخصصات العلاج الشخصي أو الرقابة من ميزانية الدولة (على من يتلقى هذه المخصصات أن يختار بينها وبين مخصصات التمريض بموجب قانون التأمين التمريضي).

❖ يقوم التأمين الوطني بتحديد مدى ارتباط وتعلق المسن بمساعدة الآخرين، وكذلك مستوى الرقابة التي يحتاج إليها، وذلك بموجب فحص شخصي مهني (ممرضة، معالج حركي، معالج بالتشغيل) يتم إجراؤه في منزل المسن أو على أساس مستندات طبية. في حال كانت المحدودية الأدائية مؤقتة، سيتم تقديم مخصصات التمريض لفترة مؤقتة. للمسنين أبناء 90 عاماً وما فوق، سيتم إعطاء إمكانية الخضوع للفحص لدى طبيب أمراض الشيخوخة أو طبيب شيخوخة نفسي.

❖ من أجل فحص استحقاقك لمخصصات التمريض - ادخل لحاسبة التمريض في موقع التأمين الوطني.

الخدمات المقدمة لمستحق مخصصات التمريض بإمكان مستحق مخصصات التمريض أن يختار تلقي المخصصات على شكل خدمات تساعده في أداء المهام اليومية وإدارة المنزل - وكل ذلك بناءً على احتياجاته، أو الدمج بين الخدمات التمريضية والمخصصات المالية. الخدمات التمريضية التي بالإمكان اختيارها من سلة الخدمات، شريطة أن تكون متوفرة في مكان سكنكم:

- مساعدة مقدمة رعاية في أداء المهام اليومية (ارتداء الملابس، الاغتسال، تناول الطعام، الاهتمام بالإفرازات، المشي في المنزل)، وإدارة المنزل والرقابة على المسن.
- تزويد مستلزمات الامتصاص أحادية الاستخدام.
- الرعاية في مراكز الرعاية النهارية للمسنين.
- خدمات الغسيل (للملابس)
- زر الطوارئ

دعوى المخصصات التمريضية

من أجل تلقي المخصصات التمريضية يجب تعبئة دعوى المخصصات التمريضية (ت.و/ 2600)، وإرسالها لفرع التأمين الوطني الموجود في مكان سكنكم. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

❖ جديد! بالإمكان تعبئة الدعوى في موقع التأمين الوطني، وإرسالها أونلاين مع كافة المستندات إلى الفرع.

من الممكن أن يقدم الدعوى أيضاً شخص آخر يمثل صاحب الدعوى (مثل أحد أفراد العائلة، الوصي، العامل الاجتماعي أو الممرضة)، بعد أن يقوم صاحب الدعوى بالتوقيع عليها.

مخصصات التمريض المالية

بإمكان متلقي مخصصات التمريض الذي يشغل مقدم رعاية مرافق تلقي المخصصات على شكل أموال، إذا اختار ذلك. يعتبر تشغيل مقدم رعاية مرافق، ليس أحد أفراد العائلة، لمدة 6 أيام في الأسبوع لغالبية ساعات اليوم، مقابل أجر بموجب عقد مكتوب، شرطاً أساسياً لتلقي مخصصات التمريض المالية.

مبالغ المخصصات المالية لمن يشغلون عاملاً أجنبياً

مبلغ المخصصات	مستوى المخصصات
1.407 ش.ج.	1
2.407 ش.ج.	2
2.456 ش.ج.	3
3.275 ش.ج.	4
3.889 ش.ج.	5
4.912 ش.ج.	6

طلب المخصصات على شكل أموال

يجب تقديمه على نموذج "مخصصات التمريض المالية لمن يشغل مقدم رعاية مرافق (2655)".
بالإمكان تحميل النموذج من موقع الإنترنت، وإرساله بالبريد عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

استحقاق القادمين الجدد لمخصصات التمريض من الممكن أن يكون القادم الجديد في الحالة التمريضية مستحقاً لمخصصات التمريض، فور قدومه للبلاد، بموجب استيفائه لشروط الاستحقاق.

من أجل تلقي المخصصات يجب تقديم دعوى المخصصات التمريضية ت.و/ 2600 للتأمين الوطني، وإرفاقها بمعلومات حول الدخل من خارج البلاد والمستندات الطبية. بالإمكان تحميل نموذج الدعوى من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

مستويات المخصصات

هنالك 6 مستويات من استحقاق المخصصات. يتم تحديد مستوى الاستحقاق للمسن بناءً على مجموع النقاط التي يحصل عليها في فحص التعلق. هذه مجالات النقاط لكل مستوى، وكذلك عدد الساعات التمريضية التي يتم منحها لكل مستوى (صحيح لشهر كانون الثاني 2019):

المستوى	النقاط	عدد الساعات التمريضية*
1	2.5 - 3 نقاط	9 ساعات تمريضية في الأسبوع، غير شاملة لمساعدة مقدم الرعاية، أو 5.5 ساعات تمريضية في الأسبوع، شاملة لمساعدة مقدم الرعاية.
2	3.5 - 4.5 نقاط	10 ساعات تمريضية في الأسبوع
3	5 - 6 نقاط	12 ساعات تمريضية في الأسبوع وإضافة 3 ساعات لمن يقوم بتشغيل عامل إسرائيلي.
4	6.5 - 7.5 نقاط	16 ساعة تمريضية في الأسبوع وإضافة 3 ساعات لمن يقوم بتشغيل عامل إسرائيلي.
5	8 - 9 نقاط	19 ساعة تمريضية في الأسبوع وإضافة 4 ساعات لمن يقوم بتشغيل عامل إسرائيلي.
6	9.5 - 10.5 نقاط	24 ساعة تمريضية في الأسبوع وإضافة 4 ساعات لمن يقوم بتشغيل عامل إسرائيلي.

*بالإمكان الحصول على الساعات التمريضية على شكل ساعات رعاية من مقدمة رعاية أو استبدال قسم منها بخدمات تمريضية من سلة الخدمات أو بمخصصات مالية.

إمكانات الاختيار بناءً على مستوى المخصصات المستوى 1: بالإمكان اختيار إحدى الإمكانات التالية:

- مخصصات مالية بقيمة 1,407 ش.ج.
- 9 ساعات في الأسبوع لتلقي الخدمات التمريضية، عدا مساعدة مقدمة الرعاية.
- 5.5 ساعات في الأسبوع لتلقي الخدمات التمريضية. في هذه الإمكانية، بالإمكان الدمج بين المخصصات المالية والخدمات التمريضية.
- المستويات 2-6: بالإمكان اختيار إحدى الإمكانات التالية:
 - تلقي كامل المخصصات على شكل خدمات تمريضية
 - تلقي حتى 4 ساعات تمريضية على شكل أموال، وبقية المخصصات على شكل خدمات تمريضية. قيمة الساعة التمريضية هي - 204.7 ش.ج. في الشهر.
 - تلقي ثلث المخصصات على شكل أموال والبقية على شكل خدمات تمريضية - مشروط بمصادقة عامل اجتماعي من طرف التأمين الوطني.

❖ من أجل فحص استحقاقك لمخصصات التمريض - ادخل لحاسبة اختيار سلة الخدمات التمريضية في موقع التأمين الوطني.



خدمات الاستشارة للمواطن المسن ولأفراد عائلته

تهدف الاستشارة للمواطن المسن ولأفراد عائلته إلى مساعدة أبناء الجيل الذهبي، في مواجهة التحديات المتنوعة التي تقف أمامهم، في هذه المرحلة من الحياة، بنجاح. تعمل الخدمة من خلال متطوعين، يقدمون الدعم، الاستشارة، المعلومات والتوجيه للمواطنين المسنين ولأفراد عائلاتهم.

استقبال الجمهور في الفروع: يتم تقديم الدعم في جو دافئ ومريح. يشكل المتطوع بالنسبة للمسن أدناً صاعية، يساعده في الحصول على حقوقه ويوفر له المعلومات ذات العلاقة بحسب احتياجاته وحالته الشخصية.

الزيارات المنزلية الأولية: تجري في منازل المواطنين المسنين من أجل مساعدتهم في الحصول على حقوقهم، ولتقديم المعلومات لهم وكذلك تشخيص حالات الخطورة والإهمال. في كل عام، يجري المتطوعون نحو 50,000 زيارة. الزيارات الاجتماعية الدائمة - يقوم المتطوعون بزيارة المواطنين المسنين الوحيدين والملتمزمين منازلهم ويقومون معهم علاقة دائمة، من أجل التقليل من شعورهم بالوحدة، وإعطائهم الشعور بالانتماء والصدقة. أيام تقديم المعلومات للمتقاعدين: هي أيام لتقديم المعلومات للمتقاعدين الجدد، يتم خلالها تقديم المعلومات بشأن الحقوق في التأمين الوطني، الخدمات في المجتمع وكذلك إمكانيات النشاط خلال أوقات الفراغ، مثل التعليم والتطوع.

أيام تقديم المعلومات للأرامل: هي أيام لتقديم المعلومات للأرامل الذين أصبحوا كذلك مؤخراً، يتم خلالها تقديم المعلومات بشأن حقوقهم في التأمين الوطني والدعم الأولي لحالتهم.

مجموعات الدعم: للأرامل، لأفراد العائلة الذين يقدمون الرعاية للمواطنين المسنين التمرضييين والمزيد. تساعد مجموعات الدعم في مواجهة مختلف الحالات الانتقالية.

تتم إدارة وتوجيه المجموعات من قبل أشخاص مهنيين.

التالية:

مركز الدعم والمعلومات القطري - 9696* رد هاتفي
مباشر أيام الأحد - الخميس
بين الساعات 12:30-9:00.

بذاته المكالمات الفطرية بحسب اللغات:

- باللغة العبرية - 02-6463400
- باللغة العربية - 02-6463401
- باللغة الروسية - 02-6463402
- باللغة الأمهارية - 02-6463403
- باللغة الإنجليزية - 02-6463404

مكالمات هاتفية بمبادرة الخدمة - تجري في الخدمة أيضاً، بصورة دورية، مكالمات هاتفية بمبادرة من الخدمة نفسها للمواطنين المسنين الموجودين في مرحلة الانتقال أو يعانون من أزمة، وكذلك للمواطنين المسنين جداء، من أجل الاهتمام والسؤال عن حالتهم ولتقديم المساعدة الملائمة لهم. في كل عام، يتم إجراء نحو 160,000 مكالمات مع المواطنين المسنين وأفراد عائلاتهم.

تم إنشاء خدمات الاستشارة للمواطن المسن ولأفراد عائلته من أجل تحسين جودة حياة المسنين الذين يعيشون في المجتمع. تتم إدارة الخدمة من قبل أشخاص مهنيين، وهي تشغل نحو 5,000 متطوع في كافة فروع التأمين الوطني.

يخضع المتطوعون لدورة تأهيل أكاديمية، من أجل تقديم الاستشارة، التوجيه والدعم للمواطنين المسنين ولأفراد عائلاتهم.

الخدمات المقدمة:

الاستشارة والمساعدة في استخلاص الحقوق: يقوم المتطوع بمساعدة المسن في الحصول على حقوقه من التأمين الوطني، من خلال توجيهه إلى الخدمات الأخرى في المجتمع، وفي تحقيق الامتيازات التي يستحق الحصول عليها.

الدعم الحسي: خلال الفترة الانتقالية وفترات الأزمات، عندما تحصل تغييرات في حالة المسن الشخصية، الأدائية، العائلية والاجتماعية بالنسبة. مثل: الخروج إلى التقاعد، التراجع الأدائي وحتى الترمل. تقديم المعلومات في مختلف المواضيع: مثل الخدمات المجتمعية، إمكانيات التعلم والنشاطات خلال أوقات الفراغ.

يتم تقديم الخدمة من خلال القنوات



الاستئناف على قرارات التأمين الوطني

إذا رفض التأمين الوطني دعواك، يحق لك التوجه للجنة الدعاوى في التأمين الوطني أو التوجه لمحكمة العمل اللوائية وتقديم دعوى ضد القرار.

لجنة الدعاوى التابعة للتأمين الوطني

إذا رفض التأمين الوطني دعواك لتلقي مخصصات، بإمكانك طلب إعادة فحص القرار المتعلق بك من طرف لجنة الدعاوى اللوائية، والتي يتألف أعضاؤها من ممثلي جمهور قام بتعيينهم مجلس التأمين الوطني. تعقد اللجنة في فروع التأمين الوطني في تل أبيب، القدس، حيفا وبئر السبع مرة في الشهر، بدون حضور المتوجه، وبإمكان المواطنين من مختلف أنحاء البلاد التوجه إليها. يعتبر قرار اللجنة توصية تخضع لإعادة فحص الاعتبارات من قبل موظف الدعاوى.

المواضيع التي بإمكانك التوجه للجنة الدعاوى بشأنها بإمكانك التوجه للجنة الدعاوى بشأن قرارات موظف الدعاوى فقط، بالنسبة للمخصصات التالية:

الأمومة، الشيخوخة، الورثة، العجز العام، الخدمات الخاصة، الطفل المعاق، الإعاقة بسبب العمل، مخصصات الإصابات، مخصصات الحوادث، المتعلقين بمصايب العمل، البطالة، الأطفال، الخدمة الاحتياطية.

اللجنة ليست مخولة بمناقشة المواضيع التالية:

- قرارات اللجان الطبية والقرارات المتعلقة بالعجز.
- قرارات موظف الدعاوى في المواضيع الطبية أو التي تركز على استشارة طبيب.
- القرارات المتعلقة بموضوع المكانة الشخصية والإقامة.
- القرارات في الدعاوى بناء على القوانين التالية: ضمان الدخل، النفقة، مخصصات مصايب الأعمال العدائية، مخصصات أسرى صهيون وأبناء عائلاتهم.

كيفية التوجه للجنة الدعاوى

عليك تعبئة نموذج التوجه للجنة الدعاوى (ت.و/910)، وإرساله للفرع الموجود في مكان سكنك، خلال 6 أشهر من يوم تلقي قرار موظف الدعاوى. بالإمكان تحميل النموذج من موقع الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

لا يزيد التوجه للجنة الدعاوى الفترة المحددة في القانون لتقديم دعوى لمحكمة العمل، والتي يجب تقديمها خلال 12 شهرا من يوم تلقي قرار موظف الدعاوى.

محاكم العمل اللوائية

بإمكانك الاستئناف على قرار التأمين الوطني أمام محكمة العمل اللوائية. يجب تقديم الاستئناف خلال 12 شهرا من يوم استلامك لقرار التأمين الوطني.

العنوان	المدينة
شارع بيت هدبوس 20	القدس
شارك شوكن 25	تل أبيب
شارع بال يام 12، دار القضاء	حيفا
مجمع يتسحاك رابين، دار القضاء	نتسيرت عيليت
شارع هتكفا 5، دار القضاء	بئر السبع

الهاتف للاستفسار: 077-2703333

بالإمكان الاستئناف على قرار محكمة العمل اللوائية للمحكمة القطرية في القدس:

محكمة الاستئناف القطرية

العنوان	المدينة
شارع كيرن هيسود 20	القدس

الهاتف للاستفسار: 077-2703333

المساعدة القانونية

إذا قررت الاستئناف على قرار التأمين الوطني أمام محكمة العمل كما ذكر، فيحق لك طلب المساعدة القانونية المجانية من مكتب المساعدة القانونية.

عليك تقديم الطلب على نموذج خاص لمكتب المساعدة القانونية الموجود في مكان سكنك.

مكاتب المساعدة القانونية


العنوان	اللواء
شارع هسوريغ 1 بيت متسبي	القدس*
شارع هنرييت سولد 4	تل أبيب والمركز
جادة بال يام 15 أ مجمع المكاتب الحكومية	حيفا والشمال
شارع كيرن هيسود 4، بيت كراسو	بئر السبع
شارع توفيق زياد، بناية مركز الوفا، الطابق الخامس	الناصره
شارع ابا هيلل سيلفر 13	اللد

* يقدم مكتب القدس الخدمات أيضا لسكان أشكلون، كريات غات، أشدود وإيلات.

المركز الهاتفي القطري: 1-700-70-60-44

صناديق التأمين الوطني

تساعد صناديق التأمين الوطني في فتح عشرات الخدمات الاجتماعية أمام فئات مجتمعية لديها احتياجات خاصة، مثل الأشخاص ذوي المحدوديات، المسنين، الأطفال في خطر، الشبيبة في أزمة والمزيد، من أجل مساعدتهم في الاندماج في المجتمع وفي دائرة العمل.



صندوق "منوف"

يهدف الصندوق إلى تمويل نشاطات منع حوادث العمل وتشجيع برامج زيادة السلامة والصحة خلال العمل، مثل: الأبحاث التطبيقية، نشاطات التوعية والإرشاد، تشخيص المخاطر المهنية والعوائق المتعلقة بالسلامة في العمل، تحسين وسائل السلامة وابتكار وسائل جديدة، ابتكار حلول تكنولوجية لمنع الحوادث في مواقع البناء وحملات توعوية وإعلانية.

تقديم الطلبات للصناديق

تقوم صناديق التأمين الوطني بنشر نداءات في مختلف المواضيع. يجب تقديم الطلبات المتعلقة بالنداءات بصورة محوسبة (عبر الإنترنت) من خلال موقع التأمين الوطني/الصناديق. بالإمكان أيضا تلقي حثانات بشأن النداءات من خلال الموقع.

❖ للمزيد من المعلومات:

صناديق التأمين الوطني

جادة فايتسمان 13، القدس 91909

هاتف: 02-6709087

فاكس: 02-6463081

وفي موقع التأمين الوطني - www.btl.gov.il

صندوق النهوض بالبرامج التمريضية

يساعد الصندوق في تطوير وتحسين الخدمات المقدمة للمسنين المحدودين في المجتمع وفي المؤسسات. تشمل نشاطات الصندوق إنشاء المراكز النهارية للمسنين، شراء مستلزمات للاحتياجات الخاصة، تأهيل القوى البشرية لرعاية المسنين، تحسين الخدمات في المؤسسات التمريضية، ابتكار وتطوير برامج خاصة للمسنين ذوي المحدوديات، مرضى الألتزهايمر، تطوير مختبر للعلاج الحديث للمسنين والمزيد.

صندوق تطوير الخدمات للأطفال وأبناء الشبيبة في خطر

يقوم الصندوق بمساعدة الأطفال الذي لم يبلغوا 18 عاما، الموجودين في دائرة الخطر نتيجة للإهمال، التنكيل، العنف، الاعتداء الجنسي أو جنوح أبناء الشبيبة. يقوم الصندوق بالمساعدة من خلال برامج إعادة التأهيل التي تساعد الأطفال وأبناء الشبيبة في العودة والاندماج في الجهاز التربوي، تأهيلهم للحياة المستقلة وتطوير قدرتهم على العمل، من أجل منع تدهورهم إلى حالات الفقر والعوز.

تعمل في التأمين الوطني خمسة صناديق، تساعد السلطات المحلية، الشركات والجمعيات المسجلة وفقا للقانون، في تطوير الخدمات الاجتماعية، بناءً على سياسات التأمين الوطني.

صندوق تطوير الخدمات للمعاقين

يساعد الصندوق الجهات العمومية في إنشاء وتحسين البنى التحتية لخدمات الدعم للأشخاص ذوي المحدوديات، من أجل دمجه في المجتمع وفي العمل ولتحسين مستوى رفاههم وجودة حياتهم. يعمل الصندوق في عدد من المجالات - إعادة التأهيل التشغيلي، الإسكان والمجتمع، الترفيه والرياضة، التربية الخاصة، مراكز الرعاية، التعليم العالي وتزتيبات المتاحة.

يدعم الصندوق أيضا الأبحاث وتطوير الحلول التكنولوجية الخاصة بالأشخاص ذوي المحدودية والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

صندوق تطوير المعامل الخاصة

يساعد الصندوق الجهات العمومية والخاصة في تطوير الخدمات الاجتماعية التجريبية في عدد من المجالات، وبالأساس للمجموعات السكانية الواقعة ضمن دائرة الخطر وذات الاحتياجات الخاصة، مثل العائلات التي تعاني من الأزمات، الأشخاص ذوي المحدودية، المسنين ومن يعانون من العنف، الأطفال وأبناء الشبيبة في خطر. هذه البرامج مصحوبة بتقييم بحثي وتشكل نماذج للتبويب في مختلف أنحاء البلاد.





دفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي

ينبع استحقاق غالبية مخصصات التأمين الوطني من دفع رسوم التأمين الوطني. التأمين الوطني هو تأمين إلزامي يسري على كافة سكان إسرائيل. يضمن التأمين الصحي الرسمي تقديم خدمات صحية لكافة سكان إسرائيل، وهو أيضا تأمين إلزامي.

التأمين الوطني والتأمين الصحي - الإلزامي

❖ كل مقيم في إسرائيل يبلغ من العمر 18 عاما وما فوق، ملزم بموجب القانون بأن يكون مؤمنا في التأمين الوطني وأن يدفع رسوم التأمين الوطني، عدا ربة المنزل (المرأة المتزوجة غير العاملة كأجيرة أو كمستقلة، وزوجها مؤمن)، وعبدا من أصبح مقيما في إسرائيل لأول مرة بعد عمر 62 عاما.

كذلك، فإن كل مقيم في إسرائيل، يبلغ من العمر 18 عاما وما فوق، ملزم بأن يكون مؤمنا بالتأمين الصحي ودفع رسوم التأمين الصحي للتأمين الوطني، مع رسوم التأمين الوطني. ربة المنزل معفاة من دفع رسوم التأمين الصحي، عدا ربة المنزل التي تتلقى مخصصات الشيخوخة أو التي تدفع لزوجها إضافة إلى مخصصات الشيخوخة. يجب على كل مؤمن أن يكون مسجلا في أحد صناديق المرضى، ويحق له تلقي الخدمات الصحية المحددة في القانون.

❖ التعريفات التي ستساعدكم في هذا الفصل:

رسوم التأمين الوطني - الدفع مقابل مخصصات التأمين الوطني.
رسوم التأمين الصحي مقابل الخدمات الصحية.
رسوم التأمين - تشمل رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي معاً.
متوسط الأجر - 10,273 ش.ج في كانون الثاني 2019.

دخل الحد الأقصى لدفع رسوم التأمين - 43,890 ش.ج في كانون الثاني 2019.

يتم احتساب دفعات التأمين الوطني والتأمين الصحي بناء على مستوى دخل المؤمن من العمل ومن غير العمل، وبحسب مجال عمله (أجير، مستقل، غير عامل، طالب جامعي وغير ذلك). لا تقل الدفعات عن مبلغ الحد الأدنى المحدد في القانون ولا تزيد عن مبلغ الحد الأقصى المحدد في القانون.

يدفع من لا يعمل وليس لديه دخل، رسوم التأمين بالحد الأدنى، بقيمة 175 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019).

يسري واجب دفع رسوم التأمين على المؤمن حتى حين يكون غائبا عن إسرائيل غيابا مؤقتا.

الإعفاء من دفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي:

- القادمون الجدد الذين لا يعملون، حتى 12 شهرا من يوم قدومهم للبلاد.
- من يتجند قبل عمر 21 عاما للخدمة النظامية أو للخدمة الوطنية.
- التلاميذ في المدارس الثانوية (حتى الصف الثاني عشر) - يكون الإعفاء حتى عمر 19 عاما، طالما كان تلميذا.
- الأسرى أو المتعلقين الذين يمكثون في السجن أو الاعتقال لمدة تزيد عن 12 شهرا.

الجندي في الخدمة النظامية يتلقى الخدمات الصحية من جيش الدفاع ولا يكون مؤمنا في إطار قانون التأمين الصحي الرسمي، ولذلك فإنه غير ملزم بدفع رسوم التأمين الصحي. إذا كان يعمل - عليه دفع رسوم التأمين الوطني.

الجندي في الخدمة الدائمة يتلقى الخدمات الصحية من جيش الدفاع، ويتم خصم رسوم التأمين الصحي من مرتبه، بالإضافة إلى رسوم التأمين الوطني. مؤجل الخدمة الذي لا يستوفي شروط الإعفاء من دفع رسوم التأمين الواردة أعلاه، يجب عليه دفع رسوم التأمين بنفسه. سيرسل إليه التأمين الوطني فسيمة دفع، وسيكون عليه دفعه رسوم التأمين كل فصل (ثلاثة أشهر).

التلميذ في مدرسة دينية في إطار تسوية - تقوم وزارة الدفاع بدفع رسوم التأمين الوطني عنه اعتبارا من يوم التجنيد وحتى يوم التسريح، حتى عن الفترة التي يتعلم خلالها في المدرسة الدينية.

التسجيل لصناديق المرضى والانتقال من صندوق مرضي لآخر

بالإمكان إجراء التسجيل لصناديق المرضى أو الانتقال من صندوق مرضي لآخر، عبر موقع التأمين الوطني في الإنترنت، دون أي مقابل. بالإمكان أيضا التوجه لأحد فروع بريد إسرائيل وتعبئة نموذج خاص (منوط بدفع رسوم).

بالإمكان الانتقال من صندوق مرضي لآخر خلال 6 مواعيد في السنة. المزيد من التفاصيل في الموقع.

❖ في حال وجود أسئلة واستفسارات بشأن مواضيع التسجيل والانتقال، بالإمكان التوجه لشعبة السجل الصحي، أيام الأحد - الخميس، بين الساعات 9:00 - 13:00 عبر الهاتف رقم 02-6462000 أو الفاكس رقم 02-6462029.

العامل الأجير والعامل المستقل

- العامل الأجير - يجب على مشغليه الإبلاغ عن أجره، ودفع رسوم التأمين عنه.
- العامل المستقل - يجب عليه التسجيل في التأمين الوطني ودفع رسوم التأمين بنفسه.
- العامل الأجير - مؤمن أيضا بتأمين البطالة، وبتأمين حقوق العمال لحالات الإفلاس وتصفية الشركة.
- العامل المستقل - ليس مؤمنا بتأمين البطالة، وبتأمين حقوق العمال لحالات الإفلاس وتصفية الشركة.
- العامل الأجير - لن يتم المس بحقوقه جزاء التخلف عن دفع رسوم التأمين التي على المشغل دفعها.
- العامل المستقل - من الممكن أن يتم المس بحقوقه إذا لم يتسجل، أو في حال التخلف عن دفع رسوم التأمين.

العامل المستقل

- من يستوفي أحد الشروط التالية، يتم تعريفه على أنه عامل مستقل.
- من يعمل في مهنته بمعدل 20 ساعة أسبوعية على الأقل.
- من يزيد معدل دخله الشهري من مهنته عن 50% من متوسط الأجر - 5,137 ش.ج في كانون الثاني 2019.
- من يعمل في مهنته بمعدل 12 ساعة أسبوعية على الأقل، ويزيد متوسط دخله عن 15% من متوسط الأجر (في كانون الثاني 2019 - 1,541 ش.ج).

على العامل المستقل أن يتسجل في التأمين الوطني فور بدء عمل المصلحة. سيكون العامل المستقل الذي يتعرض للإصابة خلال العمل مستحقا لمخصصات مصابي حوادث العمل، فقط إذا كان - في وقت الإصابة - مسجلا في التأمين الوطني كعامل مستقل وقام بدفع رسوم التأمين.

❖ يمكنك تعبئة نموذج التسجيل (ت.و/6101) في موقع التأمين الوطني في الإنترنت وإرساله أونلاين إلى التأمين الوطني.

من لا يتسوفي تعريف العامل المستقل بموجب ما هو وارد أعلاه، لا يعتبر عاملا مستقلا وتسري عليه القواعد الواردة والمفصلة أدناه ("المؤمن الذي ليس عاملا أجيرا ولا عاملا مستقلا").

الأزواج المتزوجون الذين يعملون في مصلحة مشتركة بإمكانهم تقسيم الدخل من المصلحة بينهم،

وأن يدفع كل منهم رسوم التأمين عن حصته، وشريطة أن يكون تقسيم الدخل بينهما بما يتراوح بين ثلث وثلثي إجمالي الدخل لكل طرف، أو مناصفة إجمالي الدخل.

يجب على كل من الزوجين التسجيل في التأمين الوطني كمستقل، ودفع رسوم التأمين.

العامل المستقل الذي لديه أيضا دخل من العمل كأجير ملزم بدفع رسوم التأمين من كلا المصدرين وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم بدفع رسوم التأمين.

العامل المستقل الذي لديه أيضا دخل ليس من العمل ملزم أيضا بدفع رسوم التأمين عن الدخل الذي ليس من العمل، وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم بدفع رسوم التأمين، وبعد خصم مبلغ مساوٍ لـ 25% من متوسط الأجر، من الدخل الذي ليس من العمل.

وهذه مبالغ رسوم التأمين التي يدفعها العامل المستقل (اعتباراً من كانون الثاني 2019):

العامل المستقل الذي بلغ من العمر 18 عاماً ولم يبلغ بعد سن التقاعد، يدفع:

- من جزئية الدخل التي تصل إلى 60% من متوسط الأجر (6,164 ش.ج في كانون الثاني 2019) يدفع نسبة 2.87% رسوم تأمين و 3.1% رسوم تأمين صحي.

- من جزئية الدخل التي تزيد عن 60% من متوسط الأجر وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم برسوم التأمين (43,890 ش.ج) يدفع نسبة 12.83% رسوم تأمين و 5% رسوم تأمين صحي.

العاملون المستقلون الذين وصلوا إلى سن التقاعد ويتلقون مخصصات الشيخوخة، يدفعون من جزئية الدخل التي تصل إلى 60% من متوسط الأجر (6,164 ش.ج) 0.17% رسوم تأمين؛ ومن جزئية الدخل التي تزيد عن 60% من متوسط الأجر وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم برسوم التأمين (43,890 ش.ج) يدفع نسبة 0.78% رسوم تأمين. سيتم خصم رسوم التأمين الصحي من مخصصات الشيخوخة.

المؤمن الذي ليس عاملاً أجيرو ولا عاملاً مستقلاً

المؤمن الذي ليس عاملاً أجيرو ولا عاملاً مستقلاً ملزم بإبلاغ التأمين الوطني بأنه لا يعمل، وبأن يدفع رسوم التأمين الوطني بنفسه، بحسب دخله. إذا لم يكن لديه دخل، يدفع رسوم التأمين بالحد الأدنى بقيمة 175 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019).

الطلاب في مؤسسة للتعليم العالي الذين تم الاعتراف بهم كطلاب مدرسة دينية غير العاملين، يدفعون رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي بالحد الأدنى بقيمة 128 ش.ج في الشهر كل فصل (ثلاثة أشهر)، في شباط، نيسان، تموز وتشرين الأول، بواسطة قسيمة دفع يتم إرسالها إليهم مرة في السنة.

وهذه مبالغ رسوم التأمين التي يدفعها من ليس عاملاً أجيرو ولا عاملاً مستقلاً، ولديه دخل ليس من العمل (مثل دخل من إيجار، تقاعد من خارج البلاد وغيرها):

من جزئية الدخل التي تصل إلى 60% من متوسط الأجر (6,164 ش.ج) يدفع 4.61% رسوم تأمين وطني و 5% رسوم تأمين صحي، ومن جزئية الدخل التي تزيد عن 60% من متوسط الأجر وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم برسوم التأمين (43,890 ش.ج) يدفع نسبة 7% رسوم تأمين وطني و 5% رسوم تأمين صحي.

دفع سلفة على حساب رسوم التأمين

يجب على العامل المستقل، وكذلك على من لا يعمل ولديه دخل، دفع سلفة على حساب رسوم التأمين بتاريخ 15 من كل شهر. يتم تحديد مبلغ السلفة بناء على الدخل المقدّر. عند تلقي التخمين من ضريبة الدخل، يقوم التأمين الوطني باحتساب فروق رسوم التأمين التي المستحق استردادها أو دفعها.

كذلك، يعود التأمين الوطني لاحتساب فروق المخصصات التي تم دفعها للمؤمن عن نفس الفترة الزمنية (المخصصات البديلة للأجر، مثل رسوم الولادة، مخصصات الخدمة الاحتياطية).

تقليل وزيادة سلفة رسوم التأمين

إذا لم يكن مبلغ السلفة التي حددها التأمين الوطني بناءً على الدخل الفعلي، بالإمكان تقليل أو زيادة مبلغ السلفة. من أجل ذلك، يجب تقديم نموذج طلب لتصحيح السلفة ت.و/672، مرفقاً بالتصاريح المتعلقة بالدخل. بالإمكان تحميل النموذج من موقع التأمين الوطني على الإنترنت، وإرساله عبر الموقع، بالبريد أو بالفاكس.

بالإمكان إجراء تصحيح السلفة حتى 4 مرات في السنة، مرة في كل فصل، وشريطة تقديم الطلب قبل انتهاء السنة المالية، وإذا كان الحديث عن مصاب حادث عمل - فليس بعد إصابة العامل.

من المفضل بالنسبة للعامل المستقل، الذي لم يتعرض للإصابة في العمل خلال السنة المالية، ويعلم بصورة مؤكدة بأن دخله سيكون أكبر من الأساس الذي تم احتساب رسوم التأمين بموجبه، أن يزيد مبلغ السلفة: 52% من رسوم التأمين الوطني التي يتم دفعها، يتم الاعتراف بها كخصم لضريبة الدخل في نفس السنة المالية.

العامل الأجير

❖ من أجل احتساب خصم رسوم التأمين من العامل الأجير، ادخل لحاسبة رسوم التأمين في موقع التأمين الوطني.

❖ من الواجب على المشغل دفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي عن عماله الأجيرو. بالإمكان الإبلاغ والدفع عبر موقع التأمين الوطني.

يجب على المشغل الإبلاغ عن العاملين الذين يشغلهم لديه مقابل أجر، وأن يدفع عنهم رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي.

يجب على المشغل أن يخصم من مرتب العامل الاقتطاع عن حصة العمل من رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي بالنسب التالية (في كانون الثاني 2019): من جزئية الدخل التي تصل إلى 60% من متوسط الأجر (6,164 ش.ج) يدفع 0.4% رسوم تأمين وطني و 3.1% رسوم تأمين صحي؛ ومن جزئية الدخل التي تزيد عن 60% من متوسط الأجر وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم برسوم التأمين (43,890 ش.ج) يدفع نسبة 7% رسوم تأمين وطني و 5% رسوم تأمين صحي.

❖ إذا لم يدفع المشغل رسوم التأمين عن العامل في الوقت المحدد، سيتم إلزام المشغل بدفع غرامات وفوائد ارتباط. كذلك، إذا وقع للعامل حدث يستحق بموجبه مخصصات من التأمين الوطني، يحق للتأمين الوطني أن يطالب المشغل بمبلغ المخصصات التي يستحقها العامل.

على المشغلين، الذين يشغلون في إسرائيل عمال ليسوا مقيمين في إسرائيل، ومكان سكنهم في يهودا، السامرة ومناطق السلطة الفلسطينية، دفع رسوم التأمين الوطني عنهم (عدا العاملين في المرافق المنزلية) من خلال شعبة المدفوعات التابعة لسلطة السكان والهجرة والمعابر الحدودية في وزارة الداخلية (لفرع الأمومة، الإفلاس ومصابي العمل).

على المشغلين الذين يشغلون في إسرائيل عمال أجنبيات إبلاغ التأمين الوطني بشأنهم، ودفع رسوم التأمين عنهم، لفرع الأمومة، الإفلاس ومصابي العمل.

على من يشغل مواطنين من دول الميثاق أن يدفع عنهم رسوم التأمين الوطني كاملة، وألا يدفع عنهم رسوم التأمين الصحي.

يكون المواطن الإسرائيلي الذي يعمل لدى مشغل إسرائيلي خارج البلاد، وتم التوقيع على عقد العمل بينهم في البلاد، مؤمناً بموجب قانون التأمين الوطني كما العامل الذي يعمل في البلاد، ويجب على المشغل الإبلاغ عنه ودفع رسوم التأمين عنه، بموجب القواعد التي تسري على العمال الذين يعملون في البلاد.

إذا مرت 5 سنوات من بدء العمل خارج البلاد، يجب على المشغل تقديم طلب تمديد للتأمين الوطني. تشترط المصادقة على الطلب، من ضمن عدة أمور، باختبار الإقامة الذي على العامل الخضوع له.

من يعمل كأجير ولديه دخل ليس من العمل يدفع رسوم التأمين عن كل دخله وصولاً إلى الحد الأقصى من الدخل الملزم برسوم التأمين، بعد خصم 25% من الأجر من دخلة الذي ليس من العمل، وبعد أخذ دخله كأجير بعين الاعتبار.

العامل الأجير الذي في إجازة غير مدفوعة الأجر

على العامل الأجير الذي يتواجد في إجازة غير مدفوعة الأجر لفترة تزيد عن شهرين، ولا يعمل في مكان عمل آخر في هذا الوقت، أن يدفع رسوم التأمين على النحو التالي:

يتم دفع رسوم التأمين عن أول شهرين من قبل المشغل. سيكون من حق المشغل أن يخصم من أي مبلغ يستحق العامل الحصول عليه منه رسوم التأمين المذكورة.

اعتباراً من الشهر الثالث، سيكون عليه دفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي عن نفسه بمبلغ الحد الأدنى - 175 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019)، شريطة ألا يكون لديه دخل في نفس الوقت.

العامل لدى عدة مشغلين

تنسيق (معادلة) رسوم التأمين

• يجب من كان دخله من المشغل الأساسي أقل من 6,164 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019)، أن يجري في بداية كل عام تنسيق (معادلة) الرسوم التأمين من خلال موقع التأمين الوطني، من أجل تفادي خصم رسوم تأمين أكثر مما ينبغي من مرتبه لدى المشغل الثانوي.

العمليات التي بالإمكان القيام بها في الموقع:

■ استصدار تصريح تنسيق رسوم التأمين الوطني للسنة الحالية - والذي بالإمكان تقديمه للمشغل الثانوي، أو للجهة التي تدفع مخصصات التقاعد المبكر.

بالإمكان أيضا إجراء تصريح بشأن تنسيق (معادلة) رسوم التأمين من خلال تعبئة نموذج "إقرار العامل للمشغل الثانوي" ت.و/644، والذي بالإمكان تقديمه للمشغل الثانوي. بالإمكان تحميل النموذج من موقع الإنترنت.

■ طلب استرداد رسوم التأمين - لمن تم خصم رسوم تأمين أكبر مما يجب من مرتبه خلال السنوات الماضية، ولم يتم إجراء تنسيق (معادلة) رسوم التأمين عن هذه السنوات.

• يجب على من يزيد دخله من كافة المشغلين عن دخل الحد الأقصى الملزم بدفع رسوم التأمين - 43,890 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019) التوجه لتلقي تصريح تنسيق رسوم التأمين/ استرداد رسوم التأمين من قسم الجباية من المشغلين في الفرع القريب من مكان سكناه، مرفقا بالنموذج رقم 100 من كافة مصادر الدخل. من يكون أجره من المشغل الأساسي أعلى من 6,164 ش.ج في الشهر، ودخله من كافة المشغلين أقل من 43,890 ش.ج في الشهر - يكون قد قام باستغلال كامل الخصم بالنسبة المحفزة، **ولذلك ليس من الواجب عليه إجراء تنسيق (معادلة) لرسوم التأمين.**

إذا تبين، بموجب التقرير، أنه قد خصمت من مرتب العامل رسوم تأمين أعلى مما يجب عليه أن يدفعه، فستتم إعادتها له بإضافة فروق الارتباط. إذا تبين أنه قد خصمت رسوم تأمين أقل مما يجب عليه أن يدفعه، فسيكون على العامل أن يدفع الفرق للتأمين الوطني.

العامل في المرافق المنزلية وحقوقه

العامل في المرافق المنزلية هو عامل يتم تشغيله في إدارة وتدبير شؤون المنزل، مثل رعاية الأطفال، تنظيف غرف سلالم الدرج في البيوت المشتركة. يجب على من يشغل عاملا في المرافق المنزلية أن يفتح ملف مشغل عامل مرافق منزلية، تسجيل العامل في التأمين الوطني، الإبلاغ عنه ودفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي عنه. يحق للمشغل أن يخصم من أجر العامل حصة العامل من رسوم التأمين.

❖ يجب الاهتمام بتسجيل كافة بيانات العامل. من شأن عدم تسجيل العامل في الملف، أو التسجيل غير الصحيح، أن يمس بحقوق العامل في التأمين الوطني.

❖ **جديد!** بالإمكان فتح ملف للعامل في المرافق المنزلية والدفع عنه عبر الإنترنت في موقع التأمين الوطني.

سيتم إلزام المشغل الذي لا يدفع رسوم التأمين عن العامل في المرافق المنزلية بالوقت المحدد، بدفع الغرامات وفروق الارتباط. كذلك سيتم إلزامه بدفع رسوم التأمين بموجب الأجر الفعلي الذي دفع للعامل، لكن بما لا يقل عن نصف متوسط الأجر في المرافق الاقتصادية كما يكون عليه في كل شهر من أشهر العمل التي حصل تخلف عن دفع رسوم التأمين عنها. كذلك يحق للتأمين الوطني مطالبة المشغل الذي لم يتسجل في الوقت المحدد، أو لم يتم بدفع رسوم التأمين في الوقت المحدد، بمبلغ المخصصات التي يستحقها العامل.

يسري واجب دفع رسوم التأمين عن العامل في المرافق المنزلية أيضا على من يشغل عاملا مواطنا أجنبيا، أو عاملا ليس مقيما في إسرائيل ومكان سكناه في يهودا، السامرة ومناطق السلطة الفلسطينية. يجب دفع رسوم التأمين عن هؤلاء العمال، للتأمين الوطني بصورة مباشرة.

من يتعلم في إطار للتأهيل المهني

يكون من يتواجد في إطار للتأهيل المهني تمت المصادقة عليه لشأن دفع مخصصات التأمين الوطني بموجب أنظمة التأمين الوطني، مؤمنا في التأمين الوطني وكذلك بموجب قانون التأمين الصحي. يقع واجب دفع رسوم التأمين لفرع مصابي حوادث العمل وفرع الأمومة (في الأماكن التي تمت المصادقة عليها لذلك) على المكان الذي يقدم التأهيل، بينما يجب على من يتعلم في التأهيل أن يدفع بنفسه رسوم التأمين بنسبة الحد الأدنى المفروضة على الطلاب في مؤسسات التعليم المعترف بها (الطلاب).

المؤمن الماكث خارج البلاد

يجب على المؤمن الماكث خارج البلاد والذي لا يعمل لدى مشغل إسرائيلي أن يدفع رسوم التأمين بحسب دخله الملزم برسوم التأمين. إذا لم يكن لديه دخل، يدفع رسوم التأمين بالحد الأدنى، بقيمة 175 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019)، كما يدفع من لا يعمل أجيورا ولا يعمل مستقلا في البلاد. يجب على المؤمن الماكث خارج البلاد ولديه دخل من العمل خارج البلاد، أن يدفع رسوم التأمين بموجب دخله، والذي يقوم بالإبلاغ عنه لضريبة الدخل.

❖ يجب على المؤمن الذي يسافر لخارج البلاد التوجه إلى فرع التأمين الوطني القريب من مكان سكناه، الإبلاغ عن سفره وترتيب التأمين بالنسبة لفترة مكوثه خارج البلاد.

يجب على المؤمن الذي يمكث في دولة قامت إسرائيل بالتوقيع معها على ميثاق للضمان الاجتماعي (النمسا، الأوروغواي، إيطاليا، بلغاريا، بلجيكا، بريطانيا، ألمانيا، الدنمارك، هولندا، النرويج، فنلندا، تشيكيا، فرنسا، كندا، السويد، سويسرا، سلوفاكيا، رومانيا وروسيا)، ويدفع في تلك الدولة رسوم التأمين، أن يحضر تصريحا بشأن الدفعات وعندها سيكون مُعفى من دفع رسوم التأمين الوطني في البلاد. يجب

على المؤمن دفع رسوم التأمين الصحي عن دخله، لأن الميثاق لا يشمل التأمين الصحي.

مواطنو إسرائيل الذين يمكثون خارج البلاد سنتين أو أكثر

سيتم حرمان المواطن الإسرائيلي الذي يمكث خارج البلاد لمدة سنتين متواصلتين أو أكثر، ولم يتم بدفع رسوم التأمين الصحي للتأمين الوطني في البلاد لمدة 12 شهرا، من الحق بتلقي الخدمات الطبية في البلاد، بموجب قانون التأمين الصحي الرسمي. من أجل استحقاق تلقي الخدمات الطبية مجددا، عليه الانتظار فترة انتظار لمدة شهر مقابل كل "سنة غياب" عن البلاد. يتم اعتبار السنة سنة غياب عن البلاد إذا سكن خلالها المواطن الإسرائيلي 182 يوما على الأقل، حتى لو لم تكن متواصلة، خارج إسرائيل. فترة الحد الأدنى من الانتظار هي شهرين، وفترة الحد الأقصى هي 6 أشهر.

دفعة خاصة

بإمكان المواطنين الإسرائيليين الملزمين بفترة انتظار الحصول على إعفاء منها من خلال دفع "دفعة خاصة" تم تحديدها في القانون بمبلغ 11,910 ش.ج (في كانون الثاني 2019). بالإمكان الدفع من خلال موقع التأمين الوطني في الإنترنت أو بواسطة شيك مصرفي مباشرة للفرع. المزيد التفاصيل في موقع التأمين الوطني - www.btl.gov.il/رسوم التأمين/ المواطن الإسرائيلي الماكث خارج البلاد/.

❖ لخدمتكم، هنالك مركز خدمات هاتفي لمن يتصلون من خارج البلاد 972-8-9369669

المواطنون العائدون

سيكون من حق من توقف عن كونه مقيما في إسرائيل، وينوي العودة للإقامة في البلاد، وتم الاعتراف به كمقيم في إسرائيل من قبل التأمين الوطني، تلقي الخدمات الصحية في البلاد بموجب قانون التأمين الصحي الرسمي، فقط بعد فترة انتظار لشهر واحد عن كل سنة مكث فيها خارج البلاد، ولمدة 6 أشهر من الانتظار بالحد الأقصى. بإمكانه الحصول على إعفاء من فترة الانتظار بواسطة "الدفعة الخاصة" (انظر الفقرة السابقة).

❖ **جديد!** بالإمكان تعبئة استبيان لإقرار الإقامة عبر الإنترنت في موقع التأمين الوطني.

المتقاعد تقاعداً مبكراً

يجب على المتقاعد الذي لم يصل بعد لسن التقاعد، والمتقاعد غير المتزوج التي لم تصل بعد لسن التقاعد، ويتم دفع مخصصات التقاعد لهم، أن يدفعوا رسوم التأمين من مخصصات التقاعد.

يجب على الجهة التي تدفع مخصصات التقاعد أن تخصم منها، من المصدر، رسوم التأمين وتحويلها للتأمين الوطني.

"مخصصات التقاعد" لشأن دفع رسوم التأمين، هي

للأجر (مثل مخصصات إصابات العمل، رسوم الولادة، مخصصات البطالة، تعويضات الخدمة الاحتياطية)، ستخصم من مخصصاتهم رسوم التأمين الصحي بنفس المبلغ الذي يدفعه العامل الأجير.

تسهيلات في تسوية الدين

من أجل تشجيع جمهور المشغلين والمستقلين على تسوية ديونهم للتأمين الوطني، ولتفادي المس بحقوقهم، تم إعطاء صلاحيات للفرع في كل ما يتعلق بتخفيض الغرامات وتقسيم الدين لدفعات.

بإمكان تسوية الدين عبر القنوات التالية:

• موقع الخدمات الشخصي - بواسطة بطاقة الائتمان

• موقع المدفوعات - بواسطة بطاقة الائتمان أو حوالة بنكية.

مركز الخدمات الهاتفية 08-6509911-6050* - بواسطة بطاقة الائتمان، بتفويض دفع دائم أو في بعض الحالات من خلال الخصم من المخصصات التي يتم دفعها لك.

بنك البريد - نقدا من خلال قسيمة دفع.

فروع التأمين الوطني - بواسطة بطاقة الائتمان، بتفويض دفع دائم، بالشيكات، بقسام الدفع أو في بعض الحالات من خلال الخصم من المخصصات التي يتم دفعها لك.

للمشغلين والعاملين المستقلين الذين يقومون بتسوية ديونهم بواسطة بطاقة الائتمان، سيتم شمل رسوم التأمين التي تمت تسويتها ضمن التصريح الذي يتم إعطاؤه لهم عن نفس السنة لأغراض خصم ضريبة الدخل.

أجير أو كعامل مستقل، معفى من دفع رسوم التأمين الصحي.

يجب على مشغل العامل الأجير، الذي يتلقى مخصصات الشيخوخة، أن يدفع عنه رسوم التأمين الوطني لفرع مصابي حوادث العمل والإفلاس. يجب على العامل المستقل الذي يتلقى مخصصات الشيخوخة، أن يدفع رسوم التأمين الوطني لفرع مصابي حوادث العمل.

بالنسبة لمتلقي مخصصات الوراثة من وصلوا إلى سن التقاعد وما زالوا لا يتلقون مخصصات الشيخوخة ستخصم من مخصصاتهم رسوم التأمين الصحي بمبلغ 199 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019). إذا كان لديهم دخل من العمل كأجيرين أو كمستقلين، فعليهم أن يدفعوا رسوم التأمين بحسب دخلهم، وتكون المخصصات معفاة من خصم رسوم التأمين.

متلقو المخصصات الأخرى

على متلقي المخصصات الأخرى (عدا متلقي مخصصات الشيخوخة، ومتلقي مخصصات الوراثة ممن وصلوا إلى سن التقاعد) الذين يعملون كأجيرين أو كمستقلين أو لديهم دخل آخر، مثل مخصصات التقاعد، أن يدفعوا رسوم التأمين الصحي بحسب دخلهم، وتكون المخصصات معفاة من دفع رسوم التأمين الصحي.

تكون المخصصات التالية، بكل الأحوال، معفاة من خصم رسوم التأمين الصحي: مخصصات الخدمات الخاصة لشديدي الإعاقة، مخصصات التمريض، مخصصات التنقل والحركة، مخصصات الطفل المعاق، مخصصات الأطفال، مخصصات أنصار الشعب اليهودي.

- يجب على من يعتاشون فقط من المخصصات وليس لديهم دخل آخر، أن يدفعوا رسوم التأمين الصحي بالحد الأدنى البالغة 104 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019)، والتي سيتم خصمها من المخصصات.
- بالنسبة لمن يتلقون المخصصات البديلة

المخصصات التي يتم دفعها بموجب قانون أو اتفاقية عمل للعامل، أو لمن كان عاملا، بعد أن تقاعد من عمله بصورة كاملة أو جزئية. تكون مخصصات التقاعد التي يتم دفعها لورثة المتقاعد معفاة من دفع رسوم التأمين.

المتقاعد تقاعداً مبكراً الذي يعمل أجيروا أو عاملاً مستقلاً، أو كلاهما معاً، ملزم بدفع رسوم التأمين من كافة مصادر دخله وصولاً إلى الحد الأقصى الملزم بدفع رسوم التأمين. إذا كان دخله الملزم بدفع رسوم التأمين من كافة المصادر يزيد عن الحد الأقصى الملزم بدفع رسوم التأمين، فمن حقه الحصول على استرداد رسوم التأمين التي تم دفعها زيادة عن الحد الأقصى. لتلقي الاسترداد، يجب التوجه لقسم الجباية من المشغلين في الفرع القريب من مكان سكناه، مع النموذج رقم 100 من كافة مصادر الدخل.

❖ من أجل احتساب خصم رسوم التأمين من المتقاعد تقاعداً مبكراً، ادخل لحاسبة رسوم التأمين في موقع التأمين الوطني.

المؤمن الذي وصل إلى سن التقاعد

سيتم خصم رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي من دخل المؤمن الذي وصل إلى سن التقاعد وما زال لا يتلقى مخصصات الشيخوخة، بسبب أن لديه دخل من العمل.

هؤلاء المتقاعدون معفيون من دفع رسوم التأمين من مخصصات التقاعد:

1. المؤمن الذي وصل إلى سن التقاعد
2. الأرملة التي تتلقى من التأمين الوطني مخصصات الوراثة أو مخصصات المتعلقين.
3. المؤمن المعاق الذي يتلقى من التأمين الوطني مخصصات العجز العام بنسبة دائمة تبلغ 75% على الأقل، أو مخصصات الإعاقة من العمل بنسبة دائمة تبلغ 100%، أو مخصصات الإعاقة المؤقتة بنسبة 75% لسنة واحدة على الأقل.
4. متلقو مخصصات التقاعد غير المقيمين في إسرائيل.
5. تكون مخصصات التقاعد التي يتم دفعها لورثة المؤمن معفاة من دفع رسوم التأمين الوطني ورسوم التأمين الصحي.

على المرأة المتزوجة التي لا تعمل خارج منزلها، وزوجها مؤمن بتأمين الشيخوخة والوراثة أن تقدم للجهة التي تدفع مخصصات التقاعد إقراراً بذلك، وبموجب هذا الإقرار لن تقوم الجهة التي تدفع مخصصات التقاعد بخصم رسوم التأمين من مخصصات التقاعد التي يتم دفعها لها.

متلقو مخصصات الشيخوخة أو الوراثة

بالنسبة لمتلقي مخصصات الشيخوخة أو الوراثة مع إضافة إكمال الدخل ستخصم من مخصصاتهم رسوم التأمين الصحي بالحد الأدنى البالغة 104 ش.ج في الشهر (في كانون الثاني 2019).

بالنسبة لمتلقي مخصصات الشيخوخة أو الوراثة بدون إضافة إكمال الدخل ستخصم من مخصصاتهم رسوم التأمين الصحي بقيمة 199 ش.ج للفرد أو 287 ش.ج للزوجين في الشهر (في كانون الثاني 2019)، حتى لو كان كل واحد من الزوجين يتلقى مخصصات على حدة. يكون دخلهم الإضافي، مثل الدخل من مخصصات التقاعد أو من العمل كعامل



كافة القنوات مفتوحة أسهل طريقة لتلقي الخدمات والمعلومات

مركز الخدمات الهاتفي، محطات الخدمة، موقع إنترنت
محتلن يوفر كافة المعلومات والخدمات بكبسة زر -
لخدمة سهلة، ناجعة ومريحة

خدمة متاحة وناجعة

محطات الخدمة الذاتية

تهدف محطات الخدمة الذاتية لأن تتيح لك إمكانية تلقي الخدمة المتاحة والسريعة في غالبية ساعات اليوم. المحطات موجودة أمام مدخل فرع التأمين الوطني وكذلك في الكثير من السلطات المحلية. الخدمات المقدمة في محطات الخدمة الذاتية:

- تصاريح بشأن المخصصات - تصاريح بشأن الدفعات والاستحقاق في غالبية مواضيع المخصصات
- تصاريح بشأن رسوم التأمين والجباية - تفصيل الحساب، وتصاريح لضريبة الدخل
- احتساب الجيل المانح للأحقية بمخصصات الشيخوخة

تشغيل المحطات سهل، ودود ويكون كل إجراء مصحوبا بالتوجيهات الملائمة. يتم إعطاء التوجيهات بـ 3 لغات: العبرية، العربية والروسية.

من أجل تشغيل المحطة، عليك التزود برقم الهوية والرمز السري.

بالإمكان طلب الرمز السري عبر موقع الإنترنت والحصول عليه بصورة مباشرة إلى البريد الإلكتروني أو من خلال التوجه إلى مركز الخدمات الهاتفية *6050، وسيتم إرسال الرمز السري إلى عنوان منزلك بواسطة البريد.

ساعات عمل محطات الخدمة الذاتية:

الأحد، - الأربعاء	23:00-7:00
الخميس	18:00-7:00
الجمعة وأمسيات الأعياد	14:30-7:00

لديكم عنوان

WWW.BTL.GOV.IL

يحتوي موقع التأمين الوطني على معلومات واسعة ويتيح لكم إمكانية الوصول إلى تشكيلة من المواضيع المتعلقة بالتأمين الوطني والخدمات التي يقدمها. يتيح الموقع إمكانية تنفيذ الإجراءات وتلقي الخدمات، التي توفر عليكم الحاجة للتوجه إلى الموظف في الفرع. كذلك، يتيح لكم الموقع إمكانية تلقي الخدمة الشخصية في عدد من المجالات.

المعلومات المتوفرة في الموقع هي باللغة العبرية، كما أنها متوفرة باللغات العربية، الإنجليزية والروسية.

4:00-7:00 من فجر اليوم التالي، وأيام الجمعة وأمسيات الأعياد بين الساعات 14:30-7:00.

مركز الخدمات الهاتفي للإبلاغ عن حماية الحمل

08-6509934

إذا كنت تتلقين مخصصات حماية الحمل من التأمين الوطني، فعليك الإبلاغ كل شهر، من خلال الرد الآلي هذا، بشأن الاستمرار أو التوقف عن حماية حملك.

تعمل الخدمة أيام الأحد - الأربعاء من الساعة 6:00 صباحا وحتى الساعة 4:00 من فجر اليوم التالي، أيام الخميس من الساعة 6:00 صباحا وحتى الساعة 18:30 مساءً، وأيام الجمعة وأمسيات الأعياد من الساعة 6:00 صباحا وحتى الساعة 14:30 ظهرا.

مركز خدمات هاتفي لمن يتصلون من خارج البلاد لخدمة المتصلين من خارج البلاد، هنالك مركز خدمات هاتفي رقمه: 972-8-9369669

يتم تقديم الخدمة أيام الأحد - الخميس، بين الساعات 08:00-15:00 باللغة العبرية والإنجليزية.

بعد ساعات الدوام، سيتم تقديم الرد الهاتفي المحوسب بعد إدخال رقم الهوية والرمز السري.

مركز الخدمات الهاتفي للمواضيع المتعلقة بالشيخوخة

المركز الهاتفي القطري: *9696 أو -6709857 02

تقوم خدمات الاستشارة للمواطن المسن ولأفراد عائلته بتشغيل خط هاتف خاص للسكان المسنين ولأفراد عائلاتهم للمواضيع المتعلقة بالشيخوخة. يتم تقديم الخدمة من قبل متطوعين تم تأهيلهم خصيصا للوظيفة. أيام الأحد - الخميس بين الساعات 9:00-12:30.

بعد ساعات الدوام، بالإمكان ترك رسالة في الرد الآلي، ونحن سنقوم بالاتصال بكم.

مركز الخدمات الهاتفي لحجز دور مسبقا في

الفرع 8321*

تشكيلة خدمات بالاتصال المباشر

المركز الهاتفي القطري *6050

أو 04-8812345

بالإمكان تلقي تشكيلة واسعة من الخدمات عبر مركز الخدمات الهاتفي:

تلقي معلومات عامة واستفسارات شخصية، دفع الديون عن رسوم التأمين بواسطة بطاقة الانتماء، بما في ذلك معلومات بشأن بقية الدين، فتح تفويض دفع دائم في بطاقة الانتماء على اسمك، طلب تصاريح إلى منزلك بواسطة البريد، طلب قسائم الدفع، طلب نماذج وكراسات الشرح.

❖ يهمن أن تعرفوا!

تلقي المعلومات الشخصية من مندوب الخدمة مشروط بإعطائه الرمز السري ورقم الهوية. بإمكانك طلب رمز سري من خلال موقع الإنترنت أو عبر مركز الخدمات الهاتفي.

يتم تقديم الخدمة أيام الأحد - الخميس، بين الساعات 08:00-17:00

بـ 3 لغات: العبرية، العربية والروسية. بعد ساعات الدوام، يتم تقديم الخدمات الأوتوماتيكية. الخدمات المقدمة في المركز الهاتفي:

- معلومات عامة
- استفسارات - معلومات شخصية
- طلب تصاريح - يتم إرسال التصريح إلى منزلك بالبريد أو بالبريد الإلكتروني
- دفع الديون عن رسوم التأمين بواسطة بطاقة الانتماء، بما في ذلك معلومات بشأن بقية الدين، وكذلك الانضمام لمسار الدفع بواسطة تفويض دفع دائم.
- طلب قسائم دفع
- طباعة وطلب نماذج وتصاريح.

مركز خدمات دفع محوسب لدفع ديون رسوم التأمين بواسطة بطاقة الانتماء 08-6509911
تهدف هذه الخدمة لإجراء دفع الديون للمستقلين، الطلاب ومن لا يعملون.

تعمل الخدمة أيام الأحد - الخميس بين الساعات 4:00-7:00 من فجر اليوم التالي، وأيام الجمعة وأمسيات الأعياد بين الساعات 14:30-7:00.

مركز خدمات دفع محوسب لدفع الديون المتعلقة بموضوع المخصصات بواسطة بطاقة الانتماء 08-6509934

تعمل الخدمة أيام الأحد - الخميس بين الساعات

مراكز ياد ميخافينيت للاستشارة والتوجيه للجان الطبية

في مراكز "ياد ميخافينيت" بإمكانكم أن تتلقوا مجاناً خدمات الاستشارة والتجهيز للجنة الطبية من خيرة الأطباء المختصين في المجال، والمساعدة في إعداد وتجهيز المستندات المطلوبة. مراكز "ياد ميخافينيت" من تأسيس التأمين الوطني، ويتم تشغيلها من قبل شركة خصوصية. تعمل المراكز في كل من القدس، بيتاح تكفا، بئر السبع وحيفا، وفي المستقبل القريب سيتم افتتاح مراكز إضافية.

❖ لحجز لقاء أو محادثة استشارة مع طبيب مختص، اتصلوا على الرقم *2496

"سنيڤيت" - فرع التأمين الوطني المتنقل.

تصل الـ "سنيڤيت" إلى الأماكن التي ليس فيها مكاتب للتأمين الوطني، وفيها طلب مرتفع على تلقي الخدمات. الـ "سنيڤيت" مزودة بحواسيب ومعدات متطورة وبالإمكان تلقي تشكيلة واسعة من الخدمات فيها: الحصول على النماذج والتصاريح، الاستفسارات عن وضعية الدعوى أو الملف، إجراء الدفعات، تقديم الدعاوى والمستندات وغيرها.

المعلومات المقدمة في الموقع:

- تقديم دعاوى ومستندات عبر الإنترنت
- مشاهدة الرسائل التي تم إرسالها لك
- مشاهدة قائمة المستندات التي قمت بتحويلها للفرع
- لوحة إعلانات شخصية لاستخلاص حقوقك
- عرض وضعية معالجة دعاوىك وتفصيل الدفعات التي تم دفعها لك
- طباعة تصاريح بشأن تلقي مخصصات/تصريح الدفعات السنوي وغيرها
- عرض كشف الحساب، بقية الدين/الرصيد الزائد، السُّلْف، الدفعات المستقبلية وغيرها
- دفع ديون رسوم التأمين

معلومات عامة

معلومات عامة حول مخصصات التأمين الوطني وحول واجبات دفع رسوم التأمين، بما يشمل التأمين الصحي وكذلك معلومات بشأن صناديق التأمين الوطني.

- أسئلة وإجابات شائعة
- معلومات إخبارية حول التغييرات في القانون وقسم إخباري يستعرض كل ما هو جديد في التأمين الوطني
- معلومات حول الفروع - العناوين، أوقات استقبال الجمهور، أرقام الهواتف، ترتيبات الوقوف وخريطة الوصول إلى الفرع
- معلومات حول قنوات الخدمة - مراكز الخدمة الهاتفية ومحطات الخدمة الذاتية
- معلومات إحصائية حول دفعات المخصصات وحول متلقي المخصصات
- قانون التأمين الوطني، أنظمة التأمين الوطني والاتفاقيات والمواثيق الدولية للضمان الاجتماعي المنشورات الرسمية للتأمين الوطني
- معلومات حول المناقصات والوظائف الشاغرة
- تفصيل الحقوق والامتيازات لمتلقي مخصصات التأمين الوطني لدى المؤسسات والمنظمات الأخرى
- المنشورات والأنظمة
- مركز الدعم لمستخدمي موقع الإنترنت 04-8812245، أيام الأحد - الخميس، بين الساعات 8:00 - 17:00.

تفصيل الخدمات المقدمة في الموقع:

- تقديم دعاوى وإرسال المستندات عبر الإنترنت في عدد من المواضيع
- حاسبات لفحص استحقاق المخصصات وحساب مبلغ المخصصات
- التوجه المباشر للفرع الذي يهتم بكم، الاستفسارات الشخصية والأسئلة العامة
- حجز دور مسبق لتلقي الخدمة في الفروع
- طلب التصاريح والنماذج
- طباعة أو طلب نماذج الدعوى وغيرها من النماذج
- طلب رمز سري لمركز الخدمات الهاتفي ولمحطة الخدمة الذاتية، وكذلك طلب رمز مستخدم وكلمة سر للخدمات الشخصية في الموقع، مباشرة إلى البريد الإلكتروني
- تنسيق (معادلة) رسوم التأمين
- الانتقال بين صناديق المرضى
- تعديل بيانات حساب البنك
- التسجيل لتلقي الرسائل بالبريد الإلكتروني

الدفعات

- بالإمكان إجراء الدفعات بواسطة بطاقة الائتمان حتى مبلغ يصل إلى 35,000 ش.ج. للصفحة أو بواسطة حوالة بنكية دون تحديد المبلغ. الحوالة البنكية مشروطة بوجود تفويض من البنك للزبون.
- بلاغات ودفعات المؤمن: المستقلين، الطلاب، غير العاملين، الماكثين في إجازة غير مدفوعة الأجر، تلاميذ المدارس الدينية والماكثين خارج البلاد.
- بلاغات ودفعات المشغلين: النموذج رقم 102، سكان خارج البلاد، الإجازة غير مدفوعة الأجر، التاهيل المهني والمتقاعدین تقاعداً مبكراً
- بلاغات ودفعات المرافق المنزلية: الإبلاغ والدفع عن العامل في المرافق المنزلية، فتح وإغلاق ملف المرفق المنزلي
- التأمين الصحي: الدفع مقابل فترة الانتظار
- دفع ديون المخصصات وغيرها من الدفعات

الخدمة الشخصية

من خلال الخدمة الشخصية، سيكون بإمكانك تلقي معلومات شخصية بصورة ودودة، متاحة ومريحة. عند الدخول إلى الخدمة، هنالك حاجة للرمز وكلمة السر اللذين بالإمكان استصدارهما أونلاين. تفاصيل



المواثيق الدولية في مجال الضمان الاجتماعي

الميثاق الدولي للضمان الاجتماعي هو اتفاقية يتم التوقيع عليها بين دولة إسرائيل ودولة أخرى، من أجل الحفاظ على الحقوق الاجتماعية لمن ينتقل من دولة إلى دولة، وكذلك من أجل تفادي ازدواجية دفع رسوم التأمين من الإسرائيليين الذين يتواجدون خارج البلاد ويعملون هناك.

تفادي ازدواجية دفع رسوم التأمين

عادة ما يكون المواطن الإسرائيلي الذي ينتقل للسكن في دولة أخرى، ومؤمنا هناك، ملزما بموجب القانون بدفع رسوم التأمين للدولة ذاتها. كذلك، فإنه يكون ملزما بدفع رسوم التأمين في إسرائيل، حتى خلال فترة مكوثه خارج البلاد.

تهدف التسويات في المواثيق إلى تفادي ازدواجية الدفع هذه؛ يدفع المواطن الإسرائيلي الذي يسافر إلى دولة يوجد لإسرائيل ميثاق معها، رسوم التأمين في إحدى الدولتين فقط، بموجب القانون الذي يسري عليه.

التأمين الصحي ليس مشمولاً في المواثيق؛ كل مواطن إسرائيلي يمكنه من خارج البلاد، ملزم بالاستمرار بدفع رسوم التأمين الصحي للتأمين الوطني في البلاد.

ما هي الحقوق المشمولة في المواثيق؟

1. الحق بتلقي المخصصات من إسرائيل - لمن انتقلوا إلى دولة تم التوقيع على ميثاق معها.
2. الحق بتلقي المخصصات من الدول التي تم التوقيع على ميثاق معها - لمن انتقلوا للسكن في إسرائيل.
3. ضم فترات التأمين في كلا الدولتين، من أجل إتاحة استحقاق المخصصات.
4. لمن تعرض لإصابة عمل - تلقي العلاج الطبي الفوري وتغطية تكاليف التسير، بموجب التعليمات المفصلة في المواثيق.

الدول التي وقعت إسرائيل على مواثيق معها

النمسا، الأوروغواي، إيطاليا، بلغاريا، بلجيكا، بريطانيا، ألمانيا، الدنمارك، هولندا، النرويج، سلوفاكيا، فنلندا، تشيكيا، فرنسا، رومانيا، روسيا، السويد وسويسرا، وكذلك ميثاق ضيق النطاق مع كندا، ينظم تفادي ازدواجية دفع رسوم التأمين فقط.

على من تسري المواثيق؟

تسري المواثيق على المواطنين الإسرائيليين، وكذلك على مواطني الدول المسجلة أعلاه وأفراد عائلاتهم. في كل ميثاق، هنالك تفصيل لفروع التأمين المشمولة ضمنه.

تشمل المواثيق واسعة النطاق، عموماً، غالبية فروع التأمين: الشيخوخة، الورثة، الإعاقة، إصابات العمل، الأطفال والأمومة.

❖ لتلقي المعلومات والنماذج (دعوى للمخصصات أو الإعفاء من ازدواجية دفع رسوم التأمين)، الرجاء التوجه إلى:
شعبة العلاقات الخارجية، جادة فايتسمان 13، القدس.

الإنترنت: التوجه عبر موقع التأمين الوطني على الإنترنت - www.btl.gov.il / المواثيق الدولية

فاكس: 02-6512683

الاستفسار عبر الهاتف رقم:

• للمتصلين من البلاد: 6050*

• للمتصلين من خارج البلاد:

972-8-9363669





تطراً على القوانين التي يتم دفع مخصصات التأمين الوطني بموجبها، من حين لآخر، بعض التغييرات.
بناءً على ذلك، عندما ترغب باستخلاص حقوقك،
ادخل إلى موقع التأمين الوطني على الإنترنت - www.btl.gov.il والذي يحتوي على معلومات شاملة ومحتلنة،
أو اتصل إلى مركز الخدمات الهاتفي *6050



فروع التأمين الوطني

الفروع الرئيسية:

المكتب الرئيسي جادة فايتسمان 13، القدس
فاكس: 02-6514002
أشدود | شارع تصاهال 4
فاكس: 08-8686603
أشكلون | شارع هناسي 101
فاكس: 08-6710681
بئر السبع | شارع شازار 31 أ
بني براك | شارع أهارونوفيتش 12
فاكس: 03-6152976
الخصيرة | شارع هيلل يافي 7 أ
فاكس: 04-6328108
حولون | بنحاس ليون 26، تقاطع بركات
فاكس: 03-5022422
حيفا | جادة بال يام 8
فاكس: 04-8134960
طبريا | شارع هوفان 1
يافا | شارع هتكوما 30
فاكس: 03-5127149
القدس | شارع بن سيرا 22 | شارع شمعون بن
شطح 4
كفار سابا | شارع فايتسمان 39
فاكس: 09-7401688
كرمنيل | شارع هكباي 3
نهاريا | جادة فايتسمان 62
الناصرية | شارع الكسارات 3
فاكس: 04-6027408
نتانيا | شارع هرتسل 68
العفولة | شارع أوسشكين 1
بيتاح تكفا | شارع روتشيلد 72
الكرايوت | كريات حاييم، شارع آحي إيلات 50
فاكس: 04-8411942
ريشون لتسيون | شارع يسرائيل جليلي 7
فاكس: 03-9426714
رحوفوت | شارع ريمز 64، تقاطع شارع بينس
فاكس: 08-9450737
الرملة | شارع داني 9
فاكس: 08-9254157
رمات غان | شارع هتشمونيم 15
تل أبيب | شارع يتسحاك سادي 17

الفروع الثانوية:

إيلات | شارع مدين 12
فاكس المخصصات: 08-6341344
فاكس الجبابة: 08-6374602
بات يام | شارع جابوتنسكي 2
فاكس: 03-5127080
ديمونا | شارع جابوتنسكي 1
فاكس المخصصات: 08-6553777
فاكس الجبابة: 08-6262882
هرتسليا | شارع بن غوريون 22
فاكس: 09-9542139
مجدال هعيمك | شارع نيتسانيم 45
فاكس: 04-6545223
شرقي القدس | شارع ابن بطوطة 5
المغار | ص.ب. 484 منطقة بريدية (ميكود) 14930
فاكس: 04-6738078
نتسيرت عيليت | شارع عامل 1
فاكس: 04-6027470
عكا | شارع جيبوري سيناى 4
صفد | شارع هبلماح 100
كريات غات | جادة هعتسموت 64
فاكس: 08-9345688
كريات ملاخي | شارع راشي 2
فاكس: 08-9376627
كريات شمونة | جادة تال حاي، المركز التجاري
سدروت | شارع بن يهودا 21
فاكس: 08-6892103
شفاعمرو | شارع هتتينا 7، المنطقة الصناعية
فاكس المخصصات: 04-6028191
فاكس الجبابة: 08-6262882

لمعلومات حول أرقام الفاكس في مختلف الأقسام في الفروع، ادخلوا إلى موقع التأمين الوطني إلى قسم الفروع.

مراكز الخدمة:

أم الفحم | أوفكيم | أور يهودا | أور عكيفا | إعاد | أريئيل | بيت إل | بيسان | بيت شيمش | بيتار عيليت | دالية الكرمل | حورة | حتسور هجليليت | الطيبة | طيرة الكرمل | يفني | يهودا | يوكنعام | يروحام | يركا | الكسيفة | قرية مسعدة | كفر كنا | اللقية | موديعين | موديعين عيليت | معالي أدوميم | معالي إفرام | معالوت - ترشيحا | مفاسيرت تسيون | متسبي رامون | نتيفوت | سخنين | عوفرا | عيلي | عمينونيل | عاراد | عرعره النقب | بريس حانا | قلنديا | كتسرين | كريات أربع | كريات آتا | كارني شومرون | روش هعالين | رهط | شقيب السلام | شوهام | تل السبع |

لاستيضاح أوقات استقبال الجمهور في مراكز الخدمة، ادخلوا لموقع التأمين الوطني على الإنترنت لقسم الفروع.

شعبة توجيهات الجمهور:

للتشكاوى ومقترحات التحسين، بالإمكان التوجه إلى شعبة توجيهات الجمهور: جادة فايتسمان 13، القدس 91909.

هاتف: 02-67079070

أيام الأحد - الخميس بين الساعات 13:00-15:00.

فاكس: 02-6525038

للاستفسارات الشخصية بالإمكان التوجه عبر:

مركز الخدمات الهاتفية *6050

أو 1-222-6050

أيام الأحد - الخميس

بين الساعات 8:00-17:00.

موقع التأمين الوطني

www.btl.gov.il

في قسم "تواصل معنا".

بالإمكان حجز دور مسبقا للفرع عبر موقع التأمين الوطني أو عبر الهاتف رقم 8321*

● أيام الاثنين والأربعاء بين الساعات 15:00-17:00 في مواضيع مصابي العمل، الأمومة، الأطفال، الخدمة الاحتياطية، التأمين والجبابة (عدا فرع تل أبيب).

استقبال الجمهور في الفروع والفروع الثانوية

- أيام الأحد، الثلاثاء والخميس بين الساعات 8:30 - 13:00 في كافة مواضيع التأمين الوطني. في بعض الفروع بين الساعات 8:00 - 12:30 (يجب الفحص في الموقع).
- في فرع الناصرة - أيام الاثنين، الثلاثاء والخميس، بين الساعات 8:00 - 12:30



من حين لآخر، تطرأ على قانون التأمين الوطني والأنظمة الصادرة بموجبة تغييرات. لذلك، عند توجيهك لتلقي حقوقك، الرجاء الاستفسار عن هذه الحقوق عبر مركز الخدمات الهاتفية 6050*، أو عبر زيارة موقع التأمين الوطني على الإنترنت، والذي يحتوي على معلومات شاملة ومحتلنة.

هذه الكراسة محتلنة حتى شهر آذار 2019

تشمل الكراسة شروحا عامة، ولا يجوز اعتبارها صيغة قانونية كاملة ومعتمدة. كل ما هو مذكور بصيغة المذكر موجه للنساء أيضا.